



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مجلس الأمة

الجريدة الرسمية للمدافلات

الفترة التشريعية السادسة - السنة الثالثة - الدورة الربيعية 2015 - العدد: 11

الجلستان العلنيتان العامتان

المنعقدتان يومي الأربعاء 14 والخميس 15 رمضان 1436
الموافق 1 و2 جويلية 2015

فهرس

- 1 - محضر الجلسة العلنية السادسة عشرة ص 03
- عرض ومناقشة نص القانون المعدل والمتمم للأمر رقم 03-04، المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003، والمتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات استيراد البضائع وتصديرها.
- 2 - محضر الجلسة العلنية السابعة عشرة ص 29
- (1) المصادقة على نص القانون المعدل والمتمم للأمر رقم 03-04، المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003، والمتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات استيراد البضائع وتصديرها.
- (2) أسئلة شفوية.
- 3 - ملحق ص 45
- نص القانون المعدل والمتمم للأمر رقم 03-04، المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003، والمتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات استيراد البضائع وتصديرها.

محضر الجلسة العلنية السادسة عشرة
المنعقدة يوم الأربعاء 14 رمضان 1436
الموافق 1 جويلية 2015

الرئاسة: السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة.

تمثيل الحكومة:

- السيد وزير التجارة؛

- السيد وزير العلاقات مع البرلمان.

إفتتحت الجلسة على الساعة العاشرة
والدقيقة العشرين صباحاً

استيراد البضائع وتصديرها. كما أخص بالشكر الجزيل كافة أعضاء لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، على الجهود التي بذلوها، لتقديم مشروع هذا النص أمامكم اليوم. وقبل الشروع في عرض المحاور الأساسية لهذا النص، تجدر الإشارة إلى أن مشروع هذا القانون الذي نحن بصدد تقديمه أمامكم اليوم، قد تم إعداده بالتنسيق والتشاور مع القطاعات الوزارية المعنية، كما شهد هذا النص أيضاً نقاشاً مستفيضاً وبناءً على مستوى المجلس الشعبي الوطني، سواء على مستوى اللجنة المختصة أو أشغال الجلسة العامة، أفضى إلى إدراج بعض التعديلات لإضفاء المزيد من الانسجام والفعالية على أحكامه، وكما تعلمون جميعاً فإن هذا التعديل يأتي في ظل أوضاع اقتصادية استثنائية، تتميز خاصة بانخفاض أسعار المحروقات في السوق العالمية، ارتفاع فاتورة الواردات الوطنية وكذا مفاوضة الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة.

وعلى العموم، فإن هذا المشروع يندرج في إطار الإجراءات التي اتخذتها الدولة الجزائرية لتحسين منظومتها القانونية وتكييفها مع الاتفاقيات التجارية الدولية والإقليمية التي انضمت إليها الجزائر أو هي في طريق الانضمام إليها، ولاسيما الاتفاقية المتعلقة برخص الاستيراد والتصدير، تحضيراً لانضمامنا إلى المنظمة العالمية للتجارة، وقد تركزت

السيد الرئيس: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين؛ الجلسة مفتوحة، رمضان كريم.

بعد الترحيب بالسيد وزيرين ومرافقيهما؛ يقتضي جدول أعمال هذه الجلسة عرض مشروع القانون المعدل والمتمم للأمر رقم 04-03، المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003، والمتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات استيراد البضائع وتصديرها. ومن دون إطالة، أحيل الكلمة إلى السيد وزير التجارة، فليفضل مشكوراً.

السيد وزير التجارة:

السيد رئيس مجلس الأمة،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة،

السيد وزير العلاقات مع البرلمان،

الحضور الكريم،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

في البداية، إسمحوا لي أن أتوجه إلى السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة، بأخلص عبارات الشكر والتقدير، على كرم الدعوة التي شرفتموني بها، لتقديم مشروع القانون المعدل والمتمم للأمر رقم 04-03، المؤرخ في 19 جويلية 2003، والمتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات

وفي هذا السياق، يحدد مشروع هذا القانون الأحكام الخاصة بتراخيص الاستيراد أو التصدير التلقائية أو غير التلقائية، وكذا الأحكام المتعلقة بإدارة الحصص عند الاستيراد والتصدير.

السيد الرئيس،
سيداتي، سادتي أعضاء مجلس الأمة،
على صعيد تسهيل الإجراءات الإدارية المتعلقة برخص الاستيراد والتصدير، فإن هذا المشروع يتضمن عدة تدابير لفائدة المتعاملين الاقتصاديين من أهمها:
- ألا تتضمن الملفات المشترطة لطلب التراخيص أو تجديدها إلا الوثائق والمعلومات التي تعتبر ضرورية للسير الحسن لنظام الرخص.

- لا يمكن رفض المنتجات المستوردة أو المصدرة الخاضعة لنظام الرخص بسبب فوارق طفيفة في القيمة أو الكمية أو الوزن، بالمقارنة مع الأرقام المبيّنة في الرخص والناجمة عن فوارق بسبب النقل أو الشحن غير المرتب للبضائع أو أية اختلافات طفيفة أخرى، تتوافق مع الممارسات التجارية العادية الأخرى.

وفي الختام، يجدر التذكير بأن مشروع هذا القانون يمثل نظاما تشريعيًا، يتماشى مع المقاييس الدولية من جهة، ويعبر عن إرادة الدولة الجزائرية في ترقية الصادرات خارج المحروقات، عن طريق التأطير المحكم للواردات والوصول إلى الاحترافية في مجال التجارة الخارجية من جهة أخرى.

سيدي الرئيس،
سيداتي، سادتي أعضاء مجلس الأمة،
تلكم هي محاور هذا العرض حول التعديلات المتضمنة في مشروع القانون المعدل والمتمم للأمر رقم 04-03، المؤرخ في 19 جويلية 2003، والمتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات استيراد البضائع وتصديرها، المعروض على عنايتكم اليوم والذي تتمنى أن يكون قد استجاب للتطورات والتغيرات التي عرفتها وتعرفها الساحة الاقتصادية الوطنية. شكرا على كرم الإصغاء.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير لعرضه مشروع القانون، موضوع الدراسة.
أحيل الكلمة الآن إلى السيد مقرر لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، ليقراً على مسامعنا التقرير التمهيدي

التعديلات الواردة فيه، خاصة المادة السادسة من الأمر رقم 04-03 الساري المفعول والتي تتحدث عن إمكانية اللجوء إلى رخص الاستيراد أو التصدير لإدارة استثناءات على حرية التجارة، لكن دون التطرق إلى تحديد مفهومها أو مجالها، حيث نصت المادة السادسة من الأمر رقم 04-03، المذكور أعلاه، على أن أنظمة الرخص يتم تأطيرها عن طريق مرسوم تنفيذي، حيث إن هذه الإحالة تطرح إشكالا قانونيا، بالنظر إلى أن أنظمة مختلف الرخص مقررّة ومنظمة بواسطة قوانين قطاعية؛ وعليه، فقد تمت إضافة المادة (06) في مشروع هذا القانون، لتلغي كل الأحكام المخالفة لنظام إدارة الرخص.

وبالإضافة إلى ذلك، تم إدراج تعديلات أخرى في مشروع هذا القانون، المعدل والمتمم للأمر رقم 04-03، تتلخص أهمها فيما يلي:

1 - إعادة صياغة المادة الثانية من الأمر رقم 04-03، التي تكرر مبدأ حرية التجارة الخارجية وكذا الاستثناءات لهذا المبدأ، لتكون أكثر وضوحا وتناسقا مما كانت عليه في النص السابق.

2 - إعادة صياغة المادة الثالثة من الأمر رقم 04-03، قصد تحديد إدارة الاستثناءات لمبدأ حرية التجارة الخارجية، من خلال وضع حيز التنفيذ لقيود كمية أو نوعية أو تدابير مراقبة.

3 - إدراج أحكام جديدة تمكنا من اتخاذ تدابير، تهدف لوضع قيود على الاستيراد والتصدير، من أجل إدارة الاستثناءات على مبدأ حرية التجارة، وذلك بهدف حماية الموارد الطبيعية القابلة للنفاد عند الإنتاج أو الاستهلاك.

4 - ضمان الكميات الأساسية من المواد الأولية المنتجة على مستوى السوق الوطنية لتعزيز الصناعة الوطنية التحويلية.

5 - وضع - حيز التنفيذ - التدابير الضرورية لاقتناء أو توزيع المنتجات في حالة الندرة.

6 - الحفاظ على التوازن المالي الخارجي وتوازن السوق. وعلى عكس الأمر رقم 04-03، فإن مشروع هذا القانون الذي بين أيديكم اليوم يعرف إجراءات تراخيص الاستيراد أو التصدير ويشدد على أن تكون القواعد المتعلقة بها حيادية عند تطبيقها وأن تتم إدارتها بطريقة عادلة ومتساوية.

الذي أعدته اللجنة في الموضوع.

السيد مقرر اللجنة المختصة: شكرا سيدي الرئيس؛
بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف
المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،
السيد وزير التجارة، ممثل الحكومة،
السيد وزير العلاقات مع البرلمان،
زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة،
أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

يشرفني أن أعرض على مجلسنا الموقر التقرير التمهيدي
الذي أعدته لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، لمجلس الأمة،
حول نص قانون يعدل ويتمم الأمر رقم 03-04، المؤرخ
في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة
2003، والمتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات
استيراد البضائع وتصديرها.

المقدمة

تعتمد الحكومة على الدوام إلى تحين المنظومة القانونية
عن طريق التعديل أو التتميم، أو بهما معا، أو بتعزيزها
بقوانين جديدة، من أجل تدارك النقائص المسجلة عبر
مراحل التطبيق، ومسايرة التطور والتقدم الحاصلين على
جميع المستويات الاقتصادية والتجارية والثقافية وغيرها،
وإضفاء المرونة على الآليات التي تحكمها، بما يضمن تحقيق
النجاح والسير الحسن لقطاعاتها، وكذا مسايرة الاتفاقيات
والمعاهدات الدولية.

وقد بات لزاما اليوم، أكثر من أي وقت مضى، تعزيز
الآليات القانونية التي من شأنها ضبط تجارتنا الخارجية، من
حيث تنظيم الاستيراد الذي ظل لفترة ليست بالقصيرة
يتم بشكل فوضوي وعشوائي، وتنظيم رخص الاستيراد،
مع الاحتفاظ بهامش مهم من الحرية في هذا المجال، إذ
لا يمكن تجاهل واقع التجارة الخارجية في بلادنا وما يعرفه
من ممارسات سلبية عديدة ألحقت ضررا أكيدا باقتصادنا
الوطني.

ومبادرة الحكومة بتعديل وتتميم الأمر رقم 03-04،
المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو
سنة 2003، والمتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات

استيراد وتصدير البضائع، يندرج ضمن الصيغ التي
ذكرناها، من أجل التكفل بالنقائص المسجلة خلال فترة
تطبيق هذا الأمر، وتحديد - وبدقة - مفهوم ومجال رخص
استيراد وتصدير البضائع الذي كان يكتنفه بعض الغموض
في القانون الساري المفعول.

ولعل أهم أسباب التعديل أيضا هي مطابقة تشريعنا
مع قواعد المنظمة العالمية للتجارة، وضبط رخص الاستيراد
والتصدير وجعلها أكثر مواءمة وانسجاما مع المعطيات
الراهنة، وكذا تحقيق مزيد من الشفافية، وضمان المساواة
بين المتعاملين الاقتصاديين، وغلق الباب أمام ما يحدث من
خروقات في هذا المجال.

وقد أحال النص المذكور على لجنة الشؤون الاقتصادية
والمالية، رئيس مجلس الأمة السيد عبد القادر بن صالح،
بتاريخ 18 جوان 2015، فدرسته وناقشته في اجتماعين
منفصلين، عقدتهما برئاسة السيد عبد القادر شنيني، رئيس
اللجنة، عقد الأول يوم الأحد 28 جوان 2015، واطلع فيه
أعضاء اللجنة على التعديلات والتتميمات التي أدخلت
على الأمر رقم 03-04، وسجلوا أسئلتهم وملاحظاتهم حوله،
وعقد الثاني يوم الإثنين 29 جوان 2015 وقدم فيه ممثل
الحكومة، السيد عمارة بن يونس، وزير التجارة، عرضا وافيا
لنص القانون، بحضور السيد طاهر خاوة، وزير العلاقات مع
البرلمان، شرح فيه الأبعاد القانونية والتجارية للنص، الوطنية
منها والدولية، واستمع إلى أسئلة وملاحظات أعضاء اللجنة
وخصها بالردود والتوضيحات اللازمة.

هذا، وقد عقدت اللجنة جلسة عمل بمكتبها صبيحة يوم
الثلاثاء 30 جوان 2015، برئاسة رئيس اللجنة، أجرت فيها
تقييما شاملا لمجريات النقاش في الاجتماعين المذكورين
أعلاه، ولا سيما النقاش الذي دار بين أعضاء اللجنة
وممثل الحكومة، منهيمة دراستها الأولية لهذا النص بإعداد
هذا التقرير التمهيدي الذي يحتوي على: مقدمة، المحاور
الرئيسية لنص القانون، فحوى النقاش الذي دار بين أعضاء
اللجنة وممثل الحكومة، وخلاصة.

أولا: المحاور الرئيسية لنص القانون

تتمثل المحاور الرئيسية لنص القانون المعدل والمتمم
للأمر رقم 03-04، في التعديلات والتتميمات التي أدخلت
على بعض أحكامه، والتي يمكن حصرها فيما يلي:

1 - إعادة صياغة المادة (2) من الأمر رقم 03-04،

الحكومة
بعد أن استعرضنا المحاور الرئيسية لنص القانون، نتطرق فيما يلي إلى العرض الذي قدمه ممثل الحكومة على مستوى اللجنة، مع التركيز على فحوى النقاش الذي خص به أعضاؤها نص القانون والأسئلة والملاحظات التي طرحوها، والأجوبة والتوضيحات التي قدمها ممثل الحكومة حولها:

1 - النص من وجهة نظر الحكومة:

خلال تقديمه لنص القانون، أبرز ممثل الحكومة أسباب تقديم النص وأهم التعديلات التي أدخلت على الأمر رقم 04-03، المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003، والمتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات استيراد البضائع وتصديرها، والأهداف المتوخاة منه.

كما أكد أن مراجعة الإطار التشريعي الذي يحكم التجارة الخارجية، يأتي قصد تدارك النقائص المسجلة فيه، وجعل أحكامه أكثر مواءمة وانسجاما مع المعطيات الراهنة، ولاسيما من أجل تحقيق المزيد من الشفافية، وضمان المساواة بين المتعاملين الاقتصاديين.

وفي نفس السياق، أوضح أن التعديلات التي أدخلت على الأمر رقم 04-03، تأتي استجابة لطلب المنظمة العالمية للتجارة، ولاسيما في مجال فرض استثناءات على حرية التجارة، وأكد أن إعداد مشروع القانون تم بالتنسيق والتشاور مع القطاعات الوزارية المعنية.

2 - النقاط التي أثرت أثناء النقاش:

تطرق أعضاء اللجنة، خلال مداخلاتهم، إلى الكثير من النقاط لتي تضمنها النص وكذا المواضيع ذات العلاقة، من خلال الأسئلة والانشغالات والملاحظات الآتية:

- ألا تتعارض الأحكام المنصوص عليها في نص القانون مع الالتزامات الدولية للجزائر في مجال التجارة الخارجية (اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، المنطقة العربية للتبادل الحر... الخ) كونها تمس بمبدأ حرية التجارة؟

- ما هي انعكاسات تبني النظام الجديد للرخص على مسار انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة؟

- ألا ترون أن نظام الرخص المنصوص عليه قد يفتح الباب أمام بعض الممارسات السلبية، على غرار المحاباة والرشوة؟

- لماذا لم يتم وضع نظام الرخص إلا في الوقت الحالي؟

المذكور أعلاه، والتي تركز مبدأ حرية عمليات التجارة الخارجية وكذا الاستثناءات من هذا المبدأ، بحيث ستم عمليات استيراد المنتوجات وتصديرها بحرية، وذلك دون الإخلال بالقواعد المتعلقة بالأداب العامة، بالأمن والنظام العام، بصحة الأشخاص والحيوانات، بالحيوان والنبات، بوقاية النباتات والمواد البيولوجية، بالتراث التاريخي والثقافي وبالبيئة.

2 - إعادة صياغة المادة (3) من الأمر رقم 04-03، المذكور أعلاه، قصد تحديد إدارة الاستثناءات لمبدأ حرية عمليات التجارة الخارجية، من خلال تنفيذ قيود كمية أو تدابير مراقبة عند استيراد أو تصدير المنتوجات، ضمن الشروط المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الساري المفعول.

3 - إمكانية وضع رخص استيراد أو تصدير المنتوجات، بغرض إدارة أي تدبير يتخذ بموجب أحكام المادة (6) مكرر من نص القانون أو وفقا للاتفاقيات الدولية، التي تكون الجزائر طرفا فيها.

4 - إمكانية اتخاذ تدابير تهدف إلى وضع قيود هدفها: حماية الموارد الطبيعية القابلة للنفاذ، في حالة ما إذا طبقت هذه التدابير، بالموازاة مع القيود عند الإنتاج أو الاستهلاك.

- ضمان الكميات الأساسية من المواد الأولية المنتجة على مستوى السوق الوطني للصناعة الوطنية التحويلية، وهذا طبقا للمبادئ المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية التي تكون الجزائر طرفا فيها.

- تنفيذ التدابير الضرورية لاقتناء أو توزيع المنتوجات في حالة وجود ندرة.

- الحفاظ على التوازن المالي الخارجي وتوازن السوق.

5 - تحديد مفهوم رخص الاستيراد أو التصدير وكيفية منحها.

6 - تحديد مفهوم رخص الاستيراد أو التصدير التلقائية وغير التلقائية ومجال تطبيقها.

7 - تحديد شروط وكيفية تطبيق أنظمة رخص الاستيراد أو التصدير.

8 - إلغاء كل الأحكام المخالفة لنظام إدارة رخص الاستيراد أو التصدير.

ثانيا: فحوى النقاش الذي دار بين أعضاء اللجنة وممثل

أوضح ممثل الحكومة أنه سيتم تشكيل لجنة قطاعية تضم قطاعات الصناعة والفلاحة والمالية، تشرف عليها وزارة التجارة، تتولى دراسة طلبات منح الرخص التي تتقدم بها القطاعات المعنية، بكيفية حيادية وعادلة بين المتعاملين، كما أن الرخصة ذاتها، والتي ستمنح بصفة علنية، ستحدد المتعامل المستفيد منها والكميات المسموح باستيرادها وكذا مدتها.

- وبخصوص الاحتكار الذي قد ينجم عن الإجراءات المتخذة، أكد أن ذلك مستبعد، بل على العكس من ذلك ستساهم تلك الإجراءات في إضفاء المزيد من الشفافية والإنصاف بين المتعاملين المتدخلين في التجارة الخارجية، من خلال تحديد توزيع الحصص بين المتعاملين.

- وبشأن قائمة المواد المحظور استيرادها، أكد أنه لن يتم وضع هاته القائمة عند بدء العمل بالنظام الجديد للرخص. وعن مدى توفر الآليات اللازمة لمعرفة احتياجات السوق، أكد ممثل الحكومة أن القطاع المعني هو الذي يبادر بطلب منح الرخص، عندما يلاحظ اختلالا أو تذبذبا في السوق، فهو الأدرى بتطوراتها وهو من يحدد الكميات المسموح باستيرادها.

- وبخصوص الرخص التلقائية، أوضح أنها تمنح في كل الحالات التي يقدم فيها الطلب ولا تدار بطريقة تفرض قيودا على الواردات أو الصادرات، وأن الهدف منها إحصائي فقط.

- وبشأن تحديد البلدان الموردة عند منح رخص الاستيراد، أكد ممثل الحكومة أنه لن يتم تحديد البلدان التي يمكن الاستيراد منها باعتبار أن الهدف المتوخى هو تحديد الكميات المسموح بها.

- وعن مشكل تضخيم الفوترة، أشار ممثل الحكومة إلى أن ذلك غالبا ما يرتبط بالتقليد، وأن ما يزيد هذا الأمر تعقيدا هو نقص مخابر مراقبة النوعية.

الخلاصة

بهذا التقرير التمهيدي نكون قد أنهينا دراستنا الأولية لنص القانون المعدل والمتمم للأمر رقم 03-04، المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003، والمتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات استيراد البضائع وتصديرها، الذي تأتي مراجعته استجابة للمتطلبات الحالية التي تقتضي تعزيز رقابة السلطات

- ألا يفتح نظام الرخص هذا، المجال للاحتكار من بعض المتعاملين؟

- ما هي شروط وكيفيات منح الرخص، وبخاصة وأن النص قد أحال ذلك على التنظيم؟

- على أي أساس يتم منح الرخص، وهل يؤخذ بعين الاعتبار تاريخ طلبها عند بدء سريان مفعولها، وعلى أي أساس يتم تجديدها؟

- هل سيتم وضع قائمة بالمواد المحظور استيرادها، عند بدء العمل بالنظام الجديد؟

- هل نملك الآليات اللازمة لمعرفة احتياجات السوق؟ وما هي آليات تطبيق نظام الرخص؟

- ما المقصود بالرخص التلقائية الواردة في النص؟

- لماذا لم ينص القانون على أسباب منح الرخص، بغض النظر عن عدم توفر الشروط الإدارية في الملف؟ وما هي الإجراءات التي يمكن لطالب الرخصة مباشرتها عند رفض منحها إياها؟

- ما هي المعايير التي سيتم على أساسها توزيع حصص البلدان الموردة بين المتعاملين أصحاب رخص الاستيراد؟

3 - رد ممثل الحكومة على مداخلات أعضاء اللجنة: قبل الخوض في ردود ممثل الحكومة على أسئلة أعضاء اللجنة، تجدر الإشارة إلى أن ممثل الحكومة أزاح الستار عن الكثير من النقاط الهامة التي تتعلق بقطاع التجارة والمشكلات التي يواجهها من ناحيتي الاستيراد والتصدير.

أما عن ردوده على أسئلة أعضاء اللجنة، فأوضح ما يلي:

- بشأن انعكاسات الإجراءات المنصوص عليها على الالتزامات الدولية للجزائر، في مجال التجارة الخارجية، أكد ممثل الحكومة أن المبدأ الأساسي لحرية التجارة يبقى قائما، أما التقييدات المفروضة في شكل رخص، فهي استثناءات اشترطتها المنظمة العالمية للتجارة ذاتها، كما أشار إلى أن الدول الأعضاء في المنظمة قد أصدرت تشريعات في هذا الصدد.

في نفس السياق، أوضح أن مراجعة الأمر رقم 03-04، هي تكييف لمنظومتنا القانونية مع قواعد المنظمة العالمية للتجارة، تحضيرا لانضمام الجزائر المرتقب إلى هذه المنظمة، هذا فضلا عن أن الهدف الأساسي من فرض الرخص المنصوص عليها، هو عقلنة تسيير التجارة الخارجية.

- وعن الكيفية التي يتم بها منح رخص الاستيراد،

العمومية في هذا المجال. كما تأتي هاته المراجعة أيضا، بغرض تدعيم الآليات القانونية التي تحوزها الدولة، لوضع حد للعديد من الممارسات السلبية التي تعرفها عمليات التجارة الخارجية، مع ضمان المزيد من الشفافية والإنصاف بين المتعاملين المتدخلين في التجارة الخارجية، وسد الثغرات وتدارك النقائص المسجلة خلال فترة تطبيق القانون المذكور أعلاه، ومطابقتها لقواعد المنظمة العالمية للتجارة، ولا سيما تلك المتعلقة بتحديد مفهوم ومجال رخص الاستيراد وتصدير البضائع.

تلکم، سيدي رئيس مجلس الأمة المحترم، زميلاتي، زملائي أعضاء مجلسنا الموقر، هي المعطيات التي تضمنها التقرير التمهيدي الذي أعدته لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، لمجلس الأمة، حول نص القانون المعدل والمتمم للأمر رقم 03-04، المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003، والمتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات استيراد البضائع وتصديرها، وشكرا.

سيدي الرئيس،
سيدي الوزير،

هذا شيء جميل ونثمناه، هذا هو الملموس الآن في أرض الواقع، ولكن الأهم هو كيفية تجسيد وتطبيق هذه القوانين الجميلة جدا في الميدان، لحماية اقتصادنا الوطني، طبعا القانون - حسب فهمي - لا يعاقب فهو يحمي ولا يعاقب إلا من يخرقه، نعلم جميعا - سيدي الرئيس، سيدي الوزير - أنه لدينا ترسانة من القوانين من أحسن القوانين في العالم، ولكن - للأسف الشديد - في معظم الأحيان تبقى حبرا على ورق، إذن، سيدي الوزير، تواجهك معركة ليست بالسهلة «فالله معك، ونحن كذلك معك» أتخيل كما لو أن عندك قطا يضع بين مخالبه قطعة لحم ويمكن أن يكون نمرا أو أسدا، فلكي تغير وضعية مسكه القطعة، فإما أن يهرب أو أن تقتله! ولهذا أقول: علينا أن نلتف جميعا حولك بغية حماية اقتصادنا المتدهور.

سؤالي - سيدي الوزير - ألا ترون أن فرض رخص الاستيراد هو في الحقيقة يتناقض مع حرية التجارة؟ أنا موافق، لكنه يتناقض حقيقة مع حرية التجارة، تفرض إجراءات وتضع لي قيودا، أنا مع القيود!

ألا ترون بأن رخص الاستيراد والتصدير ستؤدي حتما إلى نوع من الاحتكار؟ وهذه الرخص - ربما - إذا لم نقم بما هو مطلوب منا، ستؤدي إلى الاحتكار وخلق لوبيات جديدة

السيد الرئيس: شكرا للسيد مقرر اللجنة المختصة على قراءته التقرير التمهيدي، ننتقل الآن إلى النقاش العام ومع أول مسجل في هذا النقاش وهو السيد صالح دراجي.

السيد صالح دراجي: شكرا سيدي الرئيس؛ بعد بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيدنا محمد، خير النبيين والمرسلين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين؛ سيدي رئيس مجلس الأمة المحترم، السيد وزير التجارة المحترم، السيد وزير العلاقات مع البرلمان، الوفد المرافق لكم، زميلاتي، زملائي أعضاء المجلس الموقر، أسرة الإعلام، الحضور الكريم، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

نحن اليوم بصدد نقاش قانون مهم ومهم جدا وصعب جدا في نفس الوقت، إذن كبدية أود أن أبدأ بهذه المقدمة. يتضمن مشروع القانون الذي نناقشه اليوم، عملية التصدير والاستيراد، إعادة التأطير وبمزيد من التفاصيل

السيد صالح دراجي: شكرا سيدي الرئيس؛ بعد بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيدنا محمد، خير النبيين والمرسلين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين؛ سيدي رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيد وزير التجارة المحترم، السيد وزير العلاقات مع البرلمان، الوفد المرافق لكم، زميلاتي، زملائي أعضاء المجلس الموقر، أسرة الإعلام، الحضور الكريم، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

نحن اليوم بصدد نقاش قانون مهم ومهم جدا وصعب جدا في نفس الوقت، إذن كبدية أود أن أبدأ بهذه المقدمة. يتضمن مشروع القانون الذي نناقشه اليوم، عملية التصدير والاستيراد، إعادة التأطير وبمزيد من التفاصيل

يفرض الواجب الوطني لحماية اقتصادنا الوطني، هذه هي القيود، في حالة عدم الاستيراد نضع القيد، نعم، ما هي المنظمة العالمية للتجارة؟! لا يمكنها أن تملينا كل شيء! تلمي أستمع، لكن عندما يكون بالإملاء أخطاء ولا وجود لمصلحة الوطن، لا أكتب ولا أسمع! هذا ليس سهلا ولكنه غير مستحيل، سيدي الوزير، هناك تقريبا 40000 مصدر إلى يومنا هذا، إنه رقم معتبر!

هذه جريمة ضد الإنسانية قبل أن أقول جريمة ضد الجزائر! لم أقم بأبحاث من أجل معرفة الرقم بالضبط. لكنه رقم معتبر لأشخاص وهميين! سجل تجاري مسجل باسم شخص متوفى وعندما تبحث عنه كأنك تبحث عن الهواء في السماء.

نفس الشيء - سيدي الوزير - لدينا 40 مليون نسمة ونستورد لـ 100 مليون نسمة، هذه كذلك كارثة وجريمة! 40 مليون جزائري ونستورد أضعافا مضاعفة، إلى أين يذهب كل هذا؟! قمت ببحت صغير، السيد الوزير، أطرح عليك أولا سؤالا: على من تقع المسؤولية فيما يخص هذه الأرقام الخيالية والوهمية؟ ألا ترون أن هؤلاء المستوردين الوهميين والمتورطين في هذه الجريمة الاقتصادية الوطنية، هم السبب في خلق نزيف في الخزينة العمومية بالعملة الصعبة؟ وقلت لك - السيد الوزير - لدينا 40 مليون نسمة ونستورد لـ 100 مليون نسمة، أستعين بأدلة سيدي الوزير، هل تعلمون كم هي كمية الخبز التي تبذر من طرف العائلات الجزائرية؟ هذه أيضا جريمة ضد الشهداء وليست ضدنا، أشخاص ماتوا لكي نعيش نحن بعقولنا وليس ببطوننا؛ بالتقريب هناك - حسب ما وجدت - 120 مليون خبزة في شهر رمضان، والله إن هذا الكفر! إسمحوالي، صف إلى ذلك، أسألك السيد الوزير، بصفتك وزيرا للتجارة، هل تعلم - السيد الوزير - ما هي كمية المياه العذبة وليس القذرة - إسمحوالي - لصنع خبزة واحدة؟ قمت بأبحاث في مواقع إلكترونية، فوجدت - سيدي الرئيس - أنه يتطلب 150 لترا من الماء لكي نصنع خبزة واحدة، من بداية التحضير إلى نهاية الطهي، إذن 120 مليون خبزة نضربها في 150 لترا من الماء المدعم - كما تعلمون جميعا - من طرف الدولة، أي مدعم من الخزينة العمومية، بالإضافة إلى الكهرباء، أي الطاقة، المدعمة أكثر من الماء، وهذه الإحصائيات التي أصرح بها، أقرها المركز الوطني للمعلومات المستقلة حول

في مجال التجارة! انطلاقا من إيمانكم وإيماننا أن هذه الآلية إيجابية، نتساءل، لماذا انتظرنا لمدة 12 سنة في بلدنا إلى أن تشتعل النار؟! انتظرنا إلى أن تشتعل النار لكي نطلب رجال المطافئ وأحيانا لا نجد العدد المناسب من رجال المطافئ من أجل إخماد هذه النار! لماذا الانتظار لمدة 12 سنة لوضع الرخصة في ميدان التجارة الخارجية؟

ثانيا، على أي أساس، هذه حقيقة سيدي الوزير، ونحن جزائريون ولا أحد يصدق، تُمنح هذه الرخص؟ هذا السؤال استنبطته من الشارع، فعلى أي أساس ستمنح هذه الرخصة؟ وما هي المقاييس؟ فرما المقاييس ليست بالموضوعية، هي موضوعية ربما بالنسبة للوزير وللبرلمان، لكن هذا التاجر - القط أو النمر - يقول إن مقاييسك لا تساعدني، طبعاً يوجد قانون ويجب أن يطبق، إذن على أي أساس ستمنح هذه الرخصة؟ وما هي المقاييس؟ فهل ستمنح للمحترفين؟ - حاليا كل من هب ودب يقول إنني مصدر أو مستورد، ماذا تصدر؟ وماذا تستورد؟ أو لذوي الأموال؟ الذين يمكنهم بواسطتها أن يستوردوا - وهذا ما يحصل حاليا - للأسف - أو لذوي النفوذ؟ أي كل من لديه علاقة مع الوزير؛ وهذه حقائق يجب أن نقولها وعلى الشعب أن يفهمها حتى نتجاوز هذه الأمور ونتقدم، وأظن - حسب رأيي - أن هذه الرخصة التي ستمنح لأي شخص أراد أن يغامر أو يباشر النشاط التجاري، لا بد له أولاً: وقبل كل شيء أن يكون في خدمة الوطن والمستهلك، وليس كل من هب ودب، يستورد أشياء لا معنى لها وتقع في مشاكل كبيرة.

في الحقيقة، وحسب رأيي - سيدي الرئيس، سيدي الوزير - أن مشروع هذا القانون ما هو إلا قانون يتعلق بعملية الاستيراد فقط، أنا لا أعرف ماذا سنصدر!! مشروع هذا القانون موجه للاستيراد أكثر منه للتصدير، إذن فهو (استيراد - استيراد) نحن لا نصدر شيئاً مع الأسف!

إذن - سيدي الرئيس، سيدي الوزير - لا بد من زرع ثقافة التصدير وهذا ليس بالأمر السهل، فأول عدو للتصدير في بلادنا هي البيروقراطية، إذن - السيد الوزير - بما أنكم توقعون مراسيم فلا بد من زرع ثقافة التصدير ويكون ذلك بتوقيع عقد وفاة البيروقراطية، وهذا ليس سهلاً! وتوقيع، في نفس الوقت، عقد ازدياد هذه البيروقراطية وتفعيلها عندما

أن تكون إعلانات إشهارية والشعب الجزائري، عندما تتحدث إليه يستمع، لسنا مغفلين، مهما كان المرأة في المطبخ أو الطفل أو الأستاذ أو المحامي يجب أن نتجه هذا الاتجاه وإلا فالقانون لا يطبق! هذا قولي - السيد الوزير - وهذه وجهة نظري، إذن يجب بعث الإعلام، ففي الولايات المتحدة الأمريكية يقولون بأن الإعلام هو السلطة الرابعة وأنا أقول بأنه السلطة الأولى، أنظر مثلاً إلى التربية الوطنية السيد الوزير، صف إلى ذلك يجب أن يكون هناك تنسيق فيما بين القطاعات الوزارية، وحسب رأيي الخاص فأنت بمفردك - السيد الوزير - لا يمكنك فعل شيء!

أتوجه بسؤالي إلى السيد وزير الشؤون الدينية والأوقاف، كم من مسجد لدينا؟ كم من مسجد موجود في الجزائر؟ كم عدد المصلين في التراويح في هذا الشهر المعظم؟ وما هو دور الإمام؟ أنا أسف ولا يمكنني أن أمني عليكم، لكن الإمام يلعب دوراً مهماً جداً لأننا مسلمون، المؤمن، المقيم الصلاة، الذي يؤدي التراويح، ليس شيطاناً والله يقول في منزل كتابه إن المبذر هو شيطان، كيف يؤدي التراويح ويرمي 10 خبزات؟! إلى أين نحن ذاهبون، السيد الوزير؟! إذن إسمح لي - السيد الوزير - وبالنظر للأزمة المتفشية، المرتقبة لا يمكن أن نكذب على بعضنا البعض ونقول بأننا بخير، والله لسنا بخير، لا ننتظر حتى يحترق المنزل بأكمله! حالياً يمكننا التحكم في شعلة الحريق - السيد الوزير - ورجل إطفاء واحد يكفي، لكنني أظن أنه في وقت قصير كل الثكنات لا يمكنها التحكم في ذلك، وبالنظر للأزمة المتفشية، المرتقبة، التي لا يمكننا أن نهرب منها - السيد الوزير - يجب أن تعطي المثل وتكونوا مدرسة بيداغوجية أنت ومن حولك، لأنك وحدك لا يمكنك فعل شيء، مدرسة بيداغوجية للمستهلكين، بغية تقليص التبذير، هذا ما يجب أن نعمل به، بالتنسيق مع وزارة الأوقاف في التراويح وخاصة في خطبة الجمعة، عندما أذهب لأصلي متأخراً يوم الجمعة لا أجد مكاناً، من شدة الاكتظاظ! عندما ترى نفسك في المرأة ماذا ترى؟ من المفروض أن ترى ما فيك، لكن هناك من يرى شيئاً آخر، يرى نفسه ديناصوراً! هذا شيء غير طبيعي! أعتقد - السيد الوزير - أن كل المديرات الوزارية تقاوم عدواً واحداً وهو الأزمة، لأننا نشم فقط رائحة الجمره التي تخيف، لكنني أتخوف أكثر

النفيات، إنها (ONG) الفرنسية المدعومة من طرف الدولة. السيد الوزير، هل طرح قطاعكم هذه الأسئلة على المستهلك الجزائري ولتوعيته؟ حقيقة، كل واحد يتحمل جزءاً من المسؤولية، قطاعكم كوزارة للتجارة لديه مسؤولية كبيرة، للشعب كذلك جزء من المسؤولية، «كلكم راع وكل راع مسؤول عن رعيته» لكنك هنا - السيد الوزير - أنت المسؤول! إذ كان هذا الشعب تائهاً، فعلاً، عليك أنت بشد الحبل كالكلب (كانيش) - أستسمحكم في هذه الكلمة - المطوق بحبل حول رقبتك، إذا بدأ يخدش الأشخاص يقوم صاحبه بشد الحبل ولا يدعه يذهب إلى حيث شاء، لديك القانون وأنت وحدك الملزم بالتطبيق.

علماً أننا - السيد الوزير - من أكبر المستهلكين للخبز والمبذرين في نفس الوقت لهذه المادة الحية والغالية، ماذا فعل قطاعكم؟ وما هي الاستراتيجية التي ستتخذونها من اليوم فصاعداً وكل التدابير التي لا تتماشى مع ديننا الحنيف؟

التبذير لا يتماشى مع ديننا الحنيف - يا سيدي الوزير ويا سيدي الرئيس - يقول تعالى «وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين» (سورة الأعراف، الآية 31).

وقوله عز وجل «ولا تبذر تبذيراً إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين وكان الشيطان لربه كفوراً».

إذن، فإننا كلنا شياطين - إسمحوا لي - بتبذير 120 مليون خبزة! إننا نغذي الفئران! أكياس من الخبز تملأ حياً، سيدي الوزير، يمكننا أن نحسس كذلك النساء اللواتي يطهين، عندما يكون الخبز يابساً قاسياً لا يعني أنني أرميه، يمكننا أن نحضر بواسطته عدة أطباق، لدينا أفكار، لماذا بمجرد أن يصبح يابساً قليلاً نرميه؟ إنها كارثة!

إذن ما هو وأين الحل سيدي الوزير؟ الحل موجود لديك لا عند الشعب، عندما تبدأ أنت بصفتك المشرف على القانون، في حين أن القانون يجب ألا يرحم، فمن أخطأ يعاقب، وحسب رأيي، كبرلماني وكشخص ضعيف، ألا ترون أنه لا مفر من الذهاب إلى تطبيق السعر الحقيقي للخبز وإعطاء التدعيم لمن يستحقه من شريحة المجتمع.

سيدي الوزير - حقيقة والحق يقال - قطاعكم شبه عاطل ومحتشم، فيما يخص الترويج والتوعية، لدينا 5 قنوات تابعة للدولة، لا أرى فيها إشهاراً تحسيسياً واحداً! نحن في بلاد القبائل نقول: «يوجد ربي وتوجد الدولة» إذن يجب

أيدينا ما يلي:

«تنجز عمليات استيراد المنتجات وتصديرها بحرية وذلك دون الإخلال بالقواعد المتعلقة بالأداب العامة، وبالأمن والنظام العام، وبصحة الأشخاص والحيوانات، وبالثروة الحيوانية والنباتية، وبوقاية النباتات والموارد البيولوجية، وبالتراث التاريخي والثقافي والبيئة وكذا بجملة المواد كلها».

نتساءل - السيد الرئيس - لماذا تأخر تعديل هذا الأمر طيلة هذه الفترة كلها والتي مست الاقتصاد الوطني بشكل رهيب في نظري؟

السيد الرئيس المحترم،

أدت التطورات الاقتصادية الحديثة إلى التغيير في كثير من المفاهيم الاقتصادية، فقد اختفى ما يسمى بالاقتصاد المخطط الذي كان يركز في المقام الأول على أنظمة حاكمة، تقوم بتخطيط وتوجيه الحياة الاقتصادية؛ وقد ظهر ما يسمى باقتصاد السوق الذي يقوم على الديمقراطية في شتى مجالات الحياة الاقتصادية.

السيد الرئيس المحترم،

معالي الوزراء،

السيدات والسادة الحضور،

لقد عمت الفوضى في الأسواق الجزائرية واختلط الحابل بالنابل وتفشت ظاهرة التهريب وكثرة الغش ونزيف الخزينة العمومية، من العملة الصعبة، والمساس بسمعة الدولة الجزائرية في الخارج، ولعل من المسلمات - سيدي الرئيس - أن للحكومة دورا كبيرا في أنها تتدخل بشكل سريع، عندما تبرز مثل هذه الحالات المذكورة، في غياب التجارة المتعارف عليها دوليا، لتجعل حدا لهذه السلوكات المشينة التي تؤثر سلبا على حياة الفرد وكيان الدولة، كما لا يمكن لأي حال من الأحوال أن تترك الدولة الحبل على الغارب، في حالة وجود مثل هذه التجاوزات، ومنها: عند ظهور تزايد حالات الغش التجاري التي تدعو إلى وجود قوى حقيقية، تكون لها سلطات واجبة النفاذ ولها السلطة اللازمة لردع هذه الفئة، وذلك لكشف حالات الغش والتزوير، لحماية المنتجين والمستهلكين والتحكم في المسائل التجارية.

عند حدوث احتكار للسلع من جانب بعض المنتجين، فإن الأمر يستلزم وجود هيئة أو منظمة حكومية، تتدخل لمنع هذه الاحتكارات وذلك حتى لا يحدث زيادة في الأسعار

من أن تكون الأزمة قاسية؛ نحن مع هذا القانون - السيد الوزير - لكن (Il faut bouger le cocotier)، وكل ما هو غير متجذر في الشجرة، يجب أن يسقط! «ما يبقى غير الصح» والصح هو القانون.

تفضلوا - معالي الوزير، سيدي الرئيس - بقبول فائق التقدير، شكرا على حسن الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله وصح فطوركم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد صالح دراجي؛ الكلمة الآن للسيد العمري لكحل، نود أن يختصر الإخوان بقدر الإمكان، لأننا لو سرنا بهذه الوتيرة سنسمع طلقة المدفع ولا نكون قد أنهينا بعد، تفضل.

السيد العمري لكحل: شكرا سيدي الرئيس؛ بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيدنا محمد، النبي الكريم.

الفضليات والأفاضل،

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيد معالي وزير التجارة،

السيد معالي وزير العلاقات مع البرلمان،

السيدة والسادة الأفاضل المرافقون لمعالي الوزراء،

السيدات والسادة أسرة الإعلام،

زميلاتي، زملائي أعضاء المجلس الموقر،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، رمضان كريم.

لو سمحت - سيدي الرئيس - بودي أن أدرج نقطة نظام فقط حول مداخله الزملاء، التي نجدتها في أغلب الأحيان تغلب عليها اللغة الفرنسية؛ ولعلم الجميع أن مداوات ومناقشات مجلس الأمة تدور باللغة الوطنية العربية وشكرا. في البداية، أتوجه بالشكر الجزيل لمعالي وزير التجارة، على العرض المقدم حول مشروع قانون يعدل ويتمم الأمر رقم 04-03، المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003، والمتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات استيراد البضائع وتصديرها، كما أتوجه بالشكر الجزيل لأعضاء لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية على التقرير الذي تلاه على مسامعنا مقررهما قبل قليل.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

لقد جاء في المادة الثانية من مشروع القانون الذي هو بين

لسان وزير المالية السابق عند رده على تساؤلات أعضاء مجلس الأمة في هذا المقر، حين قال بالحرف الواحد «نحن نعلم أن الحاويات تأتي وتخرج من الموانئ فارغة»، لنقف عند هذا التصريح، هل نبقى مكتوفي الأيدي ونصمت؟ جواب أنتظره من معالي الوزير.

كما لا يفوتني أن أسأل السيد الوزير، كم هو عدد الموردين وكم هو عدد المصدرين عندنا في الجزائر؟ أما مستوردو السيارات، فحدث ولا حرج، رغم صدور المرسوم التنفيذي مؤخرا، الذي يضبط تسيير هذه الوكالات وتنظيمها من الغش والاحتيال، فإن الأمور باقية على حالها ومازال المواطن ضحية تلك الممارسات، وبالمناسبة أحيي من هذا المنبر فخامة رئيس الجمهورية، السيد عبد العزيز بوتفليقة، عندما قام بغلق الحدود البرية مع الجارة المملكة المغربية، بعد جعل تقييم سنوي للمبادلات التجارية بين البلدين على مستوى الأفراد طبعا، فكان الفرق شاسعا، بخروج أكثر من - لدي تحفظ بخصوص هذا الرقم فقد خانتني الذاكرة، سيدي الرئيس - 5 مليون دولار أمريكي، مع دخول (قش بختة) لأرض الوطن.

السيد الرئيس المحترم،

قرأت مقالا نشرته وسائل الإعلام عن مصادر مسؤولة في الجمارك الجزائرية، كشفت عن عملية تهريب العملة الصعبة نحو الخارج، عبر بنك خاص برأسمال أجنبي، في الفترة الممتدة ما بين 2013 و2014، قدر بـ 400 مليون يورو، هذا المبلغ المرصود لدى هيئات رسمية وما خفي كان أعظم يا سيادة الرئيس، هذا الرقم باستطاعتنا أن نشيد به 174 ثانوية - السيد الوزير - نضمن 1000 مقعد، 371 متوسطة قاعدة، 1529 مجمعا مدرسيا ذا 6 حجرات أو إنجاز 1238 سوقا تجاريا مغطى ذا مساحة 900 م² ونكون قد لبينا احتياجات 80٪ من بلديات الجمهورية، فيما يخص الأسواق التجارية والتي هي في أمس الحاجة إليها.

سيدي الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الحضور،

رحم ذلك الزمان الذي كان يتغنى به الزعيم الراحل، هواري بومدين، طيب الله ثراه، حيث قال: «إن المواطن الجزائري يحمل كيسا من الدراهم من القالة إلى مغنية دون أن يضيع منها فلس واحد».

ونقص في السلعة نفسها؛ وبالتالي يكون من الضروري تدخل الحكومة، من خلال وضع القواعد واللوائح التي تمنع المحتكر من استغلال المستهلكين.

السيد الرئيس المحترم،

إن التجربة المريرة التي عاشتها بلادنا خلال هذه الحقبة من الزمن، بإغراق الأسواق الوطنية بمنتجات الشرق الأوسطية والآسيوية ذات السلع الرديئة، تحت غطاء اقتصاد السوق، جعلت من الجزائر سوقا للخردوات، وليته توقف عند هذا الحد ولكنه على حساب خزينة الدولة وأموال الشعب!

السيد الرئيس المحترم،

معالي وزير التجارة،

إن الأرقام والتصريحات المتداولة في الأوساط الرسمية وغير الرسمية منها، تنذر بالخطر على المجتمع الجزائري، فالسيد الوزير الأول، عبد المالك سلال، في تصريح رسمي له، أنه ببلوغ 2019 لن يتبقى من احتياطي الصرف سوى 9 ملايين دولار أمريكي، أي أننا خلال 4 سنوات القادمة نكون قد استهلكنا - ربما - 170 مليار دولار.

السيد الرئيس المحترم،

إن الأمل الذي كنا نأمل أن يتحقق من هذا الانفتاح قد تبخر، كنا نستشرف أن نستورد تجهيزات وعتادا ووسائل للتصنيع والاستثمار الحقيقي الذي يخلق الثروة ويمتص البطالة ويساهم في النهوض بالاقتصاد الوطني وليس العكس، وحتى بعض التجهيزات التي وصلت عند موانئنا فهي رديئة ويتم التحايل من طرف مورديها بطرق ملتوية، بل الأخطر من ذلك أن البعض من هؤلاء استورد الحجر من الصين، هذا ما كشف عنه رجال الجمارك لولاية بجاية وبثته المؤسسة الوطنية للتلفزيون، وقد كنت تطرقت لهذه النقطة فيما سبق.

السيد الرئيس المحترم،

إن صورة الجزائر قد شوهدت في الخارج من طرف بعض عديمي الضمائر والمتجردين من صفة المواطنة، فأصبحت محلات الصين الشعبية مأوى لهؤلاء والعملة الصعبة التي يمنحها البنك الجزائري تتداول بطرق يندى لها الجبين كبيعها وتضخيم الفواتير، إلى رمي الحاويات في البحر وحرقتها بتواطؤ مع عصابات الإجرام، إلى غير ذلك من الأعمال التي يعجز عنها الاقتصاديون المهرة، وقد جاء على

وكل الولايات، مما أدى إلى توقيف ما يقارب 3000 تاجر خارج القطاع وإدخال ما يقارب 15 مليار دينار جزائري، هذا المبلغ الذي كان خارج النمط التجاري، الشكر موصول إلى السيد رئيس اللجنة وأعضائها على التقرير المقدم والذي لم يغفل شيئا.

مداخلتي -سيدي الرئيس- ستكون في شكل ملاحظات قصيرة، نظرا لضيق الوقت، بحيث كلنا نعرف أن اقتصادنا الوطني مرتبط ارتباطا عضويا، بتجارتنا والتجارة مرتبطة ارتباطا عضويا بالبترو، وعلى هذا الأساس، فكل المنتجات المصدرة لا تساوي 1٪؛ وبالتالي قلت في الفترة الأخيرة الموارد المالية من العملة الصعبة وهذه القلة كانت نتيجة الاستيراد الفوضوي والاستيراد المخصص والاستيراد المراقب والمخصص لأشخاص معينين وأشخاص استنزفوا الطاقات المالية للخرينة العمومية، دون حسيب ولا رقيب ودون ضمير، لقد ذكر الزملاء اليوم الوضعية الحرجة التي نمر بها، إلا أننا نقول من على هذا المنبر إن الشعب الجزائري قد اعتاد على هذه الوضعية التي لم يستطع أن يهضمها وهذا راجع لسوء التدبير الموجود على مستوى كل هياكل الدولة وعلى مستوى مؤسسات الدولة ابتداء من البلديات إلى الحكومة إلى الإدارات إلى الجمارك وإلى كل القطاعات؛ وعلى هذا الأساس، بات من الضروري أن نعمل بصرامة على تطبيق القانون وتطبيق القانون يدخل الأشخاص في الصف، هذا الإفراط في الإنفاق انجر عنه تسيب من طرف الشعب وكما ذكر الزميل على سبيل المثال لا الحصر، الخبز ينتج منه 12 مليون خبزة ويرمى في المزابل بنسبة 60٪ و70٪ يوميا، سواء خلال شهر رمضان أو خلال 11 شهرا في الأيام العادية، هذا التسيب جاء نتيجة أننا نربي شعبنا ونقول له نم ونحن نعمل بدلا منك وكل المواد الأولية مدعمة من طرفنا!! ليس لنا الحق في ذلك، هذه الأموال هي ملك للأجيال القادمة، لا يحق لنا أن نمسها أو أن نتكفل بكل شيء! على الشعب أن ينهض ويعمل بجهد وإلا ستجرفه مياه الوادي، هكذا! الدولة عليها أن تحمي الشعب في الإطار الموضوعي ولا يمكنني أن أتكفل به بخصوص قطعة الخبز التي يرميها ولا يمكنني أيضا أن أتكفل بالحليب الذي يرميه، كفى وكفى وكفى! إذن، نرجع إلى ما هو جدي وكل مادة تقدر بسعرها الحقيقي، وإذا أردنا أن نساعد هذا المواطن المحتاج توجد طرق أخرى، نحن ندعم الغني والضعيف

السيد الرئيس،

السيدات والسادة الحضور،

كلنا أمل في المرحلة المقبلة لرفع التحدي، لإيجاد منظومة متكاملة، من حيث النظر والتطبيق، تهم الفرد كما تهم المجتمع، هادفة بشكل قصدي، واقعي لتقبل كل أطراف المجتمع وصحوة هؤلاء الضالين الذين طغت عليهم المادة، بإرجاع النخوة الجزائرية التي تجعل من الفرد الجزائري بطلا بمعنى الكلمة، وخلق التفاعل التام والمتكافئ بين الناس، دون إلغاء أي طرف، بحكم أن لكل رؤية قدرا من الصواب، رؤية العدل الاجتماعي، ضمانة التعايش الوحيدة ورهان الدعائم الأولى للاستقرار.

وفي الأخير، نضع الوطن كل الوطن فداء لأرواحنا.

«بلادي وإن جارت عليّ عزيزة x وأهلي وإن ضنوا عليّ كرام»
«وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون»
صدق الله العظيم.

أشكركم على كرم الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد العمري لكحل؛ الكلمة الآن للسيد عبد القادر قاسي.

السيد عبد القادر قاسي: شكرا سيدي الرئيس المحترم؛ بعد بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن والاه إلى يوم الدين؛

سيدي الرئيس المحترم،

معالي وزير التجارة المحترم،

زميلاتي، زملائي المحترمون،

الحضور الكريم،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم وصح صيامكم وتقبل الله منا ومنكم، أزول فلاون أزول أمقران، وعيدكم مبارك مسبقا.

سيدي الرئيس،

قبل الولوج في الموضوع بدقة، بودي أن أشكر معالي الوزير على التحضير الجيد لهذا الملف وعلى الجهود التي يبذلها قطاعه على المستوى الميداني، بحيث لاحظنا وجود أعوان تابعة للدائرة الوزارية على مستوى كل المحلات

أجل الاستثمار، مستحيل! صف إلى ذلك في كل مرة نذهب إلى فرنسا وكأنا فرنسا هذه..! سيدي الرئيس، مستحيل أن تحبنا فرنسا، إنها تحب المغرب وإخواننا في المغرب والدليل على ذلك أنها أقامت مصنعين، أما نحن فلم نحظ إلا بمصنع واحد لتركيب سيارة «سامبول» ولو كانت ذات قيمة لاستعملها الوزراء! علما أن هناك قوى اقتصادية أخرى، مستعدة للاستثمار في الجزائر وأذكر ألمانيا، لماذا نلجأ دائما إلى فرنسا ونتخوف دائما منها؟ ولا نطالبها بشيء خوفا من...؟! لا أملك شيئا ولدي 600 أورو ومن قال أكثر من هذا المبلغ (أعطيه رقبتي)! علينا أن نتكلم أرض - أرض، الجزائر ضحى من أجلها أشخاص، نحن ملزمون بالوفاء بالعهد وإلا فإن «داعش» هو الذي سيتولى تسييرها! لقد تكلمت كثيرا يا سيدي الرئيس وجف ريقى، لا أستطيع متابعة تدخلتي وشكرا، بارك الله فيكم.

السيد الرئيس: بارك الله فيك، كنت أظن أن شهر رمضان يؤثر على الإخوان، يقلل الكلام، وإذا به كثر في هذا الشهر أكثر منه في أيام الإفطار، شكرا للسيد عبد القادر قاسي والكلمة الآن للسيد محمد زوييري.

السيد محمد زوييري: شكرا سيدي الرئيس؛ بعد بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين؛
السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،
السيد معالي وزير التجارة ومرافقوه،
السيد معالي وزير العلاقات مع البرلمان ومرافقوه،
زميلاتي، زملائي،
أسرة الإعلام،
الحضور الكرام،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

إسمحوالي في البداية أن أقدم لكم التهاني بمناسبة شهر رمضان المبارك، راجيا من الله أن يتقبل من الجميع الصيام والقيام.

إن مشروع القانون المعدل والمتمم، المتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات استيراد وتصدير البضائع، الذي تتم مراجعته في هذه المرحلة، التي فرضتها علينا أزمة انخفاض أسعار البترول، الذي يعتبر المادة الأساسية في التصدير

على حد سواء وهذا أمر غير مقبول!
الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة سياسة نموذجية (موضة) كما لو أننا في المستوى لكي ننضم إلى هذه المنظمة خافوا الإله يا ناس! ألقوا نظرة على أحوالكم وراقبوا إن كانت هناك مادة محلية موجودة هنا، دون اللجوء إلى الخارج، فهل هذا القلم منتج جزائري؟! حتى ولو كان منتوجا جزائريا، فإن مادته الأولية مستوردة! كونوا موضوعيين، لا يمكننا أن نكون ملكيين أكثر من الملك، لسنا قادرين! لأنه منذ الاستقلال ربينا هذا الشعب على النوم وقلنا له نم في الحجر، نم وتتكفل نحن بكل شيء، مما أدى إلى اقتصاد وطني ضعيف، إنتاج وطني ضعيف، إنتاج غير منافس، إدارة وطنية ضعيفة، إدارة مرتشحة، بنوك ضعيفة، تجارة فوضوية، كل شيء لا يرحم!
معالي الوزير،

إستلمتم القطاع مشكورين منذ سنة وأنتم تطبقون مشروع جوان 2014 بالحرف، وأنتم مشكورون، هذا المشروع استنبط من خلال برنامج فخامة رئيس الجمهورية، المصوت والمصادق عليه من طرف الشعب بأغلبية أريحية، لكن الوضع الميداني لا يبشر بخير!
سيدي الرئيس،

بخصوص الاستثمارات الجزائرية في الخارج، وقد يكون هذا لب الموضوع، غالبا ما نقوم بتصريحات خيالية أو مزيفة هنا وهناك لكي نظهر ونصبح وزراء أو نبقى في الوزارة، يكفيننا هذا، يجب أن نبدأ من نقطة أن الوضعية المتعلقة بالاستثمارات الخارجية غير موجودة ولن تكون في ظل هذه القوانين، خاصة قاعدة 49-51، يجب أن نختار الإطار المرغوب فيه، ماذا نريد؟ اقتصادا موجهها؟! أم نريد اقتصادا حرا!؟

نحن إلى حد الآن نريد ذلك ولكن نتخوف من انتفاضة الشعب، جهة في اليمين وأخرى في اليسار، لا! قرروا قرارا سياسيا شجاعا!

علينا أن نكون واضحين، إما أن نبقى في الاشتراكية والنوم أو ننتهج الرأسمالية ونعمل بجد، كفانا! لا يكون الاستثمار الخارجي بقاعدة 49-51، وفي ظل عدم وجود أرضية مناسبة لاستثمارهم. لا يوجد أرضية، الولاية والإدارة المركزية أو المحلية كلها إدارات فاسدة، لم يضعوا أبدا تحت التصرف الجدي المستثمر، سواء الأجنبي أو المحلي، من

للإجراءات المنصوص عليها، سوف يعطي ديناميكية لترشيد المال العام والتخفيض من فاتورة الاستيراد والتشجيع على التصدير، بما يحقق الأهداف الوطنية ويخلق مناخا يساهم في التخفيف من حدة الأزمة المالية الناتجة عن تدني أسعار البترول.

السيد الرئيس،

معالي الوزير،

هل حان الوقت لنكون أكثر جدية لتجاوز الأزمة وتوظيف كل إمكانياتنا للنهوض بالاقتصاد الوطني؛ وبالتالي تحقيق رفاهية المواطن؟

هنا يجب ملاحظة أمرين:

- ألا يكون منح التراخيص خاضعا للمحابة؛ وبالتالي التعسف في حق آخرين، ولا بد هنا من أن تكون المراقبة شديدة قبلية وبعديّة.

- أن تكون عملية مراعاة الاتفاقيات الدولية بالشكل الذي يحافظ على مصلحة شعبنا أولا ووطننا.

السيد الرئيس،

معالي الوزير،

إسمحوا لي في الختام أن أعبر عن كامل تضامننا مع الأشقاء في كل من تونس ومصر والكويت؛ وإدانتنا الكاملة لما تعرضوا له من أعمال إرهابية، تستهدف أمننا واستقرارنا. كما نتوجه بالتحية والتقدير لقواتنا المسلحة بمختلف الأسلاك، للدور التاريخي الذي يقومون به، حماية للوطن على اتساع رقعته، فلهم منا كل التقدير والإكبار.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وعيدكم مبارك سعيد، أعاده الله على الجميع وعلى شعبنا والأمة الإسلامية بالخير واليمن والبركات.

السيد الرئيس: شكرا للسيد محمد زوبيري؛ الكلمة الآن للسيد الهاشمي جيار.

السيد الهاشمي جيار: شكرا سيدي الرئيس.

السيد الرئيس الموقر،

معالي الوزير المحترم،

زميلاتي، زملائي الأفاضل،

الحضور الكريم،

السلام عليكم، ورمضان كريم.

ومن ثم الممول الأساسي لخزينة الدولة، وذلك من أجل تغيير المعادلة القائمة بين عمليتي الاستيراد والتصدير.

فبمجرد تراجع أسعار البترول وتراجع الصادرات، أصبح لزاما علينا مراجعة سياستنا المالية الخاصة بالاستيراد والتصدير، فيما تعلق بما يجب استيراده كمواضع ضرورية، وما يجب الاستغناء عنه كمواضع غير أساسية، في مسار حياة المواطن أو المسارات الاقتصادية الأخرى.

وتطبيقا لهذه السياسة، فلقد كانت حملة توعية المواطنين القوية، في شهر رمضان هذا، من أجل ترشيد الاستهلاك، نتيجة إيجابية جدا، مما أدى إلى تخلي الأغلبية الساحقة من المواطنين الذين كانوا يكذبون المواد الغذائية بالمنزل، وعن العادات التي كانت سائدة، خاصة في مثل هذه المناسبات، كشهر رمضان المبارك، والمتمثلة في التهافت على تخزين المواد الغذائية، ولهذا نطلب من معالي الوزير الإسراع في إنشاء الأسواق الجوارية في الأحياء من الساعة الثامنة صباحا إلى الواحدة بعد الظهر، حتى يتمكن أقرباؤنا أو من لديه نساء مسنات من الشراء اليومي لما يحتجزه من المواد الغذائية، دون تخزينها، بحجة بعد المسافة عن السوق فيشتري ما يتطلبه شهر كامل! وهذا ما أدى هذه المرة إلى استقرار الأسعار المكذبة والبطاطا اللتين لا تزال أسعارهما تقدر بـ 50 دج.

فالشكر لكل من ساهم في هذا الموضوع الذي أدى إلى استقرار ملحوظ في الأسعار والتي بقيت في متناول «جيب المواطن» والشكر موصول إلى كل المواطنين الجزائريين.

ويسودنا التفاؤل إلى أن ينصب ذلك - معالي الوزير - على أسعار اللحوم بكل أنواعها، الأمر الذي يؤثر بشكل فعال على معنويات المواطن ويدعم ثقته بمؤسسات الدولة.

معالي الوزير،

في هذا المجال، أنا أؤكد على مهمتنا، كممثلين لهذا الشعب، هي الرقابة والتنبيه إلى كل ما لا يتلاءم مع المصلحة الوطنية وليس الإشارة إلى ذلك بطريقة استعراضية فلكلورية، وهنا أقول بأن المصلحة الوطنية تقتضي من الجميع المساهمة في تحمل المسؤولية بروح وطنية، يتحملها المواطن والمسؤول، كل حسب درجة مسؤوليته والموقع الذي يتواجد فيه، لأن المسؤول الأول عن القطاع لا يمكن أن يكون متواجدا في كل المواقع.

إن هذا المشروع - بالتأكيد - في حالة تطبيقه، وفقا

موجودة حاليا لدى إدارتنا، وفي ترسانتنا القانونية، من شأنها تمكين الدولة من التنظيم المحكم للاستيراد وضمان حماية الاقتصاد، إذا ما تم تفعيلها ميدانيا، وهي الآليات الكلاسيكية المعمول بها بصفة طبيعية في معظم الدول والتي تكمن خاصة فيما يلي:

- 1 - في السياسة الجمركية المبنية على توافق مدروس بين الجانب الجبائي والجانب الحمائي،
- 2 - في الشروط التي يمكن فرضها في الصفقات العمومية،
- 3 - في علامات وبراءات الاختراع،
- 4 - في فرض قواعد صحية وتقنية صارمة،
- 5 - في السياسة المصرفية.

وهي كلها - كما تلاحظون - عوامل وآليات تمكن الدولة من التنظيم الجاد للتجارة الخارجية، دون الاعتماد على نظام الرخص الذي قد يعتبر حلا قديما لمشكلات جديدة، تتخطى فيها كل البلدان التي تحاول الخروج من المرحلة الانتقالية لاقتصادها. وهذا لا يعني - بطبيعة الحال - أن نظام الرخص غير لائق في بعض الأجزاء الاقتصادية والتجارية ذات الطابع الاستراتيجي.

ومهما يكن، سيدي الرئيس، فإن ما جاء في المادة 6 مكرر، أمر يتعلق أساسا بالتصرفات غير اللائقة - أحيانا - لبعض المتعاملين المحليين في مجال التجارة الخارجية، والتي ينبغي العمل في العمق على تغييرها في الاتجاه المطلوب، من خلال إجراءات ميدانية، تؤدي بهم إلى النشاط المسؤول، وبالدرجة الأولى، الاستثمار المنتج، الرامي إلى المساهمة الفعلية في توازن الاقتصاد الداخلي، ولعل المبادرة التي اتخذتها مؤخرا وزارة التجارة، تعتبر خطوة رمزية هامة بخصوص المنتج الوطني، تصب في هذا الاتجاه ولا يسعنا إلا أن نباركها وننوه بها.

وبالتالي، فإن الحلول الظرفية، عن طريق قانون إضافي، بقدر ما تعتبر - ربما - لا مناص منها، فهي تبقى غير كافية، في غياب تكييف الهياكل الإنتاجية والتجارية والإدارية مع مقتضيات الرهانة والمستقبلية، وذلك في إطار مبادرات توافقية وتكاملية تصب فيها معا، وبصفة متضامنة، كل الإدارات المعنية - أقول كل الإدارات المعنية - وليس فقط وزارة التجارة وحدها.

وفي الختام، فإن المستقبل الاقتصادي وما يحمله من ردود وانعكاسات، هو موجود بداية ضمن نوعية المبادرات

أريد في البداية أن أثنى اهتمام الحكومة، التي من خلال تقديم هذا المشروع، يتجلى وعيها ويتبين أنها تتابع باهتمام التطورات، وأن الدولة تنوي فعلا، استعمال حقها والقيام بواجبها في العمل على تحديد كفاءات ممارسة العلاقات التجارية مع الخارج والتحكم فيها.

هذا في الوقت الذي أدى انخفاض أسعار المحروقات بالبلاد، إلى ضرورة توضيح الموقف، بالنسبة للممارسات الفوضوية التي انتشرت منذ تحرير التجارة، في ظل الشعار «أتركهم يفعلوا»؛ وأيضا توضيح الموقف، بالنسبة للتدخل الحمائي للدولة، المبني على حجج واضحة لدى الجميع، والتي جاء بعضها في المادة 6 مكرر من هذا المشروع.

ويأتي - فعلا - هذا النص كإشارة واضحة إلى أن المقاربة الحمائية في التجارة الخارجية قد أخرجت من نفق الطابوهات، نظرا لما تقتضيه المصلحة العليا للبلاد، ونظرا للظرف المالي المرحج الذي تمر به.

وهذا موقف منطقي ومناسب، يتماشى وانشغالات المهتمين بالشأن الاقتصادي، إلا أن الكيفية التي جاء بها هذا القانون لمعالجة الوضع، والتي تكمن في نظام الرخص، قد تجعل منه حلا منقوصا، وغير قادر لأن يكون إطارا مرجعيا ذا مفعول إيجابي، بالنسبة للشركاء التجاريين والمنتجين المحليين وكذا المستهلك.

الأمر الذي يؤدي بنا حتما إلى الانشغال حول نظام الرخص، عما إذا كان يشكل حقيقة الحل الأمثل الذي لا بديل له.

لماذا هذا الانشغال، سيدي الرئيس؟

لعدة أسباب، أكتفي بذكر ثلاثة منها وهي:

- السبب الأول، هو أن الاستيراد يغطي تقريبا كل ما هو مطلوب في السوق الجزائري، وبخاصة المواد الغذائية الضرورية والسيارات والخدمات والأدوية التي تتمتع حصاة الأسد من احتياطات الصرف والتي صعب تحديد مقاييس الترخيص بشأنها مسبقا.

- السبب الثاني، هو أن نظام الرخص كان معمولا به في بلادنا في وقت سابق، وهو يحمل في طبيعته، كما هو معلوم، آفات ومخاطر تكمن خاصة في تفاقم البيروقراطية، وازدهار الرشوة وبلورة لوبيات الاستيراد وربما فتح مجال لتشكيل احتكار فعلي في بعض المواد المستورد.

- السبب الثالث، هو أن هناك آليات أساسية وميكانيزمات

هي أساس السياسة الاقتصادية الجزائرية؟
رابعاً: في ظل الغموض السائد في المشروع، كيف نستطيع تبرير رفض الإدارة منح الرخص لبعض المتعاملين؟ وعلى أي أساس؟

خامساً: في إطار المادة (6) مكرر6، نتساءل، ما هي الشروط القانونية والتنظيمية المطلوبة للقيام بعمليات استيراد أو تصدير المنتجات الخاضعة للرخصة؟

سادساً: فيما يخص المادة (7) مكرر7، نطرح سؤالاً: في حالة عدم منح الرخصة، ألا يعتبر هذا تشجيعاً للمحسوبية بين المتعاملين الاقتصاديين و تعزيز الرشوة، رغم إلزام الإدارة بتبرير أسباب الرفض؟

سابعاً: ألا يعتبر اللجوء إلى نوعين من الرخص التلقائية منها وغير التلقائية، نوعاً من التسيير بمكياين؟

ثامناً: جاء مشروع القانون، حسب ممثل الحكومة، في ظل ظروف اقتصادية استثنائية لها علاقة مباشرة بتراجع أسعار البترول وتقلص المداخيل الوطنية؛ وفي هذا الصدد، لماذا لم يفصل القانون في ماهية هذه الظروف؟

سيدي الرئيس،

السيد الوزير،

نحن غير متفائلين بنجاعة هذه الوسيلة المتعلقة بإدراج رخصة الاستيراد والتصدير في التجارة، قبل تسوية الوضعية الاقتصادية المتدهورة، المتكونة من 500000 مليار دينار ضرائب غير محصلة، أي ما يعادل 47 مليار أورو (أي أكثر من 37 مليار دولار)، وهي موارد مالية، يمكن باسترجاعها، تغطية جانب من الخسارة المتوقعة لمداخيل المحروقات، جراء انهيار الأسعار، مما يستدعي اتخاذ التدابير اللازمة لمعالجة هذه الفجوة بمنهجية وعقلانية.

وتعاني المنظومة الاقتصادية والمالية من انعكاسات ما يصنف في خانة الفساد.

ومن أبرز معطياتها، حسب إحصائيات رسمية صدرت من المديرية العامة للمراقبة الاقتصادية وقمع الغش بوزارة التجارة، أنه من ضمن 35000 مستورد مقيد بالسجل التجاري سنة 2013، يوجد 15000 ضمن البطاقة الوطنية للمتهربين من الضرائب.

إضافة إلى رصد 155 مليار دينار من المبادلات التجارية دون فواتير، في الفترة ما بين 2010 و2013؛ ولا يمثل هذا الرقم إلا 20٪ من الحصيلة الحقيقية.

والمجهودات والنشاطات المتكاملة والمندمجة التي قد تنجز في الحاضر، استناداً إلى الدروس والعبر المستخرجة من تجاربنا السابقة وكذلك من التجارب الناجحة لغيرنا في الساحات الإقليمية والدولية.

شكراً على كرم الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكراً للسيد الهاشمي جيار؛ والكلمة الآن للسيد موسى تمارتازة.

السيد موسى تمارتازة: شكراً سيدي الرئيس.

السيد رئيس مجلس الأمة،

السيد وزير التجارة،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم، أزول فلاون، صح رمضانكم.

لقد أبقى مشروع القانون المتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات استيراد البضائع وتصديرها، العديد من الجوانب غامضة، وأحال الفصل في آليات تنظيم نشاط التجارة الخارجية ومنح الرخص للمتعاملين المعنيين أو تحديد المنتجات المستوردة الخاضعة لهذا النوع من التدابير.

ورغم أن المشروع تضمن تعريف رخصة الاستيراد في المادة (6) مكرر5، إلا أنه لم ينص على الإجراءات الواقعية المطبقة في هذه الوضعيات وذكرت المادة أنه يقصد برخص الاستيراد أو التصدير التلقائية الرخص التي تمنح في كل الحالات التي يقدم فيها الطلب والتي لا تدار بطريقة تفرض فيها قيود على الواردات أو الصادرات.

وبعد القراءة الدقيقة لمشروع القانون تساؤلنا تكون كالتالي:

أولاً: ألم يأت هذا القانون في الوقت الراهن، احتراماً لتعهدات الجزائر الدولية، وتطابقاً مع قواعد سير التجارة الدولية منها المنظمة الدولية للتجارة (OMC)؟

ثانياً: أتساءل؟ ألم يكن العجز في ميزانية الدفع الدافع الرئيس لتعجيل هذا القانون؟

ثالثاً: هل كل هذه الأحكام التشريعية لا تعبر عن تراجع الحكومة الجزائرية عن مبدأ الحرية التجارية والصناعية التي

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،
معالي وزير التجارة، ممثل الحكومة والوفد المرافق له،
زميلاتي الفضليات، زملائي الأفاضل،
الأسرة الإعلامية الكريمة الحاضرة معنا،
تحية رمضان صياحة عطرة وبعد؛
أعتقد بأن عرض مشروع نص قانون كالذي هو محل
نقاشنا اليوم، لا يمكن، في حقيقة الأمر، إلا وضعه في خانة
أنه يترجم وعي ومسعى الحكومة إلى تقليص الواردات
وإلى حماية المال العام وحماية الاقتصاد الوطني؛ وبالتالي
أوجه بادئا عبارات الشكر إلى كل من سهر من قريب أو من
بعيد من إدارات والوزارة بصفة عامة ووزير التجارة على
هذا النص، كما أحيي زملاءنا في المجلس الشعبي الوطني
على ما أثروا به هذا النص من تعديلات ومصادقتهم عليه،
والشكر موصول كذلك للجنة الاقتصادية لمجلسنا،
الأمة، رئيسا وأعضاء، على التقرير الوافي والكافي الذي
استمعنا إليه منذ لحظات أو منذ دقائق.

سيدي الرئيس،

السيد الوزير،

ما من شك أن من أهم المقاصد التشريعية للنص،
موضوع النقاش اليوم، هو تقليص الاستيرادات وبالتبعية
الحد من نزيف العملة الصعبة المصروفة من خزانة الدولة
وتهريبها نحو الخارج.

السيد وزير التجارة اليوم، وكونكم ممثلا للقطاع من جهة،
وممثلا للحكومة، بالنظر إلى التضامن الحكومي، دعوني أرفع
إليكم - بحكم هاتين الصفتين - انشغالاتي ذات الصلة
بالموضوع، بصفتي ممثلا عن الشعب.

السيد وزير التجارة،

النوايا مهما كانت صادقة لا يكفي لإثباتها الأقوال،
ما لم تتبعها الأفعال.

وفي هذا الصدد، يطيب لي أن أرفع إليكم المآخذ التالية،
بشأن الفجوة بين أقوال وأفعال القطاع والحكومة معا في هذا
الصدد.

فأما عن قطاع التجارة - السيد الوزير - فإن السعي
لتشريع النص الحالي بكل الأحكام التي تضمنها، عسى أن
تكبح جشع المستوردين المهريين، ونسبتهم، أي نسبة هؤلاء
المستوردين المهريين من العدد الإجمالي من المستوردين،
لا يعلمها إلا الله سبحانه وتعالى، ليست لدينا إحصائيات

من ضمن ما ينبغي التكفل به، مكافحة تهريب الأموال
إلى الخارج أو تحويلها بطرق الغش والتحايل التي تصدر من
المتعاملين.

وبالتالي يتأكد الدور الكبير الذي ينبغي أن تلعبه
المنظومة البنكية، في تتبع حركة رؤوس الأموال وتأطير
المسارات دون التأثير على المبادرة الاقتصادية النزيهة
أو عرقلة متعاملين لديهم مكانة في النظام الاقتصادي والمالي
الجزائري، لأن هناك متعاملين نزهاء لهم مكانة حقيقية على
الصعيد الاقتصادي والمالي الداخلي والخارجي.

سيدي الرئيس،

السيد الوزير،

بعيدا عن التشكيك في حسن نية الحكومة في إعداد
مشروع هذا القانون وفرض منح الاستيراد والتصدير
والوصول بذلك إلى اقتصاد بديل والنجاح في الانتقال
الاقتصادي.

لكن نحن متشائمون في نجاح هذا القانون عمليا وميدانيا،
في ظل الثلاثية الهدامة للاقتصاد الوطني، المتكونة من
الفساد، التهرب الضريبي والتحويل غير الشرعي للأموال
إلى الخارج والتي تتسبب - عفوا - في سرطان الاقتصاد
الوطني.

وفي الختام - سيدي الرئيس، سيدي الوزير - يتحتم على
الجزائر (كدولة وحكومة) قناعة مشتركة تضع المتعاملين
والشركاء على درجة من المسؤولية في مواجهة الأمر، في
ظل الهدوء والتبصر والعزم على تفادي أي أزمة والخروج
من دوامتها بأقل الأضرار.

ولكل هذا - سيدي الرئيس، السيد الوزير - يجب العمل
من الآن - وهي حتمية وطنية، تلزم كافة الشركاء - بتظافر
الجهود، خدمة للوطن والأجيال، في ظل حماية المنتج الوطني،
عبر تحفيز الاستثمار الجزائري، لأن التجارة والخدمات - أقولها
قناعة مني وعكس ما يظن بعض الجزائريين والجزائريات -
تكوّنان حوالي 50٪ من المنتج الداخلي الخام (PIB) للجزائر.

السيد الرئيس: شكرا للسيد موسى تمارتازة؛ الكلمة
الآن للسيد محمد رضا أوسهلة.

السيد محمد رضا أوسهلة: شكرا سيدي الرئيس؛ بعد
بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على المصطفى الكريم؛

ظرفيا، كما هو اللجوء إلى هذا النص اليوم، رغم أن البعض قد يقول إنه ريثما يتم الانخراط، الذي سيأخذ منا بضعة أشهر أو بضع سنوات، نكون قد أهلنا اقتصادنا؛ وهنا طرحي هو أن التفاوض معارك ولما تتفاوض يكون هناك ميزان للقوى وإذا لم أتفاوض من منطلق أنني قوي، لا أستطيع أن أحوز نتائج لصالح بلدي، وإنما أكون في صورة الشخص الذي يستجدي ليستفيد من هذه الاتفاقية.

إذن، أعتقد بأن اقتصادنا اليوم ليس قويا بما يضمن لنا المفاوضة من منطلق القوة، أو على الأقل من منطلق التقابل.

إذن السؤال الذي أطرحه: كيف يمكن لنا يوم بانضمامنا إلى هذه الاتفاقية أن نحمي اقتصادنا الهش من تدفق البضائع والخدمات المستوردة؟

كيف لنا كذلك أن نظور اقتصادنا خارج المحروقات ونحد من الواردات لضمان توازن تجاري لبلدنا؟ و(OMC) في الجولة 13 طرحت أسئلة حول الاستثمار، بما فيه الصناعي وحول الفلاحة وطلبت من الجزائر أن تقدم أجوبة في هذا الميدان، وتعلمون جميعا أنه خلال مصادقتنا على مخطط عمل الحكومة أن الصناعة والفلاحة والسياحة وضعت كقطاعات استراتيجية بديلة عن المحروقات لخلق الثروة.

إذن، إذا كنا اليوم نتفاوض بشأن الفلاحة وبشأن الاستثمار، بما فيه الصناعي، فأني مستقبل لاقتصادنا الوطني ولتأهيل اقتصادنا الوطني إن صادقتنا على هذه المعاهدة أو على هذه الاتفاقية؟!

السيد الوزير،

ما يشغل بالي وكمثل للشعب، أنكم تصرون في كل مرة على حتمية الانضمام إلى هذا المحفل العولمي، رغم إصرار الكثير من الاقتصاديين الجزائريين على خطورة ذلك على اقتصادنا، خطورة لا يمكن تداركها في المستقبل.

مع الإشارة، وللأمانة، أنكم أكدتم من خلال ندوة صحفية مشتركة، مع رئيس فوج العمل المكلف بانضمام الجزائر إلى هذه المنظمة، في أواخر السنة الماضية، أن الانضمام إلى هذه المنظمة سيتم مع المحافظة على المصالح الاقتصادية لبلادنا، لكن كيف لنا أن نقوم بذلك في إطار منظمة لا تعترف بالحدود والحماية الاقتصادية ولا تعترف إلا بالعمولة؟

هذا من جهة أولى - السيد الوزير - فيما يتعلق بصفتمكم وزيرا للتجارة، وزيرا للقطاع، ومن جهة أخرى، في إطار

دقيقة أو رسمية تتحدث عن عدد المستوردين، خاصة عندما نتكلم عن استيراد - استيراد، كما تكلم الزميل سابقا، لا نملك عددا حقيقيا أو إحصاء حقيقيا لعدد هؤلاء المستوردين المهربين.

قلت: سعي الحكومة هذا يتناقض مع بعض المآخذ التي رأيتها في العمل الحكومي والتي سأوزعها على مآخذ قطاع التجارة ومآخذ أخرى على الحكومة بصفة عامة.

إذن، فأولا بالنسبة للمساعي التي أتكلم أو أرفعها إليكم، بصفتمكم وزيرا للتجارة، فأحدث هنا عن ضم الجزائر أو انضمام التجارة إلى المنظمة العالمية للتجارة، فبغض النظر - السيد الوزير - عن انخراط الجزائر في هذا المسعى منذ 1987؛ منذ 1987 والجزائر منخرطة في هذا المسعى، أيام لم تكن موجودة حتى (OMC) أيام كانت فقط اتفاقية دولية تتعلق بالتعريفات الجمركية (GATT)، إلا أن تحولت إلى (OMC) في سنة 1994، قلت انخراط الجزائر في هذا المسعى وبغض النظر عن تطور موقفها أو مركزها من ملاحظ إلى مفاوض، لنا أن نتساءل: ما دام الفأس لم تقع على الرأس وما دمنا لم ننضم إلى هذه الاتفاقية - لنا أن نتساءل - ما فائدة انخراط اقتصادنا الجزائري، اقتصادنا الوطني الهش في الاقتصاد العالمي؟ علما أن الانخراط في هذه المنظمة له من المزايا وله من العيوب، لكن له من الآثار الاقتصادية والاجتماعية، بالخصوص على الدول التي لم تهيء اقتصادها للتنافسية. لما لا تكن التنافسية موجودة، فإن انخراط الاقتصاد الوطني لأية دولة في هذه الاتفاقية تكون له آثار وخيمة، لأننا نعلم بأن العنوان الرئيسي لهذه الاتفاقية أو لهذه المنظمة العالمية للتجارة، هو تحرير التجارة من جميع القيود وتسهيل الوصول إلى الأسواق الدولية، فهذا هو الهدف، أنه في إطار العمولة يتم فتح كل الأسواق بشكل كل سوق دولية تصبح سوقا واحدة.

هل اقتصادنا الوطني، اقتصادنا الجزائري الهش - أقولها دائما وأسطر عليها - هل هو مهيا للانخراط في الاقتصاد العالمي؟

كيف أننا اليوم، بالانضمام إلى هذه الاتفاقية - معالي الوزير - نحمي اقتصادنا الهش من تدفق البضائع والخدمات المستوردة؟ كيف نحمي اقتصادنا غدا، بعد أن ننضم إلى هذه الاتفاقية؟ كيف لنا أن نحمي اقتصادنا؟! علما بأن التدابير الحماية لا يمكن اللجوء إليها في هذه الاتفاقية إلا

محليا، نعفي البضاعة المنتجة محليا في بعض الأحيان من بعض التدابير التنظيمية والشروط التقنية، ولكن ذلك من أجل تحفيز الإنتاج الوطني ومن أجل حماية الإنتاج الوطني وهذا معمول به في العديد من الدول الأوروبية، خاصة والعالم عامة، في إطار حماية المنتج الوطني، وفي إطار الروح الوطنية الاقتصادية. ولم يكون لنا الحرج في أن نستعمل طرقا وأساليب يستعملها غيرنا في حماية اقتصادهم، وبالأساس الأوروبيين، الذين استعملوا هذه الأساليب لكبح الصادرات الجزائرية، في إطار الشراكة الأوروبية، حتى في الشراكة الأوروبية غشونا ووضعوا شروطا تنظيمية تعجيزية، حتى لا يصل المنتج الجزائري إلى السوق الأوروبية؟

في الختام، السيد الوزير، هذه بعض المآخذ والتساؤلات التي وسع الوقت والمقام لذكرها وبعض الاقتراحات والحلول كذلك لكي لا نكون سلبين فقط، نقدم الانتقادات والملاحظات فقط، ولكننا قد تكلمنا حتى عن الحلول والمطالب الحمائية الاقتصادية والتي ستؤكد حتما وترجم عمليا نية الحكومة في حماية وتطوير الاقتصاد الوطني وأموال الشعب ومكافحة الاستيراد الجشع ونزيف العملة الوطنية والصعبة - في أن واحد - من خزينة الدولة؛ لكم كل الشكر على كرم الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد محمد رضا أوسهلة؛ الكلمة الآن للسيد آدم قبي.

السيد آدم قبي: شكرا سيدي الرئيس.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،
السيد وزير التجارة، ممثل الحكومة،
زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر،
أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

سيدي الوزير المحترم،

بيدولي، رغم الجهود المبذولة من طرفكم، إلا أن معالجتكم للقطاع ككل تفتقد لرؤية واضحة ولا سياسة عامة، وهو ما يظهر في كل مرة، فمرة رفع رخصة الخمور، وأخرى تقييد للتجارة، بمعنى مرة مع التحرير وأخرى مع

نفس الصفة، فعن نية الحكومة في الحد من الواردات والتي مهما تبقى صادقة، فإنها - للأسف - تصطدم مع اتفاق الشراكة الأوروبية كذلك، هذه الاتفاقية التي كان الهدف منها؛ الهدف المرصود لهذه الاتفاقية في الأساس، كان هو رفع الصادرات الجزائرية خارج المحروقات، وكان كذلك جذب الاستثمارات الأوروبية المباشرة، لكي يقع نقل للتكنولوجيا، نقل للمعرفة ونقل للمهارات، لكن، للأسف، وهذا كان تصريحكم السيد الوزير، أعطت هذه الاتفاقية نتائج عكسية تماما، ماذا أعطتنا؟ أعطتنا خلافا في الميزان التجاري خارج المحروقات لصالح الاتحاد الأوروبي، بالمقارنة بما استوردناه نحن.

أعطينا كذلك نتيجة أخرى وهي تعزيز حصة دول الاتحاد الأوروبي من الواردات إلى بلدنا، على حساب منتوجات باقي دول العالم ومنها حتى الدول الصديقة سياسيا واقتصاديا.

وقد وعدتم - السيد الوزير - بأن يخضع الاتفاق، أي اتفاق الشراكة الأوروبية، في شقه المتعلق بتجارة السلع والخدمات إلى تقييم معمق في سنة 2015، فأتساءل ممثلا للشعب: أين هذا التقييم؟ وإن انتهيتم منه، فما هي التدابير المأمولة أو المعمولة لتصحيح هذه الاختلالات؟

ثانيا: - السيد وزير التجارة - إن نية الحكومة في كبح جماح الاستيراد الجشع لا تترجمها نصوص أخرى ذات صيلة بالموضوع؛ وهنا أحدثكم كونكم ممثلا للحكومة، وبصفتي دائما ممثلا عن الشعب، أطلب بتدابير حمائية للاقتصاد الوطني في أحكام قانون المالية التكميلي المقبل، والجاري الحديث عنه في أيامنا هذه في الصحافة، يجب اتخاذ تدابير حمائية، من خلال الرسوم الجمركية على البضائع المستوردة برفعها أو خفضها بحسب - إن كانت أم لا - البضاعة المستوردة لها ما يناظرها من بضاعة منتجة وطنيا، فمن غير المعقول أن تعامل البضاعة التي تستورد، في بعض الأحيان، بتخفيض جمركي، يضر حتى بالبضاعة المنتجة محليا وفي بعض الأحيان حتى لما تكون تفوقها من حيث النوعية.

فلا نحفز الصانع ولا المنتج ولا حتى الفلاح في بعض الأحيان، كذلك ومن خلال وضع أحكام في قوانين ذات صلة بقانون التجارة، تتعلق بفرض شروط تقنية وتنظيمية معقدة على بعض البضائع المستوردة، دون البضائع المنتجة

المعطيات بصورة دورية ويجب أن يوكل إلى التشريع ضمن قانون المالية وليس الوزارة أو الإدارة، إن صح التعبير. وفي الأخير، أقول، رغم أننا أشرنا في قانون المالية 2015 إلى ضرورة الأخذ بعين الاعتبار الهزة البترولية، ولكن بقيت سياسة المكابرة! كان بإمكان السيد أويحيى رئيس الحكومة السابق والسيد سلال رئيس الحكومة الحالي، أن يمارسا كل أصناف المكابرة والتعالي وصم الأذان سابقا، بفعل مستوى الأسعار، ولكن الآن وبفعل انقلاب أوضاع السوق النفطية، نتمنى أن تكون أرجل الحكومة على الأرض ورؤوسها مطأطأة. وتأكدوا - يا سيادة الوزير - أننا رغم ما قلناه نجبكم! شكرا على كرم الإصغاء.

السيد الرئيس: شكرا للسيد آدم قبي؛ الكلمة الآن للسيد محمد خثير.

السيد محمد خثير: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على رسول الله. السيد رئيس مجلس الأمة المحترم، السيد معالي وزير التجارة، زميلاتي، زملائي الأعضاء، أسرة الإعلام، تحية رمضان والسلام عليكم.

في البداية، أحيي السيد عمارة بن يونس، معالي وزير التجارة، الذي ومنذ تكليفه بهذا القطاع الحساس، قطاع التجارة، سعى ولا يزال من أجل تحقيق الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، والعمل أيضا على تنظيم هذا القطاع وتحريره من الفوضى، وجعله مواكبا لتطلعات الدولة الجزائرية، مع احترام كل الاتفاقيات التي تكون الجزائر طرفا فيها.

لقد عادت بنا بعض الأبواق إلى سنوات التسعينيات، مرددة شعارات أكل عليها الدهر وشرب، وراحت تتناول دون لباقة ودون أي حد أدنى من الأخلاق على شخص الوزير، وراحت أبعد من ذلك إلى إصدار الفتاوى، وهي نفسها التي التزمت الصمت عندما كان الجزائريون والجزائريات يذبحون ويمثل بجثثهم في القرى والمداشر وحتى في المدن.

التقييد، وهذا معناه انعدام الرؤية الواضحة. وبالتالي فمن المستحيل بناء منزل، دون تصاميم، أي بالأساس ثم الجدران ثم الأسقف وليس العكس! وعليه، ففي اعتقادي أن الملف الأكثر خطورة واستعجالية هو اتفاق الشراكة مع أوروبا، خاصة وأنه لم يبق أمامنا سوى أربع سنوات وتلغى جميع الحواجز الجمركية. وبالتالي ما هو تقييمكم لاتفاق الشراكة؟ علينا تحديد آلية تقييم سنوية، من خلال أهداف محددة لاتفاق. أحجام محددة من الصادرات سنويا ويعلن عنها على أن تكون الرؤية واضحة لدينا من هنا إلى غاية 2020. وإن لم تجر الأمور كما هو مبرمج، علينا إعادة التفاوض بصورة جذرية حوله.

إن السياسة التجارية تتحدد وفقا لخيارات سياسة التصنيع، وفي هذا الصدد يؤسفنا - سيادة الوزير - أن نعلمكم بأننا لسنا مطمئنين على مستوى التنسيق بين الوزارتين، أي بين وزارة التجارة ووزارة الصناعة، ولسنا متأكدين من وجود تصور واضح للحكومة برمتها حول السياسة الاقتصادية، لأنه ببساطة لا توجد سياسة اقتصادية، نقول ذلك بكل أسف وحسرة وقضية «بيجو» ربما هي نموذج على ذلك دون الدخول في التفاصيل.

كيف نظمنا إلى الأي يتحول الإجراء الإداري والقاضي بانتقاء المتعاملين المخولين للاستيراد إلى فرصة لاستغلال السلطة وفرصة جديدة للرشوة، ونحن - يا سيادة الوزير - لدينا تاريخ طويل فيما يتعلق بتصاريح الاستيراد!!

ما هو الهدف من تعديل هذا القانون؟ إن ما يظهر من خلال ما تعرضونه، هو تنظيم النشاط، لكن ليس هناك تقييم مفصل للنظام السابق، حيث يمكن من تحديد طبيعة الاختلالات وكيفية تجاوزها.

إذا كان الهدف هو تقليص حجم الاستيراد، فنحن نقول لكم من البداية ستفشلون! كما فشلت الإجراءات التي فرضت فيما يتعلق بتمويل التجارة الخارجية في عهد حكومة أويحيى وعلى رأسها القرض المستندي.

وإذا كان ضروريا أن نحدد مجالات التدخل في الاستيراد لبعض المتعاملين دون سواهم، فيجب أن يبرر ذلك بصورة كافية وأن تلتزموا بأن يصار إلى إعلان قائمة المعتمدين عبر الأنترنت، لضمان الشفافية وأن يشار إلى طرق الاعتماد والكميات المستوردة دوريا من قبل كل متعامل ويتم تحيين

الأول أن يحقق في الأمر.
أين كان هذان النائبان، قبل أن يعين السيد عمارة بن يونس على رأس وزارة التجارة؟ وعندما تم منح أكثر من 900 رخصة لبيع الخمر، قبل مجيء السيد عمارة بن يونس؟
إن النية المبيتة واضحة لدى هؤلاء، وهي شخص السيد عمارة بن يونس، فلو سئل هؤلاء عن حالات الغش في البكالوريا، لقالوا ورائها عمارة بن يونس!
وقد يقولون أيضا إن عمارة بن يونس ورائ تراجع أسعار برميل النفط...

السيد الرئيس: رجاء، رجاء، رجاء، السيد عمارة بن يونس موجود وبإمكانه أن يدافع عن نفسه، سواء في هذه القاعة أو خارج هذه القاعة، رجاء، إرجع للموضوع.

السيد محمد خثير: ختاماً، سيدي الرئيس، أقول لهؤلاء: تجارتكم خاسرة، فأنتم تسوقون كلاماً لجيل يحب الجزائر، جيل لا يريد العودة إلى الورا، جيل لا يؤمن بهذا الخطاب.
تتمنى لكم - السيد الوزير - التوفيق في مهمتكم، وهي تنظيم هذا القطاع؛ أما هؤلاء فهم سنونوة واحدة، والسنونوة الواحدة لا تصنع الربيع.
شكراً والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكراً للسيد محمد خثير؛ الكلمة الآن للسيد بشير داود.

السيد بشير داود: شكراً سيدي الرئيس؛ بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.
السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،
السيد معالي وزير التجارة،
زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة،
أسرة الإعلام.
السلام عليكم جميعاً ورحمة الله تعالى وبركاته ورمضان كريم وكل عام أنتم والجزائر بخير.

أتناول - السيد الرئيس - اليوم موضوعاً هاماً جداً ويتعلق الأمر بالتجارة الخارجية للبلاد، ويأتي مشروع الحكومة في

إن معالي وزير التجارة، السيد عمارة بن يونس، هو عضو ضمن طاقم حكومي له برنامج واحد، هو برنامج فخامة رئيس الجمهورية.

فلماذا التزم هؤلاء الصمت، أمام الانتشار الرهيب للبيع غير المرخص للخمر وانتشار المخمرات السوداء في كل ولايات الوطن، علماً أن أصحابها يجنون أموالاً طائلة، دون دفع أية ضريبة؟!
لماذا التزم هؤلاء الصمت، عندما كانت السيارات المفخخة تقتل الأبرياء في شوارع الجزائر العزيزة؟!
لماذا التزم هؤلاء الصمت، طيلة عشرية كاملة وأخفوا أحلامهم وحرامهم وكنا وقتها في أشد الحاجة إلى كلمة طيبة تعيد إلينا بصيصاً من الأمل، تعيد إلينا ابتسامة افتقدناها...

السيد الرئيس: الجلسة مخصصة لمناقشة قانون معروض ومبرمج، وليس للرد على من هم خارج القاعة.

السيد محمد خثير: ولكن يبقى تدخلني دائماً في إطار التجارة وفي إطار قوانين الجمهورية، قلت وراحوا إلى أبعد من ذلك، عندما اتهموا البعض بالكفر والردة أمام مرأى سلطة الضبط التي من واجبها أن تتدخل لتضع حداً لهذه التجاوزات الخطيرة.

وللأسف، وخلال مناقشة هذا القانون في الغرفة الأولى، تناول بعض النواب على شخص الوزير المحترم ولم يستثن من هذا التناول، حتى السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني الذي حاول وفي كثير من المحاولات إعادة النقاش إلى مجراه، وضرب هؤلاء عرض الحائط كل تقاليد العمل السياسي وكل الأخلاق وكل القوانين وأعلنوا صراحة تمردهم على قوانين الجمهورية.

فالأول جاء يحمل أسفارا مستشهداً بدرس تناوله في التعليم الابتدائي، كدليل على أن تعليمه لم يتعد هذه المرحلة، والثاني وهو نائب عن ولاية غليزان التي أمثلها في هذا المجلس الموقر، راح يطالب السيد عمارة بن يونس بالاستقالة وحتى السيد الوزير الأول، عبد المالك سلال، طالبه هذا النائب بالاستقالة، مع العلم أن السيد النائب المحترم تم منحه فيلا فاخرة على شواطئ ولاية مستغانم بالدينار الرمزي وبطريقة مشبوهة، نطلب من السيد الوزير

ينقص البترول فقط إلى مستويات أكثر تدنيا، حتى نستفيد من فترة سماح إضافية، لتجسيد إصلاحات فعلية في دواليب الاقتصاد وتشريع واسترجاع المبادرة من جديد.

كما نأمل ألا تكون هذه الصحوة ظرفية وأنية، «فتعود حليلة لعادتها القديمة»، بمجرد أن يعود البترول إلى مستويات أعلى، لا بد - سيدي الرئيس - أن يعود للدولة الدور الأساسي في التنظيم والضبط والمراقبة، حسبما تتطلبه المصلحة العامة وما ينسجم من أهداف اقتصادية وسياسية اجتماعية، مطلوب منا اليوم، بسرعة، التكيف العقلاني، أقول العقلاني، مع المستجدات والمتغيرات الداخلية والخارجية لحركة التبادلات التجارية وتحسين المعطيات الاقتصادية المستمر واستيعاب جميع التغيرات التي تطرأ على منظومتنا الاقتصادية والتجارية، وعلى مستوى أداء الاقتصاد والتجارة العالمية.

سيدي الرئيس،

لا يمكن أن نتحكم في الاستيراد، إذا لم تطور ولم نرق المنتج الوطني وإيلاء الأفضلية للمنتج الوطني، من خلال الحوافز، وتدعيم العرض الوطني بمنتج له قدر كاف من التنافسية، بل وتوسيع وتنويع هذا العرض الوطني، لأن في تراجع وضعه يقابله تزايد في الطلب من المتعاملين الاقتصاديين والاجتماعيين وهو ما يفرض اللجوء الحتمي للاستيراد، إذ لا تنفع القيود التي نشرع لها اليوم ولا تأتي على تخفيض تكلفة الاستيراد، إذا لم يتم تحفيز المؤسسات وتنويع الإنتاج وتطويره، وبعبارة أخرى، تحديث المنظومة الإنتاجية عن طريق الحداثة والابتكار وكسب معركة التنافسية وإشراك مراكز البحث العلمي وكل الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين، ووضع بنك للمعطيات والبيانات التجارية، وعصرنة التسيير والتدبير والتحكم في آليات الإنتاج والتسويق، وتدعيم وسائل التخزين وتأهيل شبكة التوزيع وتحديد الوسائط التجارية.

وفي الأخير، سيدي الرئيس، لا بد على الحكومة أن تقوم بجهد إضافي، فيما يخص التقييم الموضوعي لكل الإجراءات المتخذة لفائدة مؤسساتنا، سواء الوطنية التامة أو تلك الشركات المختلطة، وتقييم كل التحفيزات للفئات الجبائية وعلى الحكومة الاستفادة من المراحل الانتقالية لفائدة الاقتصاد الوطني والنشاط التجاري، خصوصا في ظل مسار إقامة المنطقة العربية الكبرى للتبادل الحر، أو من

سياق متميز، لاسيما في ظل الانخفاض المحسوس لموارد البلاد من العملة الصعبة، نتيجة انخفاض موارد النفط، بسبب انهيار أسعار المحروقات؛ ولا نختلف إذا أكدنا بأن بلادنا تعتمد أساسا على موارد النفط لتغطية حاجياتنا في التجارة الخارجية.

السيد الرئيس،

أتاح لنا البترول والغاز منذ الاستقلال مداخل هامة من العملة الصعبة، لكن مع الطفرة البترولية منذ سنة 2000، ازدادت مداخلنا وكانت نعمة من الله، في وقت كانت البلاد تخرج من العشرية السوداء وانهيار الاقتصاد. أموال مكنت الدولة من استرجاع عافيتها، ومن ثمة الانطلاق في تجسيد برامج تنموية واستثمارات عمومية هامة. لكن بقدر ما كانت لهذه المداخل العديد من النعم، كانت في بعض الأحيان وفي بعض المجالات، وخاصة على مستوى التجارة، نقمة. لقد جعلنا البترول نعيش فوق إمكانياتنا، بل جعل الدولة تتخلى عن مهامها الأساسية، في بعث اقتصاد وطني ذاتي، استسلمنا للاستيراد واستوردنا كل شيء وتحولت بلادنا - للأسف - إلى مجرد مكان لمنتجات دول أخرى.

بقدر ما كنت - مثل الكثير من الجزائريين، سيدي الرئيس - أتابع بقلق متزايد انهيار أسعار البترول وتأثير ذلك على استقرار البلاد، أنا اليوم متفائل، لأنني أشعر بلأس أن حكومتنا اليوم تعيش الواقع، الواقع الذي يقول ببساطة كفانا عبثا وكفانا عبثا بالمال العام؛ كفانا من الاعتماد على الاستيراد لكي نعيش، استيراد كل شيء، حتى وصل بنا الأمر في السنة الفارطة 2014، أن استوردنا ما قيمته 63 مليار دولار، أي استوردنا تقريبا جل ما صدرنا من محروقات.

إن هذه السياسية في الواقع تضع الأمن الاستراتيجي للوطن والأمة في خطر، فلا معنى للحديث عن هذا الأمن، في الوقت الذي لاتزال بلادنا بعيدة عن تأمين جزء مهم من أمننا الغذائي والدوائي والصناعي والتكنولوجي.

اليوم، ونحن نطلع على هذا المشروع، المتعلق بتأطير وتنظيم التجارة الخارجية ونسمع أيضا عن تحضير قانون مالية التكميلي وتلك الإجراءات المزمع اتخاذها، من أجل ترشيد الإنفاق العام وتحصيل مستحقات الخزينة العمومية؛ كلها إجراءات تجعل من الصدمة البترولية بعض الردود والآثار الإيجابية، لاسيما على المنظور المتوسط ونأمل ألا

الشاملة والهادفة للحد من الاعتماد على المنتج الخارجي والتبعية للأسواق الأجنبية؟ شكرا سيدي الرئيس على كرم الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد بشير داود؛ بذلك نكون قد مكنا كل الراغبين في التدخل من أخذ الكلمة، والآن أسأل السيد الوزير هل هو جاهز للرد أم نمحبه بعض الوقت؟ تفضل.

السيد وزير التجارة: شكرا سيدي الرئيس. في البداية، أود أن أشكر الإخوة والأخوات على مداخلاتهم وعلى هذا النقاش الحضاري في هذا المجلس الموقر.

في البداية، سيدي الرئيس، كنت أود أن أذكر ببعض المبادئ الأساسية فيما يخص قضية الرخص وقضية تعديل هذا القانون.

أولا، الشيء الأساسي الذي يجب أن أذكره، أن مبدأ التجارة الخارجية يبقى دائما على الحرية في التجارة والاستثناء سيكون في هذه الرخص التي سوف تمنحها.

هذه الرخص لا تمس إلا بعض المواد الأساسية والمعروفة في الجزائر والتي تعد تكلفتها كبيرة وكبيرة جدا على الخزينة الوطنية، مثلا الإسمنت نستهلك في الجزائر حوالي 22 مليون طن سنويا، والإنتاج الوطني هو تقريبا 18 مليون طن، إذن نحن نحتاج إلى 4 ملايين طن من الإسمنت، في الوقت الحالي وفي هذه السنوات الأخيرة يمكن كل مستورد أن يستورد الكمية التي يريد، فإذا استوردنا مثلا 6 أو 7 أو 8 ملايين طن، لو تجاوز 4 ملايين طن، سيكون على حساب المنتج الوطني هنا في الجزائر. مثلا في مادة الإسمنت دائما، يكون التفاوض مع وزير الصناعة، لأن وزارة التجارة وحدها لا تتحكم في الرخص أو تقرر بخصوصها، لما تكون المادة فلاحية، فالنقاش والاقتراح من وزارة الفلاحة ولما تكون المادة صناعية فوزارة الصناعة، وأنا أطمئن المتدخل الذي تكلم عن عدم التنسيق في الحكومة وعدم وجود تضامن، وخاصة مع وزارة الصناعة مع زميلي وصديقي عبد السلام بوشوارب، فإن الأمور تمشي على ما يرام، وستلاحظون التنسيق فيما يخص هذه الرخص الآتية.

مسألة أخرى أردت إضافتها، وهي مهمة جدا وتكلم

خلال فضاء التبادل الحر مع الاتحاد الأوروبي، أو من خلال مسار التفاوض حول انضمام بلدنا للمنظمة العالمية للتجارة. سيدي الرئيس،

أود أن أؤكد للسيد معالي الوزير، أن تأطير التجارة الخارجية وتنظيم عملية الاستيراد، معناه المس بامتيازات بعض بارونات الاستيراد؛ وقد تكون مهمة هذه التشريعات التي بادرت بها الحكومة وأخذت تركية نواب الأمة، لكنها لا تكفي وحدها أمام تمادي أخطبوط تجاري، تمتد خيوطه إلى كل مكان، بما فيها داخل دواليب الدولة، واعتقادي أننا نحتاج إلى الجرأة والشجاعة وخاصة الاستمرارية، نحتاج إلى حكومة متضامنة، قوية ومتماسكة - وأسطر على هذه الكلمة مرتين - «حكومة متضامنة، قوية متماسكة» لتنفيذ سياستها إلى آخر مدى.

فقد قيل في القديم: «إن الأزمة تلد الهمة» لعلنا اليوم - سيدي الوزير - في حاجة إلى حكومة خلق الثروة وليس حكومة صرف الثروة، لأن الإنفاق بالشكل الذي كان أصبح غير ممكن الآن!

مشكلة الجزائر - سيدي الرئيس - لم تعد في وضع التشريع والقوانين، فلدينا منظومة تشريعية ثرية ومحينة ولم ييخل البرلمان يوما في تركية كل المبادرات التشريعية للحكومة، المشكلة اليوم أصبحت في عجز الحكومة عن تطبيق التشريع الذي بادرت به على أرض الواقع، لنا تجارب، وهي عديدة، في كل القطاعات الوزارية، ومادنا في قطاع التجارة، فيكفي أن نشير إلى أن الحكومة قد عجزت عن تجسيد التزاماتها تجاه القضاء على الأسواق الموازية والحد من التجارة الفوضوية والسوق الموازية وعجزنا عن التحكم في الوسائط التجارية وشبكة التوزيع، بالرغم من أن قطاع التجارة تعزز سنتي 2011 و2012 بترسانة من القوانين، والسبب لا يعود إلى وزير التجارة أو وزارة التجارة وحدها، لأن الممارسة التجارية تتقاطع مع العديد من القطاعات والمجالات المتعددة مثل: الجماعات المحلية والأمن والعدالة وكل القطاعات الأخرى، لذا أختتم مداخلتني بسؤال واحد:

سيدي الرئيس،

هل الحكومة جادة فعلا في تنظيم وتأطير النشاط التجاري الداخلي والخارجي؟ وهل تملك فعلا أدوات تنفيذ سياستها؟ وهل يأتي هذا المشروع ضمن السياسية

إذن، هناك سؤال طرح من طرف أعضاء مجلس الأمة، جاء فيه:

هل هذه الرخصة لا تتناقض مع حرية التجارة؟ هذه الرخصة، بعيدا عن قضية المنظمة العالمية للتجارة، لأن هذا النقاش طويل وسأتكلم عنها فيما بعد.

فيما يخص النقطة المتعلقة بالتناقض مع حرية التجارة؟ أعلمكم أن المنظمة العالمية للتجارة تقول: كل البلدان الأعضاء في المنظمة، إذا أرادت أن تضع قيودا فيما يخص التجارة الخارجية يجب أن تستعمل هذه الرخص، إن استعمال هذه الرخص يدخل في إطار المفاوضات للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة.

إذن، فهي لا تتناقض تماما مع حرية التجارة، لأن حرية التجارة تبقى دائما المبدأ، والمواد التي تخضع للرخص لا تتجاوز ثلاثين مادة، في الحقيقة، هناك مئات المواد المستوردة من الخارج لا تخضع لرخص الاستيراد.

كيفية منح هذه الرخص: إذا صادق هذا المجلس المقرر على هذا القانون ولما يمضيه السيد رئيس الجمهورية، تعقد لجنة وزارية مشتركة، مكونة من وزارة التجارة، وزارة الفلاحة، وزارة الصناعة ووزارة المالية التي ستشرف على تسيير كيفية منح هذه الرخص للمتعاملين الاقتصاديين:

أولا: الاحترافية هي الأساس،

ثانيا: أقولها لكم اليوم، ولم أقلها في المجلس الشعبي الوطني - لم تكن لي الفرصة - وهي إعطاء الأولوية للجزائريين.

من الطبيعي إعطاء الأولوية للمتعاملين الاقتصاديين الجزائريين، فيما يخص استيراد هذه المواد منذ سنوات... عدد المستوردين: في الحقيقة لدينا 42000 مستورد لكن تحت عنوان استيراد - تصدير، غير أنه في الحقيقة هو استيراد ونقطة فقط.

التصدير لحد الآن غير موجود، وفي التعديل، فيما يخص الرسوم الأخير، تم الفصل بين نشاط الاستيراد والتصدير. إذن، وبداية من الأسابيع المقبلة لن يكون ما يسمى (استيراد - وتصدير) إما مستورد أو مصدر، كل على حدة، إذن ميزنا بينهما، لكي تتضح الأمور فيما يخص المستورد والمصدر؛ كان هناك كلام طويل عن قضية الخبز، ولقد تقدم الإخوة الأعضاء بأرقام، لكن حسب فيدرالية الخبازين الجزائريين، نحن ننتج يوميا بالتقريب 75 مليون خبزة ونبذر

بعض الإخوة عنها بإسهاب وهي قضية استيراد السيارات، من 7 ملايين دولار نزلنا إلى 6 ملايين دولار والعام الماضي 5 ملايين دولار، المشكل فيما يخص استيراد السيارات، حسب تجربتنا خلال العشرين سنة الأخيرة في الاستيراد، تقريبا كل صناعات السيارات الأجانب يفرضون على الوكلاء الجزائريين أن يشتروا كمية من السيارات على سبيل المثال يوجد وكيل، دون ذكر اسمه، باع 25000 سيارة، الصانع الأجنبي سيفرض عليه سنة 2015 مثلا استيراد 26000 سيارة، لعلكم، هذا الرقم طريقة دفعه، تكون قبل دخول السيارات إلى الجزائر، إذن - في الحقيقة - أصبحت الجزائر حظيرة كبيرة لتخزين السيارات الأجنبية ويجب أن يوقف هذا! نعرف أنه منذ 15 سنة الأخيرة نحن نشترى تقريبا ما بين 350.000 سيارة إلى 400.000 سيارة سنويا، وسنقوم، دائما بالتنسيق مع وزارة الصناعة بمنح رخص لاستيراد سيارات، لا تتجاوز 400.000 سيارة.

نقطة أخرى، وهي مهمة جدا، بنية وتركيب الاستيراد، ما هي تركيبة الواردات التي سنجلبها من الخارج؟ ثلث المواد التجهيز، يعني كل ما نشتره للصناعة الجزائرية، لإعادة هيكلة الصناعة الجزائرية أو استثمارات جديدة في الصناعة، وثلث موجه للمواد الأولية التي نستعملها في هذه الصناعة، وثلث هو للمواد الاستهلاكية النهائية.

إذن، السؤال الذي طرح علي في هذه القاعة هو: هل الهدف الأساسي من هذه الرخص هو التقليل من فاتورة الاستيراد؟ أقول لا، كان أخ قد استعمل مصطلح التسيير العقلاني للتجارة الخارجية، نحن لا نملك مجالاً واسعاً للمناورة في السوق التجارية لكي نقلص من وارداتنا، وحتى يتضح الأمر - أخواتي، إخواني - المشكل الأساسي في الجزائر لا يقتصر على 58 مليار دولار الخاصة بالواردات، بل المشكل المطروح هو أننا لا نملك ما نصدره إلى الخارج، المشكل في تنويع الاقتصاد الوطني، المشكل في خلق الثروات في الجزائر، مشكلتنا أنه ليس لدينا سلع متداولة قابلة للتصدير!

نرجع إلى الأسئلة، في الحقيقة توجد عدة مداخلات طرحت نفس الإشكالات، وبعض المداخلات الأخرى تكلمت عن سياسة القطاع بصفة عامة، سواء فيما يخص الأسعار أو الغش ومراقبة الجودة، أظن أن المجال لا يتسع لكي أجيّب في هذا اليوم، أحبذ أن نبقي في قضية الرخص.

فيما يخص تعليمات فخامة رئيس الجمهورية فهي واضحة كل الوضوح، مجلس الوزراء صرح بصريح العبارة «الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، مع مراعاة المصالح الاقتصادية للجزائر...».

هذه العبارة: «مع مراعاة المصالح الاقتصادية للجزائر» هل يوجد دولة تنضم إلى المنظمة العالمية للتجارة لتتاجر بمصالح بلادها؟! القضية تتطلب الانتظار، حتى يكون اقتصادنا مهياً، منذ 1987 ونحن ننتظر تهيئة الاقتصاد الوطني وإلى حد الآن ونحن في سنة 2015 لانزال نطالب به.

نحن أقدم بلاد في العالم، بخصوص مسألة التفاوض مع المنظمة العالمية للتجارة والصين وروسيا وتقريبا كل الدول العربية والإفريقية منضمة إلى المنظمة العالمية للتجارة وعندنا لازال بعض الإخوة والأخوات يقولون بأن اقتصادنا غير مهياً للانضمام إلى هذه المنظمة!

وكما تعرفون، فإن هذه المنظمة يتصورها البعض أنها الشبح الذي سيأكل الجزائر، أنا دائما في تساؤل لماذا لدى بعض الإخوة تحفظ على الدخول في المنافسة الاقتصادية مع الخارج؟ يوجد أخ قال يجب أن ننضم من منطلق القوة، وهو مهم بالنسبة للمنظمة العالمية للتجارة، كيف تنضمون من منطلق القوة للمنظمة مقابل 160 دولة؟! كل الاقتصاد العالمي منضم، إنها ليست قضية منطلق القوة، بل القضية تتعلق بمصالح البلاد، فإذا كانت هناك مصالح اقتصادية وسياسية تعود على الجزائر بالفائدة على إثر الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، الله يبارك! سننضم، وإذا نحن توصلنا إلى قناعة بأنها تخالف وتتناقض مع المصالح الاقتصادية والسياسية للجزائر، فكل جهة تلتزم مكانها، بالنسبة لي أظن وهذا هو رأي الحكومة، أن الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة مهم جدا، ولكن الوتيرة هي نفسها التي نستعملها نحن كجزائريين، ولكن لا يمكننا أن نبقي خارج الاقتصاد العالمي، كما نحن عليه حاليا، البعض يقول بأن الأسئلة تطرح، أنتم على علم أنه كلما تأخرنا في الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، فإنه لكل دولة جديدة الحق أن تسأل الجزائر؟ وبالتالي 160 دولة يحق لها أن تسأل الجزائر في كل القطاعات، خاصة التشريع الاقتصادي للجزائر.

بالتقريب 20 مليون يوميا يعني، بصفة عامة يرمي الجزائريون 20 مليون خبزة في المزبلة.

لقد تكلم أخ عن قضية سعر الخبز؛ وأذكركم اليوم من هذا المنبر وباعتبارنا في شهر رمضان المعظم والسيد الوزير الأول قد تكلم عن ذلك عشية رمضان وطبقا لتعليمات السيد رئيس الجمهورية، فإن الأمور واضحة وأن المساس بأسعار كل المواد المدعمة غير وارد تماما في الوقت الحالي.

بعض الإخوة تكلموا عن قضية الغش فيما يخص الاستيراد وكان قد تكلم عضوان أو ثلاثة عن قضية الحجارة التي وجدت في بعض الحاويات، أخواتي، إخواني، لا يمكن أن نغلط أو نقع في مثل هذه القضايا، هناك مثلا حاوية أو حاويتان من بين مئات الآلاف التي تدخل، فالمشكل الحقيقي في الجزائر ليس فيما يخص الاستيراد في حد ذاته، لدينا مشكلتان أساسيتان وهما: تضخم الفواتير وقضية التقليد، هذان المشكلان هما سرطان الاستيراد في الجزائر، والسيد الوزير الأول أعطى تعليمات، أنتم تعلمون أنه لدينا مشكل أساسي فيما يخص قضية التقليد، فليس لدينا المخابر الكافية في الجزائر التي تمكننا من مراقبة كل المنتوجات التي تدخل إلى الجزائر.

أعطيكُم مثلا: فرنسا تملك مخبرا في الصين ولا يوجد أي منتج صيني يدخل إلى فرنسا، إلا بعد مروره على المخبر؛ نحن بصدد إنجاز مخبر بسيدي عبد الله، بالتنسيق مع أكبر مخبر بالعالم وهو المخبر الفرنسي، وعلى ما أظن لما يفتح في الأشهر المقبلة سيقبلص من مشاكل التقليد.

سيدي الرئيس،

سيداتي، سادتي أعضاء مجلس الأمة،

مشكل (OMC) والانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، تكلمت عنه عدة مرات وصرحت بكل الأدلة والبيانات التي هي بحوزتي، لكن أود أن أعطيكُم اليوم ثلاثة أرقام لكي تعرفوا ما هي المنظمة العالمية للتجارة، توجد حاليا 160 دولة هي عضو في المنظمة العالمية للتجارة والدولة الأخيرة التي انضمت هي اليمن.

97% من التجارة العالمية تمر على هذه المنظمة و80% من سكان العالم منضمون إلى المنظمة العالمية للتجارة، ماذا تظن بخصوص هذه الأرقام؟ هناك نقاش، وتوجد كذلك مواقف سياسية وتوجد في بعض الأحيان مواقف إيديولوجية تجاه هذه المنظمة العالمية للتجارة.

طرحت عدة أسئلة فيما يخص عقد الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، نحن بصدد إعداد التقرير، كل 5 سنوات نقوم بتقييم عقد الشراكة، لقد تم عقده سنة 2010 وسنقده في 2015 والسيد الوزير الأول قد كلف مجموعة متكونة من وزير الدولة، وزير الشؤون الخارجية، وزير الطاقة، وزير المالية، وزير الفلاحة، وزير الصناعة، ووزير التجارة، قمنا باجتماع أولي ونحن نحضر حاليا لتقرير عن تقييم عقد الشراكة هذا مع الاتحاد الأوروبي وستتم المفاوضة قبل نهاية السنة مع الاتحاد الأوروبي، لأننا لمسنا بعض السلبات في عقد الشراكة وهم كذلك لديهم مطالب، وكما تعرفون ستجرى مفاوضات في هذا الشأن بين الجزائر والاتحاد الأوروبي.

طرحت عدة أسئلة بخصوص تهريب الأموال، وخاصة تهريب العملة الصعبة، يوجد متدخل، تكلم عن دولة معينة، ونحن نعرف المنطقة الجغرافية التي نحن في نزاع معها، هنالك مشكلتنا، ويتعلق الأمر بتضخيم الفوترة من جهة، والتقليد من جهة أخرى، فالذي يضخم الفاتورة يعلم أن المادة ليست ذات جودة متوقعة، وفي بعض الأحيان نشترى مادة بسعر على أساس أنها ذات جودة عالية ولكن الحقيقة عكس ذلك، إذ نجد المنتج رديئا، وفي بعض الأحيان يسبب خطرا على صحة المواطن الجزائري، أتم تعرفون كلكم قضية مدفأة الغاز وقد كنت الأسبوع الماضي بقسنطينة وعائنت مخبرا يقوم بهذه التجارب، هناك 78٪ من معايير الجودة الغازية التي تم فحصها، كلها لا تطابق معايير الجودة الجزائرية، أما المدافع المستوردة فهناك أكثر من 98٪ لا تتطابق مع المقاييس الجزائرية، إذن المشكل كبير على الصحة في الجزائر !

وفي الأخير، أقول دائما - السيد الرئيس - ما قاله السيد الوزير الأول، لا توجد أجوبة إدارية لمشاكل اقتصادية، لا يمكننا أن نعطي أجوبة إدارية لمشاكل اقتصادية، فالنجم الأنجم فيما يخص الاقتصاد الوطني هو تنويع الاقتصاد الوطني وخلق الثروة ومناصب الشغل في الجزائر وغزو الأسواق الخارجية بالتصدير، وكما قال المتدخل الأول يجب أن نزرع الآن ثقافة التصدير، ولا يمكننا أن نبقي دائما في الاستيراد، الاستيراد، الاستيراد، لأن المقاولين الجزائريين والمتعاملين الاقتصاديين ولما أتحدث معهم، وبالنظر إلى كل الزيارات التي قام بها السيد الوزير الأول عبر كل التراب الوطني لا نجد فيهم ثقافة التصدير، فهي منعدمة، بحجة أن

هناك مداخلة أخرى تتكلم عن قضية: هل هذه الرخص هي الحل الأمثل فيما يخص تسيير التجارة الخارجية للجزائر؟ هذه، ما هي إلا وسيلة فيما يخص تسيير الاقتصاد الوطني ووسيلة أيضا فيما يخص تسيير التجارة الخارجية للجزائر. وقيل كذلك إن نظام الرخص عرف منذ زمن طويل. يا جماعة نحن لن نرجع إلى السبعينيات أو الثمانينيات، لا وجه للمقارنة مع الرخص السابقة، فالقضية غير متعلقة بـ (AIV) أو (AIGI) انتهى الأمر قطعيا بالنسبة لهذه، ستخضع على الأكثر 30 مادة لرخص الاستيراد والتي تكلف الدولة الجزائرية نفقات كبيرة، إذن يبقى التسيير حرا بالنسبة للاقتصاد الوطني، والحل الأمثل هو تنويع الاقتصاد الوطني وإن لم نطبق هذا لن نجد المواد القابلة للتصدير، وإن لم نجد المواد التي ينبغي أن نصدرها، نبقي دائما في الاستيراد! نقول مثلا 58 مليار دولار، هذه فاتورة ضخمة وكبيرة!

اليابان مثلا، وفيما يخص المواد الغذائية يستورد 80 مليار دولار، لكنه ليس بالمشكل، بالنسبة إليه بالنظر لآلاف ملايين الدولارات التي يجنيها من تصديره للصناعة، فالمشكل الذي نحن فيه غير مقتصر على 58 مليار دولار بالنسبة لـ 40 مليون نسمة، فهي ليست بالشيء الكبير، فإن اطعتم على اقتصادات الدول الأخرى، يعني 60 مليار دولار مقابل 40 مليون نسمة، ليس بالشيء بالكبير، لكن المشكل الحالي هو أن 96٪ أو 97٪ من صادراتنا مصدرها المحروقات.

كثير من الإخوة قالوا بأن نظام الرخص يمكن أن يؤدي إلى الرشوة أو احتكار بعض المتعاملين الاقتصاديين وربما تكون سياسة غير عادلة، كلكم تدخلتم بخصوص التجارة الخارجية وانتقدتم بحق وموضوعية ما يحدث للتجارة الخارجية، نعم! يوجد حاليا الرشوة واللوبيات وبارونات الاستيراد وإلا ما الهدف من هذه الرخص؟ كل التهجمات الإعلامية الأخيرة، بحجة الكحول، المقصود من ورائها هو أنا! لا خمور ولا شيء آخر! فالمشكل الوحيد هو تطهير التجارة الخارجية، ونحن في الحكومة الجزائرية كلنا مصممون على تطهيرها ويجب ألا يبقى فيها إلا المتعاملون الاقتصاديون الذين لديهم الاحترافية ويجب كذلك أن نعطي الأولوية للمتعاملين الاقتصاديين الجزائريين فيما يخص تسيير التجارة الخارجية.

السوق الوطنية تكفيه، حقيقة، السوق الوطنية تكفي لمدة ما، لكن من الممكن أن يدخل أجنبي أو يأتي مستثمر آخر فينافسه، وهنا نقع في مشاكل، شكرا سيدي الرئيس.

السيد الرئيس: شكرا للسيد وزير التجارة على ردوده على مختلف الانشغالات المعبر عنها في هذه الجلسة، شكرا للإخوة أعضاء المجلس على الجرأة والصراحة التي طرحوا بها المشاكل التي تواجه المجتمع، الغاية في النهاية سواء من الحكومة أو من أعضاء البرلمان، هي محاولة تدارك الأمور التي ينقصها التوفيق ومحاولة الوصول إلى النتيجة التي تعود بالفائدة على الخزينة وعلى المواطن في آن واحد، شكرا لكم جميعا.

سنستأنف أشغال مجلسنا غدا على الساعة العاشرة صباحا، وستخصص الجلسة في جزئها الأول للمصادقة على مشروع القانون الذي ناقشناه اليوم، والجزء الثاني سنخصصه للأسئلة الشفوية.

شكرا للجميع والجلسة مرفوعة.

رفعت الجلسة في منتصف النهار
والدقيقة الأربعين

محضر الجلسة العلنية السابعة عشرة
المنعقدة يوم الخميس 15 رمضان 1436
الموافق 2 جويلية 2015

الرئاسة: السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة.

تمثيل الحكومة:

- السيد وزير التجارة؛
- السيد وزير الصناعة والمناجم؛
- السيد وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات؛
- السيد وزير الاتصال؛
- السيد وزير العلاقات مع البرلمان.

إفتتحت الجلسة على الساعة العاشرة
والدقيقة الثلاثين صباحاً

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،
السيد وزير التجارة، ممثل الحكومة،
السيد وزير العلاقات مع البرلمان،
السادة الوزراء،
زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر،
أسرة الإعلام،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.
يشرفني أن أعرض على مجلسنا الموقر، التقرير التكميلي
الذي أعدته لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية لمجلس الأمة،
حول نص قانون يعدل ويتمم الأمر رقم 03-04،
المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو
سنة 2003، والمتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات
استيراد البضائع وتصديرها.
المقدمة

سبق وأن تعرضنا في تقريرنا التمهيدي إلى النقاش الثري
والشفاف والصريح الذي دار بين أعضاء اللجنة وممثل
الحكومة، وزير التجارة، والذي انصب على التعديلات
والتمميمات التي عمدت الحكومة إلى إدخالها على الأمر

السيد الرئيس: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة
والسلام على أشرف المرسلين؛ الجلسة مفتوحة.
بعد الترحيب بالسادة أعضاء الحكومة ومساعدتهم؛
يقتضي جدول أعمال هذه الجلسة، أولاً، تحديد الموقف
من مشروع القانون المعدل والمتمم للأمر رقم 03-04،
المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19
يوليو سنة 2003، والمتعلق بالقواعد العامة المطبقة على
عمليات استيراد البضائع وتصديرها، وبعد ذلك، نتقل
إلى الملف الثاني المبرمج في هذه الجلسة والمخصص
للأسئلة الشفوية.

ودون إطالة، أحيل الكلمة إلى السيد مقرر لجنة الشؤون
الاقتصادية والمالية، لكي يقرأ على مسامعنا التقرير
التكميلي الذي أعدته اللجنة المختصة في الموضوع، الكلمة
لك.

السيد مقرر اللجنة المختصة: شكراً سيدي الرئيس؛
بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف
المرسلين.

رقم 03-04، المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003، والمتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات استيراد البضائع وتصديرها، الذي نحن بصدد التصويت عليه اليوم.

أما في تقريرنا التكميلي هذا، فسنعرض إلى وقائع الجلسة العامة التي تمت مناقشة النص فيها والتي عقدت برئاسة السيد عبد القادر بن صالح، رئيس المجلس، يوم الأربعاء 1 جويلية 2015، والتي استمع فيها أعضاء المجلس على التوالي إلى كل من السيد عمارة بن يونس، وزير التجارة، ممثل الحكومة، حول نص القانون، بحضور السيد طاهر خاوة، وزير العلاقات مع البرلمان، وإلى مقرر لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، الذي تلا مضمون التقرير التمهيدي حول النص، إلا أن تركيزنا سينصب على النقاش الذي دار بين أعضاء المجلس وممثل الحكومة في هذه الجلسة حول مضمون النص.

لقد تابعت اللجنة باهتمام ذلكم النقاش وسجلت مضامين مداخلات الأعضاء خلاله، والتي عكست اهتماماتهم وانشغالاتهم بخصوص الكثير من القضايا التي تتعلق بقطاع التجارة والمواطن، كما سجلت اللجنة مجمل ما قدمه ممثل الحكومة من ردود وتوضيحات بشأنها وأجرت تقييمها شاملا لها، وهذا في جلسة عمل عقدتها بمكتبها بمقر المجلس، ترأسها السيد عبد القادر شنيبي، رئيس اللجنة، عقب انتهاء الجلسة مباشرة، منهيّة فيها وبها إعداد هذا التقرير التكميلي الذي يحتوي على: مقدمة، مناقشة النص على مستوى الجلسة العامة، رأي اللجنة وتوصيات.

مناقشة النص على مستوى الجلسة العامة
لقد أشرنا قبل قليل إلى أن ممثل الحكومة قدم عرضا حول نص القانون المعدل والمتمم للأمر رقم 03-04، كما أشرنا إلى النقاش العام وما طرحه الأعضاء فيه من أسئلة وانشغالات وملاحظات وما قدمه ممثل الحكومة من ردود حولها، وهو ما سنتطرق إليه باختصار في النقاط الثلاث الآتية:

1 - النص من وجهة نظر الحكومة:

خلال تقديمه لنص القانون، شرح ممثل الحكومة أسباب تقديم النص وأبعاده الوطنية والدولية، والأحكام والتدابير التشريعية التي تضمنها والأهداف التي سن من أجلها، مؤكداً أن إعداده تم بالتشاور والتنسيق مع وزارات معنية

أخرى.

كما أشار ممثل الحكومة إلى أن ارتفاع فاتورة الاستيراد وانخفاض أسعار المحروقات والمفاوضات الجارية مع المنظمة العالمية للتجارة، ولاسيما فيما يتعلق برخص الاستيراد، كانت عوامل رئيسية لتقديم هذا النص، مؤكداً أن تحديد مفهوم المادة 6 من الأمر رقم 03-04، التي لم يتعرض لها الأمر من قبل كان من الدواعي الرئيسية لمراجعة هذا الأمر.

2 - النقاط التي أثرت أثناء النقاش:

لقد تطرق أعضاء المجلس، من خلال مداخلاتهم، إلى جملة من النقاط الهامة التي تتعلق بالأحكام التي تضمنها النص وكذا بعض المواضيع ذات العلاقة، وقدموا اقتراحات وطرحوا أسئلة وانشغالات وملاحظات نوردها مختصرة فيما يلي:

- ألا يتناقض نظام الرخص مع قاعدة حرية التجارة؟
- لماذا تم الانتظار إلى اليوم من أجل مراجعة الإطار التشريعي المنظم للتجارة الخارجية في بلادنا؟

- على أي أساس سيتم منح الرخص وما هي المقاييس المعتمدة في ذلك؟

- أليس من شأن الإجراءات المقترحة خلق مظاهر للفساد والاحتكار؟

- هل يشكل نظام الرخص السبيل الأمثل لتسيير ناجع لتجارنا الخارجية؟ ولماذا لا يتم تبني إجراءات حمائية أخرى؟

- هل يعتبر اختلال ميزان المدفوعات السبب الرئيس لاقتراح هاته المراجعة؟

- كيف يتم تبرير رفض طلب منح الرخص؟ وعلى أي أساس يكون ذلك؟

- ألا يعتبر تأسيس رخصتين واحدة تلقائية، وأخرى غير تلقائية، من قبيل المعاملة المزدوجة إزاء المتعاملين الاقتصاديين؟

- ما هي الفائدة المرجوة من الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، واقتصادنا غير مهياً بعد لذلك؟

- إلى أين وصل تقييم اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي؟

- لماذا لم يبادر قطاع التجارة بحملات توعوية نحو المستهلك، من أجل ترشيد الاستهلاك؟

- لماذا لا تتم مراجعة سياسة الدعم الموجه للمواد ذات

- وبشأن كيفية منح الرخص، أوضح ممثل الحكومة أنه سيتم تشكيل لجنة وزارية مشتركة، تحت إشراف وزارة التجارة، تضم لاسيما قطاعات: الصناعة والفلاحة والمالية، من أجل البت في طلبات المتعاملين، وسيؤخذ بعين الاعتبار هنا معيار الاحترافية، مع إعطاء الأولوية للمتعامل الوطني.

- وبخصوص عدد المستوردين، أوضح أن عددهم يبلغ حوالي 42.000 مستورد، وقصد تحديدهم تحديدا دقيقا، تمت مراجعة الأحكام التنظيمية المنظمة للسجل التجاري، بحيث تم الفصل بين نشاط الاستيراد والتصدير المقيد في ذات السجل.

- وحول رفع الدعم عن بعض المواد ذات الاستهلاك الواسع، محاربة للتبذير، أكد ممثل الحكومة أنه لا يتم المساس بأسعار المواد المدعمة، في الوقت الحالي.

- وبشأن ظواهر الغش السائدة في عمليات التجارة الخارجية، أوضح أنه ثمة مشكلتان يتعين التكفل بهما في هذا الإطار، ويتعلق الأمر بتضخيم الفوترة من جهة، والتقليد من جهة أخرى، ولاسيما وأنهما مرتبطتان؛ وقصد التصدي لظاهرة التقليد، سيتم قريبا استلام مخبر لمراقبة النوعية بسيدي عبد الله، والذي سينجز بالشراكة مع مخبر دولي.

- وعن مسار انضمام الجزائر للمنظمة العالمية للتجارة وانعكاسات ذلك على الاقتصاد الوطني، أوضح ممثل الحكومة أنه كلما طال الانتظار، زاد تعقد مسار التفاوض، بحكم انضمام دول جديدة، وبالتالي زيادة الأسئلة الموجهة لنا بخصوص تشريعاتنا الاقتصادية؛ ولفت الانتباه إلى أن الانضمام لن يكون إلا بمراجعة المصالح الاقتصادية للجزائر.

- وبشأن مدى اعتبار الرخص المقررة هي السبيل الأمثل لتدارك النقائص المسجلة في تجارتنا الخارجية، أكد ممثل الحكومة أن هاته الرخص ما هي إلا وسيلة من الوسائل لتسيير تجارتنا، وأنه لا وجه للمقارنة بينها وبين نظام الرخص الذي كان سائدا في الوقت السابق.

- وعن المخاوف الواردة من أن يفضي النظام الجديد إلى مظاهر الفساد، أكد أن الحكومة مصممة على تطهير التجارة الخارجية من هاته الآفات، وأن منح الرخص سيتم في ظل الشفافية والنزاهة.

- بشأن اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، أكد ممثل الحكومة أن هاته الأخيرة بصدد وضع تقرير تقييمي لهذا

الاستهلاك الواسع، وتخصيصه للفئات المحتاجة فقط؟
- ما هو عدد المستوردين والمصدرين المتدخلين في مجال التجارة الخارجية؟

- رغم مراجعة الإطار التنظيمي الذي يحكم نشاط وكلاء بيع السيارات، إلا أن الوضع مازال كما هو، ألا يعد ذلك إجحافا في حق المستهلك؟

- ما هي الإجراءات المقررة من أجل محاربة ظاهرة تحويل العملة الصعبة إلى الخارج من قبل بعض المتعاملين وبالتواطؤ مع بعض البنوك الأجنبية؟

- ما هي الحلول الكفيلة بجلب الاستثمارات الأجنبية المباشرة؟ ولماذا لا ترفع القيود التي تحول دون ذلك على غرار قاعدة 49-51؟

- إلى أين وصل مشروع إنشاء الأسواق الجوارية؟
3 - الرد الذي خص به ممثل الحكومة مداخلات أعضاء المجلس:

ذكر ممثل الحكومة، قبل الشروع في الرد على مداخلات أعضاء المجلس، ببعض المبادئ الأساسية التي تحكم مراجعة الإطار التشريعي المنظم للتجارة الخارجية، وهي أن المبدأ الأساسي لحرية التجارة لن يمس ويبقى قائما، واستثناء عن المبدأ تم وضع نظام الرخص، بالنسبة لعدد محدود من المنتجات (في حدود 30 منتوجا) وهي المنتجات التي ينجم عن استيرادها الإضرار باقتصادنا، وبخاصة المنتج الوطني. كما أوضح في ذات السياق، أن جل الرخص سيتم وضعها بناء على اقتراح القطاعات الوزارية المعنية، وليست وزارة التجارة هي من تتولى ذلك.

أما عن رده على مداخلات الأعضاء وما تضمنته من أسئلة وانشغالات وملاحظات فقد خصها بردود أوضح فيها باختصار ما يلي:

- عن هيكله واردة، أكد ممثل الحكومة أن هاته الأخيرة مقسمة على النحو الآتي: ثلث للتجهيز، وثلث للمواد الأولية المستخدمة في الصناعة، والثلث الباقي للمواد الاستهلاكية بـ 58 مليار دولار لإجمالي الواردات.

ومهما يكن الأمر، فإن المشكل الجوهرى هنا هو ضرورة تنويع اقتصادنا وبالتالي رفع مستوى صادراتنا.

- وعن الهدف المتوخى من مراجعة الأمر رقم 03-04، اعتبر ممثل الحكومة الهدف منه هو التسيير العقلاني لتجارتنا الخارجية، وليس تقليص حجم الصادرات.

- المراقبة القبلية والبعديّة لمنح الرخص.
- العمل على ترقية المنتج الوطني، ولاسيما من خلال مرافقة المتعاملين الوطنيين عند التصدير.

- ضرورة إنشاء أسواق جوارية لترشيد الاستهلاك.
تلكم، سيدي رئيس مجلس الأمة المحترم، زميلاتي، زملائي أعضاء مجلسنا الموقر، هي المعطيات التي تضمنها التقرير التكميلي الذي أعدته لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، لمجلس الأمة، حول نص القانون المعدل والمتمم للأمر رقم 04-03، المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003، والمتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات استيراد البضائع وتصديرها، وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد مقرر اللجنة المختصة على قراءته التقرير التكميلي الذي أعدته اللجنة في الموضوع؛ الآن وقبل الشروع في عملية التصويت وتحديد الموقف، وطبقا لأحكام المادة 60 من النظام الداخلي لمجلس الأمة، إليكم المعطيات الخاصة بسير هذه العملية:

- عدد الحضور: 71 عضوا.
- عدد التوكيلات: 50 توكيلا.
- المجموع: 121.
- النصاب المطلوب: 105 أصوات.
إذن، وفقا لما هو جار العمل به، وطبقا لأحكام المادة 58، من النظام الداخلي لمجلس الأمة، وبعد التشاور مع رؤساء المجموعات البرلمانية - قبل الدخول إلى القاعة - تقرر أن يتم التصويت على مشروع القانون بكامله.
ولذلك أعرض عليكم مشروع القانون المعدل والمتمم للأمر رقم 04-03، المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003، والمتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات استيراد البضائع وتصديرها للتصويت عليه بكامله:

- الرجاء من المصوتين بنعم أن يرفعوا أيديهم.....شكرا.
- الرجاء من المصوتين بلا أن يرفعوا أيديهم.....شكرا.
- الرجاء من الممتنعين أن يرفعوا أيديهم.....شكرا.
التوكيلات:
- الرجاء من المصوتين بنعم أن يرفعوا أيديهم.....شكرا.
- الرجاء من المصوتين بلا أن يرفعوا أيديهم.....شكرا.
- الرجاء من الممتنعين أن يرفعوا أيديهم.....شكرا.

الاتفاق، حيث تم تسجيل بعض التحفظات والتي سيبلغ بها الطرف الآخر، وهذا حفاظا على مصالح اقتصادنا.
رأي اللجنة

بهذا التقرير التكميلي نكون قد أنهينا دراستنا لنص القانون المعدل والمتمم للأمر رقم 04-03، المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003، والمتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات استيراد البضائع وتصديرها، الذي ترى اللجنة في تعديله تعزيزا لقطاع هام وحساس، ليس لكونه يرتبط باستيراد وتصدير البضائع فحسب، وإنما لكونه يرتبط أيضا بما يقتنيه المواطن من حاجيات وما يستهلكه من مواد، والعلاقة المزدوجة بينهما في التأثير على الصحة العامة، التي بات الحفاظ عليها أكثر من ضرورة، في ظل انتشار الكثير من الأمراض التي تعد أحد أسبابها الرئيسية ما نقتنيه من ألبسة وما نستهلكه من مواد يقال إنها غذائية.

وفي الأخير، تثنى اللجنة إثر الأمر رقم 04-03، من أجل سد الثغرات وتدارك النقائص المسجلة فيه خلال فترة تطبيقه، وكذا مطابقته لقواعد المنظمة العالمية للتجارة، لمواكبة التطور الحاصل وطنيا وعالميا، وتحديد وضبط مفهوم ومجال رخص استيراد وتصدير البضائع، وجعلها أكثر مواءمة وانسجاما مع المعطيات الراهنة، وكذا تحقيق مزيد من الشفافية، وضمان المساواة بين المتعاملين الاقتصاديين، وغلق الباب أمام ما يحدث من خروقات في هذا المجال.

التوصيات

أهمية هذا النص بما تضمنه من أحكام، والنقاش الثري الذي خصه به المجلس، والنقاط الهامة التي أثيرت خلاله، تدعونا إلى تقديم بعض التوصيات التي نراها هامة، وتستوجب التكفل، وهي:

- ضرورة مطابقة كل المواد المستوردة للمعايير الدولية.
- حفاظا على صحة المواطن، يتعين تشديد العقوبات على المخالفين للقانون والصرامة في تطبيقه على الذين يسوّقون المواد المخصصة للاستهلاك أو الاستعمال الخارجي، غير المطابقة للمعايير الدولية وقواعد السلامة والصحة العامة، سواء كانت منتجة محليا أو مستوردة.

- الإسراع في إنجاز المخابر لمراقبة نوعية السلع والبضائع.
- يتعين احترام القانون عند منح رخص الاستيراد أو التصدير.

وعليه، أعتبر أن أعضاء مجلس الأمة قد صادقوا بالأغلبية - ما عدا صوتين - على مشروع القانون المعدل والمتمم للأمر رقم 03-04، المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003، والمتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات استيراد البضائع وتصديرها. شكرا للجميع، هنيئا للقطاع. أسأل السيد وزير التجارة، هل يريد أخذ الكلمة؟ تفضل.

السيد الوزير: شكرا.

السيد رئيس المجلس،

سيداتي، سادتي أعضاء المجلس،

السادة الوزراء،

الحضور الكرام،

صباح الخير عليكم وصح رمضانكم.

شكرا لكم على المصادقة على هذا القانون الهام، الذي سيمكن الحكومة من تسيير أنجع للتجارة الخارجية، كما ستكون له - لا محالة - انعكاسات إيجابية على الاقتصاد الوطني، من خلال تأطير أمثل لتجارتنا الخارجية. وإنني أؤكد لكم أن مصالح وزارة التجارة، ونحن في شهر رمضان الكريم، ستظل حريصة على تطبيق القوانين والتنظيمات المتعلقة بالأنشطة التجارية والاقتصادية، في سبيل حماية صحة وأمن المستهلك، وكذا تحصين الاقتصاد الوطني من الظواهر السلبية ومرة أخرى شكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ أسأل السيد رئيس اللجنة المختصة هل يريد أخذ الكلمة؟ الكلمة لك.

السيد رئيس اللجنة المختصة: شكرا سيدي الرئيس؛ بدوري أشكر السيد الوزير على هذا الاهتمام بالسياسة المستقبلية للتجارة وكذلك بإدخال نظام تشريعي جديد، نسعى من ورائه إلى حماية اقتصادنا من فوضى الاستيراد، واستيراد مواد غير ضرورية وضارة، تسببت أحيانا في المساس بسلامة الكثير من المواطنين. كل هذا في إطار حرية التجارة واحترام الجزائر لمعاهداتها الدولية.

سيدي الوزير،
أتمنى لكم التوفيق والسداد في مهامكم والسلام عليكم.
السيد الرئيس: شكرا للسيد رئيس اللجنة المختصة؛ بذلك، نكون قد أنهينا الموضوع الأول وحددنا الموقف من مشروع القانون، فهنيئا للقطاع وشكرا للسيدات والسادة الذين شاركوا في هذا النقاش وساهموا في إعطاء الضوء الأخضر للقطاع، لكي يمارس دوره كاملا في هذا المجال ويسد الفراغات التي كانت موجودة، حتى يتجاوب عمل الوزارة مع المتطلبات التي فرضتها الظروف والمستجدات على الصعيد الاقتصادي والوطني وكذلك العالمي. شكرا لكم جميعا.

نتقل الآن إلى الملف الثاني المبرمج لهذه الجلسة، وفيه نشرع في طرح الأسئلة الشفوية والمتدخل الأول هو السيد عباس بوعمامة، لي طرح سؤاله على وزير الصناعة والمناجم.

السيد عباس بوعمامة: شكرا سيدي الرئيس؛ بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السادة الوزراء،

زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة،

أسرة الإعلام،

السادة الحضور،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

يشرفني أن أطرح على معالي وزير الصناعة والمناجم السؤال الشفوي التالي نصه:

معالي الوزير،

إن الدولة تولي اهتماما كبيرا بالنسبة لمناطق الجنوب، خاصة أقصى الجنوب، من أجل الدفع بالتنمية، من خلال المشاريع الكبرى المسجلة في الجنوب وهذا ما جعلها تفكر في إنجاز مصنعين للإسمنت، تابعين للمجمع الصناعي لإسمنت الجزائر في كل من ولاية إليزي وولاية تمنراست، نظرا لما تتوفر عليه هذه الولايات من مواد أولية، بحيث إن سكان كل من بلدية برج عمر ادريس، ولاية إليزي وبلدية عين صالح، ولاية تمنراست، يعلقان آمالا كبيرة على هذه المصانع وهذا من أجل إعطاء دفع قوي للتنمية وكذا التقليل من البطالة.

السؤال المطروح: معالي الوزير،

- 1 - بعد الدراسة من طرف المخبر المتعاقد، التابع للمجمع الصناعي لإسمنت الجزائر، ما هي النتائج التي توصلتم إليها؟ ومتى سيتم البدء في إنجاز هذه المصانع؟
 - 2 - لماذا لا يتم إنجاز مصانع أخرى مثل: الأجر والزجاج، لكون هذه المناطق تتوفر على المواد الأولية؟
- تقبلوا مني فائق عبارات التقدير والاحترام وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد عباس بوعمامة؛ الكلمة الآن للسيد وزير الصناعة والمناجم، للرد على السؤال.

السيد وزير الصناعة والمناجم: بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيدات والسادة أعضاء المجلس الموقر،

زملائي أعضاء الحكومة،

أسرة الإعلام،

الحضور الكريم،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

في البداية، أشكر السيد عباس بوعمامة على طرحه هذا السؤال، المتعلق بمشاريع تنموية هامة، لها ارتباط مباشر بعجلة التنمية المحلية بجنوبنا الكبير.

فيما يخص الشطر الأول من سؤالكم والخاص بمصانع الإسمنت، أود أن أوضح بأنه فعلا تم تسجيل عملية إنجاز مصنعين للإسمنت لكل من عين صالح وإليزي، بطاقة إنتاج تقدر بـ 500000 طن سنويا لكل واحد منهما.

ولكن الدراسات الجيولوجية، التي تم القيام بها، خلصت إلى أن المادة الأولية التي تدخل في مصنع الإسمنت غير متوفرة ومنعدمة على مستوى هاته المناطق كما ونوعا.

وبالتالي، تقرر استبدال هذين المشروعين بإنجاز مراكز سحق وتعبئة الإسمنت ومن المقرر أن تشرع هذه المراكز في الإنتاج سنة 2017 إن شاء الله.

وزيادة على هذه المشاريع، استفادت ولايات الجنوب في هذا المجال من عدة مشاريع تنموية أخرى والتي أذكر منها: المشروع الهام لإنجاز مصنع الزجاج بأدرار بطاقة إنتاج تقدر بـ 150000 طن سنويا وهذا في إطار الشراكة بين شركة خاصة وشريك عمومي، المجمع العمومي (DIVINDUS)،

وشريك أجنبي صيني.

كما سيتم إنجاز مصنع للإسمنت على مستوى ولاية أدرار بقدرته إنجاز تصل إلى 1 مليون و500000 طن سنويا، في إطار الشراكة أيضا مع نفس الشريك، الشركة الوطنية الخاصة، ونفس الشريك الأجنبي الصيني، فضلا عن إنجاز 7 وحدات متعددة الخدمات بكل من ورقلة، الأغواط، الوادي، بسكرة، أدرار، بشار وتندوف، بالإضافة إلى إنجاز مصنع للأجر بأدرار وإنجاز 4 وحدات للهيكلة الفولاذية بكل من تمنراست، أدرار، ورقلة وبشار؛ وكذا إنجاز محطتين لسحق وتعبئة الإسمنت ما قبل التشغيل بإليزي.

أما فيما يخص مشاريع إنجاز مصانع الأجر، والزجاج بولايتي تمنراست وإليزي، فلا بد من التوضيح بأن الدائرة الوزارية تعمل على تشجيع وترقية وتطوير النشاطات المنجمية على مستوى المنطقة التي تنعدم أو تنقص بها هذه الأنشطة، ولاسيما مناطق الجنوب الكبير، وهذا قصد خلق مناصب شغل جديدة من جهة، وتلبية احتياجات السوق الوطني من هذه المواد من جهة أخرى.

وعلى هذا الأساس، قامت مصالح الوزارة، بمنح تراخيص منجمية لكل من ولايتي تمنراست وإليزي، بهدف إقامة مصانع الأجر.

وبالنسبة لولاية تمنراست تم منح ترخيص للاكتشاف المنجمي على مستوى إقليم بلدية فجارة الزاوية والترخيص للاستغلال المنجمي ببلدية عين صالح، بهدف إقامة مصنع للأجر.

هذه المشاريع هي حاليا في طور البحث المنجمي والتحضير.

أما بالنسبة لولاية إليزي، فقد تم منح ترخيص للاكتشاف المنجمي على مستوى إقليم بلدية عين أمناس، لكن المستثمر الخاص الذي منح له هذا الترخيص لم يشرع بعد في تجسيد مشروعه.

أما فيما يخص مشاريع وحدة الزجاج، فتجدر الإشارة إلى أن هذا المنتج يتطلب توفير نوعية رقيقة من مادة الرمل السيليسي أو الكوارتزيت، وهو ما يفرض إجراء دراسات جيولوجية ومنجمية على مستوى هذه المناطق وهو ما تم على النحو التالي:

- فيما يخص ولاية تمنراست، أوضحت نتائج الدراسات الأولية السطحية التي تم القيام بها على مستوى إقليم هذه

الولاية، بأن نوعية الرمل السيليسي أو الكوارزيت الموجود في هذه المناطق لا تستجيب للمقاييس المطلوبة لصناعة الزجاج. وعليه، فلا بد من إعداد دراسات تكميلية معمقة للتأكد من ذلك.

- بالنسبة لولاية إليزي، لقد تم اكتشاف مؤشرات للرمل السيليسي وكوارتزيت في مواقع منجمية، يمكنها أن تحتوي على احتياط منجمي، تستجيب للمقاييس المطلوبة وهذا ما ستوضحه الدراسات الجيولوجية التكميلية.

وتجدر الإشارة إلى أنه قد تم وضع إطار تنظيمي جديد، يشجع المتعاملين المنجمين على الاستثمار في ميدان البحث الجيولوجي والمنجمي من جهة، ومن جهة أخرى، يسمح بإعداد برامج للدراسات والبحث الجيولوجي والمنجمي، تمول من طرف صندوق الأملاك العمومية المنجمية، قصد تحديد المواقع المنجمية القابلة للاستغلال من طرف مستثمرين، عموميين كانوا أو خواص. وأؤكد لكم بأننا نتابع عن كثب مراحل تجسيد كل هذه المشاريع التي ذكرتها، بالنظر لأهميتها في التنمية المحلية على مستوى جنوبنا الكبير، وسوف لن ندخر أي جهود لتقديم التسهيلات اللازمة لاستكمال إنجازها، لأنها مشاريع تندرج ضمن الاستراتيجية الوطنية، لرفع قدرة الإنتاج الوطني ودفع عجلة التنمية المحلية بكافة أرجاء الوطن، بما في ذلك جنوبنا الكبير.

أملني أنني أعطيتكم إجابة وافية على سؤالكم، شكرا لكم على كرم الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد وزير الصناعة والمناجم؛ أعود فأسأل السيد عباس بوعمامة هل يريد أخذ الكلمة؟ الكلمة لك.

السيد عباس بوعمامة: شكرا سيدي الرئيس. بالنسبة لرد السيد الوزير، قد كان مقنعا وقيما، إذ من الواجب علينا أن نقول لمن أحسن أحسنت، ولذا أشكر السيد الوزير على هذا الرد القيم والاهتمام الكبير بالنسبة للجنوب، لأنه إذا كانت هذه المشاريع لم تجسد في إليزي وجسدت في ولاية أدرار أو في ولاية بسكرة، فبالنسبة لنا الهدف واحد، المهم أنها تقرب المسافة ويتم التكفل بهذه

المشاريع.

يبقى بالنسبة لقطاع الصناعة والمناجم، الذي عرف قفزة نوعية، والذي يعتبر من القطاعات الهامة بالنسبة للاقتصاد الوطني، بحيث نسجل وبارتياح كل التطورات والإنجازات التي يعرفها قطاع المناجم في عهدكم وهذه التطورات والإنجازات لا ينكرها إلا جاحد، لذا نحن جد متفائلون ومرتاحون لكل الجهود التي تبذلونها، من خلال تشجيع الاستثمار والمستثمرين الجزائريين والأجانب، من أجل النهوض بالاقتصاد الوطني وهذا ما لاحظناه من خلال تحركات السيد الوزير على المستوى الداخلي والخارجي.

وإن المصانع التي تم إنجازها في ظرف قياسي، لهي أكبر دليل على كل هذه الجهود المبذولة، وفقكم الله وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد عباس بوعمامة؛ السيد عباس يبدو أنه مقتنع ولست أدري إن كان للسيد الوزير إضافة.. إذن أرى أنه ليست هنالك إضافة والاقتناع حاصل وبذلك تنتقل إلى السؤال الموالي والكلمة للسيد عبد الكريم سليمان ودائما في قطاع الصناعة والمناجم.

السيد عبد الكريم سليمان: بسم الله الرحمن الرحيم. السيد رئيس مجلس الأمة، السادة الوزراء أعضاء الحكومة، زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة، أسرة الإعلام، السادة الحضور،

السلام عليكم وصح رمضانكم.

طبقا لأحكام المادة 134 من الدستور، والمادتين 68 و71 من القانون العضوي رقم 99-02، المؤرخ في 08 مارس 1999، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أطرح على معاليكم - سيدي الوزير - هذا السؤال الشفوي:

تعرف ولاية بومرداس ركودا كبيرا في مجال الاستثمار الصناعي، فأعطيت لها وعود كثيرة، عبر سنوات مضت، لتجسيد منطقة صناعية كبيرة، قد تكون متنفسا جديدا لهذه الولاية.

وفي حالة ما بينت الدراسات أن إنجاز الحظيرة الصناعية لا يشكل أي عائق قانوني ولن يكون له أي تأثير على البيئة، فسيتم الانطلاق في إنجاز هذا المشروع، من دون أي تأخير، ونحن في المرحلة الأخيرة حالياً.

أملي - سيدي عضو مجلس الأمة - أنني أعطيتكم الإجابة الوافية على سؤالكم، أشكركم على كرم الإصغاء.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ أعود فأسأل السيد عبد الكريم سليمان، هل يريد أخذ الكلمة والتعليق على مضمون رد السيد الوزير؟ تفضل.

السيد عبد الكريم سليمان: شكرا سيدي الوزير على هذا الرد الصريح؛ حين تقول لنا - سيدي الوزير - إن المشروع في المرحلة الأخيرة، فقد رفعت لنا المعنويات! سكان ولاية بومرداس أو المستثمرون الذين وضعوا ملفاتهم في (CALPIREF) أو المواطنون، ينتظرون بشغف هذا المشروع الكبير، والحمد لله، بعد المعلومات التي قدمتها لنا اليوم سيرفعون من الإمكانيات.

سيدي الوزير، لا أخفي عليك، حين نرى اليوم أن سعر البترول انخفض والدينار نفس الشيء ومعنويات المواطن الجزائري انخفضت، نبحت فقط عن شيء يرفع من معنوياتنا، هذا من جهة.

وأريد أن أقول إن ما حفزني وجعلني أطرح عليك هذا السؤال، هو نشاطكم على مستوى وزارة الصناعة، يعني نشاط أستطيع أن أسميه غير عادي وهو ما جعلني اليوم أصبح «طلاب» جئت اليوم أطلب منكم - سيدي الوزير - من أجل هذه الولاية، لتحقيق ما كانوا قد وعدونا به من قبل، حين توقفت المنطقة الصناعية لرعاية وروية أصبح مدخول ولاية بومرداس ضعيفا جدا، ولاية بومرداس - كما تعرفون - فيها 32 بلدية، لا أقول لك جل البلديات، بل كل البلديات محدودة الدخل، وإن شاء الله هذه المنطقة الصناعية الجديدة التي تكلمنا عنها الآن، ستكون المتنفس الوحيد لهذه الولاية.

«ربي يجيب الخير للجميع» والسلام عليكم ورحمة الله.

السيد الرئيس: شكرا للسيد عبد الكريم سليمان؛ أظن أن السيد الوزير في رده الأول قد أحاط بالموضوع

السؤال هو:

أين وصل مشروع اقتراح حوالي 1100 هكتار في منطقة الزعاترة، بلدية زموري، دائرة برج منايل، لإنشاء منطقة صناعية؟
تقبلوا مني فائق التقدير والاحترام.

السيد الرئيس: شكرا للسيد عبد الكريم سليمان؛ الكلمة للسيد وزير الصناعة والمناجم.

السيد وزير الصناعة والمناجم: شكرا سيدي الرئيس.

سيدي الرئيس المحترم،

السيدات والسادة أعضاء المجلس الموقر،

زملائي،

أسرة الإعلام،

أيها الحضور الكريم،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

في البداية، أشكر السيد عبد الكريم سليمان على تفضله بطرح هذا السؤال، المتعلق بمشروع إنجاز الحظيرة الصناعية، الزعاترة، بولاية بومرداس.

بالفعل هذه الحظيرة تندرج ضمن المخطط الوطني لإنجاز 49000 حظيرة صناعية عبر مختلف مناطق البلاد، الذي تتكفل بعملية إنجازه الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري أي (CALPIREF)، وقد تم في هذا الإطار، تخصيص الاعتمادات المالية اللازمة، لإنجاز هذه الحظيرة الصناعية على مستوى ولاية بومرداس، وهذا هو الأهم.

غير أنه قبل مباشرة أشغال الإنجاز، لابد من استكمال كافة المراحل التحضيرية الضرورية والتي هي جارية حالياً؛ وتمثل أساسا في إعداد دراسات حول مدى ملاءمة هذا المشروع، مع المحافظة على البيئة والمحيط وكذا تحديد الوضعية القانونية للوعاء العقاري الذي سيحتضن هذه المنطقة الصناعية، باعتبار أن الوعاء العقاري الذي وقع عليه الاختيار، هو عبارة عن أراض فلاحية، جزء منها تعود ملكيته للدولة والجزء الآخر للخواص، وهو ما يتطلب القيام بعدة إجراءات قانونية وتنظيمية وأتم أدري بهذا، مع ضرورة الأخذ بعين الاعتبار بتعليمات فخامة رئيس الجمهورية، السيد عبد العزيز بوتفليقة، المتعلقة بالمحافظة على الأراضي الفلاحية وعدم المساس بها.

لي أن أوضح لكم بأنه فعلا يعتبر هذا المشروع بالغ الأهمية، لعدة أسباب، أذكر منها:

1 - لأنه يندرج ضمن المخطط الوطني المسطر لتوسيع شبكة إنجاز مادة الإسمنت ببلادنا وزيادة قدراتها الإنتاجية، لتحقيق الاكتفاء الذاتي محليا والتخلي عن استيرادها من الخارج.

وسنصل إلى هذا - إن شاء الله - ابتداءً من آخر السنة القادمة، أي سنة 2016.

2 - المساهمة الأكيدة لهذا المشروع في تحريك عجلة التنمية في منطقة الساورة والمناطق المجاورة لها، بتوفير هذه المادة الأساسية على مستوى جنوب البلاد وخلق ديناميكية وحركية في هذا الميدان، بالإضافة إلى آلاف مناصب الشغل المباشرة وغير المباشرة التي سيوفرها هذا الاستثمار.

وبالعودة إلى الوضعية التي يتواجد عليها هذا المشروع حاليا، أود أن أذكر بأن مجلس مساهمات الدولة قد صادق سنة 2012 على قرار إنجاز مصنع الإسمنت ببشار، بقدرة إنتاج تصل إلى 1 مليون طن سنويا.

وفي إطار تطبيق هذا القرار، تم إنشاء شركة الساورة للإسمنت ببشار سنة 2013، قصد متابعة تنفيذ هذا المشروع، بالتنسيق مع الهيئة المشرفة على إنتاج الإسمنت ببلادنا، وهو المجمع الصناعي للإسمنت الجزائري (GICA). وبعد تحضير كافة الملفات الخاصة بإنجاز هذا المشروع، تم إطلاق مناقصة دولية أولى لاختيار شركة الإنجاز، غير أنها كانت مناقصة غير مجدية.

لذا تم خلال هذا السداسي من السنة الحالية، الإعلان عن مناقصة وطنية ودولية ثانية لاختيار شركة إنجاز هذا المصنع؛ وبعد تقديم عدة عروض، نجري حاليا عملية تقييم العروض الفنية الأولية وحسب الرزنامة المسطرة، سيتم التوقيع على صفقات إنجاز هذا المشروع مع الشركة التي تفوز بهذه المناقصة خلال شهر سبتمبر المقبل إن شاء الله، ليتم الانطلاق بعدها مباشرة في عملية الإنجاز، مع العلم بأنني أعطيت تعليمات صارمة للقائمين على هذا المشروع، للقيام بالإجراءات الضرورية، فيما يخص توصيل شبكات الماء والكهرباء والغاز والحصول على كل التراخيص اللازمة للاستغلال، تفاديا لكل تأخير في انطلاق أشغال الإنجاز في الموعد المحدد لها.

الإحاطة الكافية، وهذا ما جعل السيد عبد الكريم يثني على مضمون الرد؛ وبذلك نكون قد أنهينا الانشغال الوارد في هذا السؤال والرد عليه.

نبقى دائما في نفس القطاع والكلمة للسيد عبد القادر بن سالم.

السيد عبد القادر بن سالم: شكرا سيدي الرئيس.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السادة الوزراء،

زملائي أعضاء مجلس الأمة،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

طبقا لأحكام المادة 134 من الدستور، والمادتين 68 و71 من القانون العضوي رقم 02-99، المؤرخ في 08 مارس 1999، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أطرح على معاليكم السؤال الآتي نصه:

السيد الوزير،

بعد تأكد الجميع من أن مصنع الإسمنت، بولاية بشار، قد أطلق سراحه بعد سنين من الانتظار، وذلك بعد مراسيم التدشين، وقبول الملف وانتقال المدير ونوابه إلى عين المكان، لبدء التسيير والحديث عن مئات المناصب، فوجيء الجميع، بين قوسين، وعبر قنوات إعلامية وحتى شبه رسمية، بأن هذا المشروع الحلم، قد يتوقف، وفي أحسن الأحوال قد يؤجل، ما انعكس سلبا على الرأي العام، كون المشروع أضحى مكسبا وجزءا من هذه الولاية.

في هذا الخضم، كيف تنورون سكان ولاية بشار ومصير هذا المشروع؟

شكرا سيدي الرئيس.

السيد الرئيس: شكرا للسيد عبد القادر بن سالم؛

الآن أحيل الكلمة إلى السيد وزير الصناعة والمناجم.

السيد وزير الصناعة والمناجم: شكرا سيدي الرئيس؛

أشكر السيد عبد القادر بن سالم على تفضله لطرح هذا السؤال، المتعلق بمشروع إنجاز مشروع الإسمنت ببشار.

وقبل أن أفيدكم بعناصر الإجابة على سؤالكم، إسمحوا

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ ننتقل الآن إلى قطاع الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات، والكلمة للسيد بلقاسم قارة.

السيد بلقاسم قارة: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد الرئيس المحترم،
السيد وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات،

زميلاتي، زملائي،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

طبقا لأحكام المادة 134 من الدستور، والمادتين 68 و71 من القانون العضوي رقم 99-02، المؤرخ في 08 مارس 1999، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أطرح على معاليكم سؤالا شفويا، هذا نصه:

لقد تعزز مستشفى بن يوسف بن خدة بالبرواقية، ولاية المدية، بوحدة استعجالية جراحية، تم تدشينها مؤخرا من طرفكم والتي بلغت تكلفتها أكثر من 17 مليار سنتيم، وكان يؤمل من اقتنائها أن تساهم في التكفل بالمرضى، على مستوى العديد من المناطق الداخلية، لكن واقع الحال كان عكس ما كان يرجى، ما جعل سكان المنطقة يطرحون العديد من التساؤلات، خاصة إذا علمنا أن المجسم والبطاقة التقنية للمشروع، لا تعكس إطلاقا ما هو مجسد على أرض الواقع، حيث إن الوحدة، حسب مجسم المشروع، مكونة من طابقين يضممان العديد من المكاتب الخاصة بهذا المرفق، إلا أن الطابق الثاني والذي يفترض أن يتوفر على مصلحة خاصة بالمواليد (الخدج) منعدمة، بل تم تحويلها إلى مكاتب وقاعة اجتماعات، في وقت يسجل فيه المستشفى ارتفاعا في معدل الوفيات.

ورغم أن الوحدة أصبحت عملية، إلا أن الخدمات الأكثر طلبا من طرف المرضى تبقى منعدمة مثل (جهاز السكاثير) و(جهاز الماموغرافيا) و(البانوراميك)، رغم توفرها بالوحدة، إلا أن المرضى يصطدمون في كل مرة بعدم وجود هذه الخدمة، ما يضطرهم للجوء إلى الخواص وتحمل تكاليف إضافية.

وتجدر الإشارة إلى أنه بالنظر إلى أهمية هذا المشروع، فقد تم اختيار مكتب دولي للهندسة والاستشارة، لمرافقتنا في عملية إنجاز هذا المصنع الذي سنعمل على إدخاله حيز الخدمة في أقرب الآجال.

ألمي - سيدي عضو مجلس الأمة - أنني قد أجبته على سؤالكم.

شكرا لكم والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ أسأل السيد عبد القادر بن سالم هل يريد أخذ الكلمة؟ الكلمة لك.

السيد عبد القادر بن سالم: شكرا سيدي الرئيس؛ شكرا للسيد الوزير على هذه الإجابة التي - بلا شك - ستفتح سكان ولاية بشار الذين ينتظرون بفارغ الصبر تحقيق هذا الحلم أو المشروع الحلم الذي انتظروه طيلة 35 سنة! في الحقيقة، سؤالي كان إثر بعض المؤشرات التي تظهر أن المسألة سائرة إلى الزوال، إلى حد ما، من خلال أن الشركة أو المؤسسة المعنية قد تخلت عن المبنى الذي اكترته، بعد أن وضعت اسم المؤسسة أو شيئا من هذا القبيل؛ وبالتالي فإن المواطنين - أحيانا - يحملوننا بعض الأسئلة من أجل الوصول إلى الحقيقة؛ وبالتالي فإن إجاباتكم - السيد الوزير - اليوم قد أزلت اللبس عن مصنع الإسمنت. أشكرك كثيرا وأتمنى متابعتكم الشخصية لهذا المشروع، وفقكم الله وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد عبد القادر بن سالم؛ أظن أنه ما عليك - السيد الوزير - إلا أن تقدم التعهد كما طلب هو!

السيد الوزير: سيدي الرئيس، المشاريع الكبرى التي يعيشها المواطن واقتصادنا الوطني نتابعها شخصيا، والمدير العام السابق غيرناه منذ 3 أشهر، قبل أن ندخل في المناقصة الحالية، وأعدك أنه في شهر سبتمبر إن شاء الله ستعود الأمور إلى مجاريها وأبشركم خيرا، إخواننا في بشار، أنه حتى منجم المنغنيز الذي انتظروه سنين انطلقنا فيه حاليا مع شريك أجنبي، لكي ندخل في تحويل منجم المنغنيز عن قريب إن شاء الله وشكرا.

أقول لك بأنني سعيد جدا لأنكم تهتمون بقطاع الصحة، لأن قضية قطاع الصحة في كل الولايات اليوم ليست قضية قوانين وإدارة، بقدر ما هي قضية اهتمام.

لما نلاحظ أسئلتك نجدها تتمحور حول البنية، والمرضى المصابين بالقصور الكلوي والأدوية، فكل هذه الأمور بالنسبة لي أنا ومنذ أن نصبت، واليوم أقول هذا وأنا متأكد بما أقوله، بأن كل الإمكانيات وضعت، بحيث لم يعد هناك أي سبب من الأسباب لأي كان لكي يقول مثلا إن هناك نقصا أو هناك ضعفا أو كذا.

في الآونة الأخيرة وأرجو أن تعطوا لي فرصة لكي أوضح بعض الأمور، هناك كثير من الكلام عبر وسائل الإعلام، حول ندرة الأدوية، هناك كذا وكذا، نظرا للسياسة التي انتهجناها منذ أكثر من سنة.

فيما يخص التحضير لهذه السياسة الجديدة الخاصة بالأدوية، أريد أن أقول إن كلام الندرة هذا لم يعد موجودا، قد تكون هناك تذبذبات، لأننا لا نتحكم في كل شيء، مثلا المخبر الذي فاز بالصفقة يمكن أنه واجه مشاكل، فيتأخر أسبوعا أو 10 أيام ولكنه ليس سببا ليصل شهرا أو شهرين إلى غير ذلك.

هذه الأيام يقال إن هناك ندرة في دواء القلب، حقيقة حصل ذلك ولكن لمدة قصيرة جدا، فقد دخل السوق الوطنية أكثر من 75000 علبة وهي متوفرة اليوم في السوق الوطنية، وأخص بالذكر الدواء (SINTROM).

ما أردت قوله، إن هذه الأدوية اليوم متوفرة عندنا في الصيدلية المركزية وبإمكان أي كان، سواء من الصحافة أو من المواطنين أو من الجمعيات أن يتأكد من هذا.

وإذا كان هناك نقص في مستشفى ما، وهنا أجب على السؤال المتعلق بالقصور الكلوي، قلت إذا كان فيه نقص في دواء معين أو مادة معينة، تأكدوا تماما بأن السوق مكثف.

وفيما يخص المؤسسات العمومية، فإن الدواء موجود في الصيدلية المركزية، إذا كان فيه خلل، فهو خلل إداري، يا جماعة، إما على مستوى الإدارة أو على مستوى المصلحة نفسها التي ربما هي لم تتقدم بالطلب ونحن نتابع هذا الموضوع حتى لا تبقى هذه المشاكل مطروحة.

النقطة الثانية التي هي جد مهمة وانتبهنا إليها مؤخرا هو القطاع الخاص، نحن لسنا ضده ولكن هذا القطاع فيه شروط، عندما نتعامل مع المواطن لا بد أن نتعامل معه

كما أن الوحدة تفتقد للتكييف المركزي، رغم مناخ المنطقة المعروفة بشدة حرارتها صيفا وقسوة برودتها شتاء، ضف إلى ذلك ضيق قاعات العلاج، الأمر الذي لا يعكس تماما حجم الغلاف المالي المرصود للمشروع والذي انتقل من 10 ملايين سنتيم إلى 17 مليار سنتيم، بعد إبرام الملاحق 1 - 2 - 3، أي بزيادة 70٪.

السيد الوزير،

ما هي الإجراءات التي تنوون اتخاذها في هذا الشأن، لجعل هذه الوحدة عند تطلعات مرضى وسكان المنطقة؟

كما أن مصلحة تصفية الدم بذات المستشفى والتي تغطي خدماتها مرضى العديد من دوائر الولاية، أصبحت تعاني في الفترة الأخيرة من نقص مادتين تدخلان في عملية التصفية، ما جعل جمعية التضامن الوطني لمرضى العجز الكلوي تدق ناقوس الخطر، مطالبة بتوفير الكميات اللازمة.

وقد اتضح أن المستشفى كان يقوم باقتنائها من مخابر خاصة بالروبية والجزائر العاصمة؛ وبسبب تراكم الديون، قررت هذه الأخيرة وقف تزويد المستشفى بالمادتين، ليبقى المرضى ضحية مشاكل إدارية تستدعي تدخل الوصاية.

السيد الوزير،

ماذا يمكنكم فعله لتسوية هذا الإشكال، لتمكين المرضى من مزولة علاجهم بشكل طبيعي بالمصلحة المذكورة، وكذا تلافي تكرار حالة الندرة بالمستشفى؟ وشكرا

السيد الرئيس: شكرا للسيد بلقاسم قارة؛ الآن أحيل الكلمة إلى السيد وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات، للرد على مضمون السؤال.

السيد وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات: شكرا سيدي الرئيس؛ بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيدات والسادة الأفاضل، رمضان كريم للجميع. بداية، أنا سعيد جدا لأنني أتواجد معكم وللمرة الثانية، فيما يخص ولاية المدية، التي زرتها، وأعتقد أنك كنت من الحاضرين خلال الزيارة، لست أدري هل كنت حاضرا أم لا؟ لم تكن حاضرا؟ طيب لا بأس!

بداية، وقبل أن أجب عن سؤالك أو سؤالك، أود أن

أجدد لك الشكر السيد بلقاسم، عضو مجلس الأمة، على هذا الاهتمام بالصحة في ولاية المدية وعلى طرحك هذه الانشغالات عبر السؤال الأول الذي يتعلق بوحدة الاستعجالات الجراحية، الموجودة بمستشفى بن يوسف بن خدة البرواقية والسؤال الثاني الذي يتعلق بمصلحة تصفية الدم بنفس المستشفى.

وقبل الرد على هذين الانشغالات، أذكركم أن ولاية المدية كانت محل زيارة تفتيشية، قمت بها في 26 أفريل من سنة 2015 واسمحوا لي أن أقدم لكم التوضيحات التالية: فيما يخص وحدة الاستعجالات الطبية الجراحية التي دشنت مؤخرا والتابعة للمؤسسة الاستشفائية العمومية للبرواقية ومدى استجابتها للاحتياجات الصحية للمواطنين ومدى تكييفها مع طبيعة النشاطات الطبية والجراحية المقدمة للمرضى، فإن الجسم الهندسي للمشروع كان - حقيقة - يحتوي على طابقين موزعين على النحو التالي:

- الطابق الأول يحتوي على 11 مكتبا وغرفتين للمناوبة.
- الطابق الثاني هو مخصص لقسم العمليات الجراحية: قاعتين للجراحة ووحدة للتعقيم المركزي وغرفة ما بعد العمليات الجراحية.

غير أنه بعد إتمام المشروع، حولت المكاتب من الطابق الأول إلى الطابق الثاني، دون أي تضخم في المكاتب وتخصيص الطابق الأول للنشاطات الطبية التي كانت مبرمجة في الطابق الثاني.

وإنني أحيطكم علما، أنه وبعد استماعي لانشغالات الفريق الطبي العامل هناك أثناء زيارتي، أعطيت تعليمات لمدير الصحة والمجلس الطبي للمستشفى، بإعادة توزيع الفضاءات المتاحة لإنشاء وخلق نشاطات أخرى؛ وهذا ما تم فعلا خلال اجتماع المجلس الطبي يوم 20 ماي 2015، حيث خصصت وحدة لفحص الأطفال ووحدة أخرى متكونة من 8 أسرة للإنعاش الطبي التي كان المرضى في أمس الحاجة إليها.

فيما يخص الإنعاش الطبي، هنا أفتح قوسا: قلتها سابقا وسأقولها اليوم، لما قمنا بالتشخيص في الوطن كله، الجزائر كلها، وجدنا أنه عندنا 200 سرير للإنعاش على المستوى الوطني!! هذه العملية نبهتنا اليوم إلى حلول أخرى وهي معالجة المشاكل الموجودة في الاستعجالات بصفة عامة، على مستوى الوطن وعلى مستوى كل المؤسسات

بإنسانية أثناء معالجته، حتى لاتصبح عملية الطب عملية تجارية بحتة!

لا بد من بحث الأمور، ولهذا قررنا إعادة النظر في دفتر الشروط، فيما يتعلق بالخدمة العمومية، وبالأخص هذه العيادات، وهي ليست سرا لا علي ولا عليكم ولا على حتى أبسط المواطنين على مستوى الوطن.

كل من يريد أن يعمل لا بد أن نشجعه ونرافقه ونحل مشاكله، إريح الفلوس كما شئت، لكن بشرط ألا يهان المواطن أو تجرى له عمليات في أي مكان!

أنا لا أخفيكم سرا، هذه الأيام قمنا بعمليات تفتيشية، وجدنا سيدها عنده عيادة، أنشأ غرفة عمليات دون أي دراسة أو هندسة معمارية ولما ضاقت به الدنيا فتح منزله وأصبح محل عيادة! ثم يقال لك لماذا تغلق هاته العيادات؟! نعم، تغلق وأمنعك نهائيا من الاعتماد!

إذن، الأمور مأخوذة بجدية وتأكدوا تماما بأن المريض تاج فوق رؤوسنا، الدولة وفرت كل الأشياء ولا بد أن ننجح في هذه العملية، وهذه العملية لا تخص الوزير أو الوزارة فقط، بل تخص الجميع وأنا أشكرك لما نبهتني إلى هذه النقاط ونقاط الضعف.

تكلمت عن مجسم البرواقية، هو مجسم بهندسة أنشئت قبل اليوم، هذه العيادة عرفت تأخرات كثيرة ومشاكل كبيرة... إلى غير ذلك، هي اليوم مكونة من طابقين، الطابق السفلي فيه مكاتب والطابق العلوي فيه مكاتب للفحوصات، لما جئت على رأس الوزارة وذهبت لزيارة المكان وجدت الأمور غير معقولة! فحولنا الأمور، بقي الجسم كما هو، ولكن أضفنا التخصصات، كانت هناك مصلحة أو علاج تخصص واحد، فأصبح فيه 3 تخصصات وأعطينا تعليمات ليؤخذ المريض بعين الاعتبار ونحل هذه المشاكل.

إستشرنا المجلس الطبي لهذه العيادة وكانت زميلة لكم نائبا في المجلس وكلمتني في الموضوع، من خلال الزيارة، وأخذنا بعين الاعتبار كل اقتراحاتهم ومشاكلهم وقد تم تنفيذها على أرض الواقع، لست أدري إذا كنت زرت العيادة في هذه الأيام أم لا؟ ولكن بالرغم من الجواب المكتوب الذي هو عندي والذي سأقدمه لك، أنا أطلب منك أن تذهب أنت شخصا ومعك أشخاص من الوزارة إلى العيادة - لأنني أنا كنت في المدية منذ أيام فقط - وتلاحظون مدى التغيير الذي تم بعد الزيارة.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ أعود فأسأل السيد بلقاسم قارة هل يريد أخذ الكلمة؟ الكلمة لك سيدي .

السيد بلقاسم قارة: شكرا سيدي الرئيس .
أشكر السيد الوزير على التوضيحات التي جاءت في رده على السؤال الذي طرحته ولعل ما كنت أريد التأكيد عليه، من خلال طرح هذا السؤال، هو أن دراسة المشروع لم تحترم قانون الصفقات العمومية، خاصة ما تعلق بالملاحق، ذلك أن القانون لا يسمح أن تتجاوز قيمة الملاحق نسبة 20٪ من قيمة المشروع، غير أننا في هذه الحالة نجد أن قيمة الملاحق فاقت نسبة 100٪ من القيمة الأولية للمشروع، مما يجعل أكثر من علامة استفهام تطرح عن جدية هذه الدراسات وكيفية اعتمادها؟ وأردت أن تكون الوصاية أكثر صرامة في متابعة المشاريع المماثلة وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد بلقاسم قارة؛ الكلمة للسيد الوزير.

السيد الوزير: أجدد شكري لك، أنا أردت أن أقول لك فقط إنه معنا كثير من الأساتذة في الطب ومعنا هنا وزراء كانوا في قطاع الصحة وسبقونا إليه، أنا يوم أتيت لقطاع الصحة، أنا قلتها وسأقولها لكم، لم نجد دفتر شروط يخص قاعة علاج لعيادة أو مستشفى، لا يوجد أي نموذج! الآن عندنا وبين أيدينا وسيلة ألا وهي الوكالة، هاته الوكالة تعمل ونحن نتابع هذه الأمور، أعطيكُم مثالا: في الأسبوع الماضي كنت في بومرداس، مستشفى بـ 240 سريرا، لو لم نتدخل في الوقت المناسب وأوقفنا المشروع لكادت تحدث كارثة! الجزائر لا تبني في كل يوم مستشفى بـ 240 سريرا وفي ولاية استراتيجية مثل بومرداس، كان لابد أن نوقف المشروع في الوقت المناسب ونعيد الدراسة مجددا.

مؤخرا فقط، انطلقت الدراسة، مع العلم أن هذا المستشفى عرف تأخرات كبيرة، بسبب الأرضية والأموال ومكتب الدراسات.. وبالتالي فهذه العملية هي عملية قديمة والمجسم - كما قلت - سينجز كما قدمته الدراسة وما قمنا به الآن هو استغلال هذه البناية، حتى وإذا كانت فضاءاتها لا تستجيب لفضاءات قطاع الصحة، فلا بد أن تكون هناك دراسة متخصصة اليوم، لاستغلال هذه البناية في مجال

الاستشفائية؛ وبالتالي فإن عدد الأسرة الآن فاق 1100 سرير، وهنا في البرواقية عندنا 8 أسرة للإنعاش .

أما بخصوص جهاز السكانيير الذي تم تشغيله بنفس المستشفى بتاريخ 15 جوان 2014، فتجدر الإشارة إلى أن أكثر من 586 مريضا استفادوا من خدماته وكذلك بالنسبة لجهازي بانوراميك والماموغرافيا، حيث سجلنا أكثر من 493 مريضا استفادوا من خدمات هذين الجهازين، مع العلم أنه بعد زيارتي للولاية، كنت قد وعدت بتعيين طبيب مختص في الأشعة في مستشفى بني سليمان وتابلات وقد التحق بمنصبه منذ ثلاثة أسابيع، وبالتالي تم تشغيل جهاز سكانيير بمستشفى بني سليمان الذي لم يشغل منذ اقتنائه في سنة 2010.

وكذلك خصص يوم في الأسبوع لنفس الطبيب لكي يذهب لتابلات لتشغيل جهاز سكانيير بمستشفى تابلات الذي تم اقتنائه ولم يشغل هو أيضا منذ سنة 2012.

وهنا أريد أن أقول إن ولاية المدية، بالنسبة إلينا، في الخريطة الصحية، هي من الولايات التي تمثل مؤشراتنا كلها اللون الأخضر، يعني عرفت قفزة نوعية مقارنة بما كانت عليه، وأريد من خلالك أن أبشر سكان تابلات، بأن المستشفى عرف الآن إعادة تقييم والشيء الذي وعدناهم به قد تم وإن شاء الله سنكمله في أسرع وقت إن شاء الله، هذا المستشفى عرف تأخرا كبيرا وعرف تذبذبات كبيرة، لأنه كان تابعا للصندوق الخاص السعودي، كانت فيه مشاكل كبيرة، انتهينا من كل هذه المشاكل، إذ قمنا بـ (D.G.D)، وإعادة التقييم وهي بحوزتنا، فنبشرهم من خلالك اليوم.

بالنسبة لسؤالكم حول التكفل بمرضى القصور الكلوي على مستوى وحدة تصفية الدم بنفس المستشفى، فقد حرصنا على الوفرة الدائمة لكل المواد الصيدلانية والمستهلكات الضرورية اللازمة للسير الحسن لوحدة تصفية الدم.

للعلم، فإن ولاية المدية تحتوي على 89 جهازا لتصفية الدم، منها 76 في حالة تشغيل والباقية هي عبارة عن أجهزة احتياطية.

وفي الأخير، أعلمكم أن كل التعليمات قد أعطيت للتكفل بكل الجوانب التقنية وتحسين شروط العمل لمستخدمينا في هذه المؤسسة والتي تبقى محل متابعة وتقييم من طرف مصالح الوزارة وأشكركم وبارك الله فيكم.

الصحة.

وأشكر مرة أخرى على هذا السؤال وأطمئن المواطنين والحاضرين، بأن هناك اهتماما خاصا بما هوأت إن شاء الله، شكرا وبارك الله فيك .

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ نتقل الآن إلى قطاع الاتصال والكلمة للسيد عمار الطيب.

السيد عمار الطيب: شكرا سيدي الرئيس؛ بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

سيدي الرئيس،

زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

سؤالي الشفوي موجه إلى وزير الاتصال وهو كالتالي:

كما تعلمون - معالي الوزير - يلعب الإعلام دورا كبيرا في صناعة الرأي العام وتوجيهه، وفي إطار الأفاق التي يفتحها قانون الإعلام لإنشاء قنوات خاصة، زيادة على المنافسة الشرسة التي تواجهها القنوات العمومية مع أجهزة الإعلام الخارجي، خاصة التلفزيونية منها ووسائل التواصل الاجتماعي على الأنترنت.

فما هي الإجراءات والتدابير التي ترى وزارة الإعلام والاتصال اتخاذها للرقى بالتلفزة العمومية بمختلف قنواتها إلى مصاف الإعلام العالمي والقيام بالدور المنوط بها، خاصة في ظل التحديات التي تعرفها بلادنا داخليا وخارجيا؟ وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد عمار الطيب؛ الكلمة الآن للسيد وزير الاتصال.

السيد وزير الاتصال: بسم الله الرحمن الرحيم.

السلام عليكم وضح رمضانكم.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة،

السيد عمار الطيب، صديقي عمار الطيب.

إن التلفزيون العمومي يساهم، في إطار اختصاصه، في إثراء المشهد الإعلامي السمعي البصري وضمّان الخدمة

العمومية المنصوص عليها في دفتر الشروط.

تعمل مؤسسة التلفزيون على تدعيم العرض الحالي لبرامجها، بإدراج مقاربة جوارية وتفاعلية، مع ضمان حرية الرأي والرأي الآخر وتمكين المواطن من التعبير عن انشغالاته بكل حرية، كما أن تعاملها مع الأحداث بمهنية ومسؤولية والمساهمة في النقاش، حول القضايا الوطنية الكبرى لإعلام الرأي العام وتحسيسه، سيجعل من مؤسسة التلفزيون الميدان الأمثل لتجسيد مبادئ الخدمة العمومية المنصوص عليها في القانون.

لذا، فالنقائص الملاحظة حاليا في ميدان السمعي البصري، تنطبق على القطاع العام والخاص كذلك وهي راجعة أساسا لحداثة التجربة والتحويلات السريعة التي يعرفها المجتمع الجزائري.

ستعمل دائرتنا الوزارية على تأهيل وتدعيم المؤسسات السمعية البصرية في القطاع العام ومرافقتها بضم قطاع عام قوي فعال واستراتيجي، يؤدي خدمة عمومية راقية وفي متناول كل الجزائريين.

أشكركم على اهتمامكم بالموضوع والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ أعود للسيد عمار الطيب، فأسأله هل يريد أخذ الكلمة؟ الكلمة لك.

السيد عمار الطيب: شكرا سيدي الرئيس، شكرا كذلك معالي الوزير.

حقا، قطاع الإعلام قطاع استراتيجي وهام للغاية وهو سلاح ذو حدين.

أردت فقط الإشارة، وهذه يعلمها العام والخاص، وهو الدور الباهت للقنوات العمومية، خاصة في تغطية بعض الأحداث، حيث تم إعطاء الفرصة لقنوات أخرى لإبداء نظرة مغايرة للواقع أو التوجه العام لسياسة الدولة، هذا واضح.

من جهة أخرى، فإن موضوع الساعة في القنوات الخاصة - معالي الوزير - حدث ولا حرج، فالبرامج الفكاهية هي دون المستوى، خطاب متدني، فيما يخص المناقشات كل من هب ودب يأتي ليناقش وكأنه يهذي بما لا يدري! كيف تقدم هذه المناقشات كرسائل للمشاهد؟!

العامة للإعلام؛ وبالنتيجة ترسيخ مبدأ الديمقراطية في الرأي والرأي المخالف، في شتى المجالات التي تهم حياة المواطن والمؤسسات العمومية والخاصة.

لكن - معالي الوزير - ما بين مواد الدامغة والثابتة لممارسة وسيرورة هذا القطاع الاستراتيجي، هي منح تراخيص القنوات السمعية البصرية، لتمكينها من النشاط على أسس موضوعاتية، أما الموجود والملاحظ فهو عكس ما نص عليه القانون ودفتر الشروط ذوي العلاقة تماما.

ولتوضيح هذا الغموض والضبابية - معالي الوزير، سيدي الرئيس المحترم، زميلاتي، زملائي - اللذين يكتنفان هذا الملف، أود طرح - على معاليكم - الأسئلة التالية:

1 - ما هو الواقع القانوني لعشرات القنوات الموجودة حاليا والتي تبث برامج وحصص وندوات في شكلها الوطني ومضامينها وهي خاضعة للتشريع الأجنبي، باعتبارها تبث من الخارج على «الساتلات» التابعة للقانون الإنجليزي وغيرها، في غياب مطلق لممارسة سلطة الضبط لمهماها؟ للإشارة - معالي الوزير - فإن السؤال كان قديما جدا، حيث كانت سلطة الضبط في تكوينها.

2 - كيف يتم دفع حقوق البث للأقمار الصناعية (Satellite) وهي حقوق تدفع بالعملة الصعبة؟

3 - كيف تتعامل هذه القنوات، وهي خاضعة للتشريع الدولي، مع عمالها وموظفيها، فيما يخص التصريحات الاجتماعية والجبائية وحقوق المؤلف، باعتبارها قنوات موازية (Chaines informelles)؟

وكيف يتم تسديد مستحقاتها من طرف الشركات العمومية والخاصة في بث إعلاناتها وإشهاراتها ومنتوجها وتعاملاتها؟ وفي أي إطار؟
شكرا معالي الوزير، شكرا سيدي الرئيس.

السيد الرئيس: شكرا للسيد عبد القادر قاسي؛ الكلمة الآن للسيد وزير الاتصال.

السيد وزير الاتصال:

السيد الرئيس،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة،

السيد عبد القادر قاسي،

فيما يخص سؤالكم عن الوضع القانوني للقنوات

البرامج الفكاهية تؤثر على الذوق العام كيف لا وهي تلجأ حتى للعنف وتروج لسلوك ما وأغاني هابطة؟ هذه نقولها صراحة معالي الوزير!

في المرة الأخيرة، شاهدت روبرتاج في نشرة الأخبار، في إحدى القنوات الخاصة، لا أسميها، حول عمال الفلاحة في سطيف؛ وفرحت بعمال الفلاحة الذين يعملون في رمضان، هذا شيء جميل! هؤلاء الناس مثال للشباب الجزائري! وماذا يقول معد روبرتاج في الأخير؟ قال المعذبون في الأرض! وكأن الذين يعملون في الجزائر ويتعبون من عرق جبينهم، معذبون في الأرض!

لم أفهم رئيس تحرير هذه النشرة! أين ضميرك حين تسمع كلمة مثل هذه! وباختصار، فإن هذا الموضوع شائك ولا نطيل في الكلام حوله معالي الوزير.

السيد الوزير: شكرا للسيد عمار الطيب؛ السيد الوزير ليس لديه ما يضيفه إلى ما قاله، وبقى دائما في قطاع الاتصال والكلمة للسيد عبد القادر قاسي.

السيد عبد القادر قاسي: شكرا سيدي الرئيس المحترم؛ بعد بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن والاه إلى يوم الدين؛

السيد الرئيس المحترم،

معالي الوزراء،

زميلاتي، زملائي،

الحضور الكريم،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، أزول فلاون وضح رمضانكم.

معالي الوزير، بودي أن أذهب مباشرة إلى طرح السؤال. ينص القانون العضوي رقم 05-12، المؤرخ في 12 جانفي 2012، المتعلق بالإعلام والذي انبثق عنه القانون المتعلق بالسمعي البصري ومن خلاله تم فتح مجال السمعي البصري للخواص.

هذان القانونان اللذان باركنا محتواهما، من خلال المناقشات العميقة والمصادقة على مستوى المجلسين أو على مستوى البرلمان بغرفتيه، جاء لتكريس المبادئ

جاءت في الوقت المناسب، حيث كانت هناك قنوات تبث سموما للجزائريين، كانت تساند الإرهاب في الجزائر، فجاءت هذه القنوات في وقتها ومهما كانت طريقة تسييرها، نبقى متمسكين بها ونساندها، لأنها جمعت جميع الجزائريين من أجل الوطنية، وبالتالي الحد من تلك القنوات الأجنبية التي كانت تبث سموما.

وعلى هذا الأساس، إسمح لي أن أقول لكم - سيدي الرئيس - إنه من خلال هذا السؤال، أردت أن أقول دخلت اليوم إحداثيات جديدة في المسح، حيث إن هذه القنوات التي توحد الجزائريين اليوم في الوطنية والدفاع عنها، هي تواجه تهديدات!

وعلى هذا الأساس، فإننا لا نرضى بالتهديدات مهما كانت صفتها، مثلها مثل قوات الدفاع الذاتي والحرس البلدي أصبحوا اليوم مهددين!

فالناس الذين وقفوا صامدين لحماية الجزائر في وقت الشدة، لا بد أن نبقى مساندين لهم، هذه القنوات وقفت في وقت الشدة ولا زالت، لأنها تمكنت من إزاحة قناة الجزيرة حتى لا يشاهدها الجزائريون؛ وعليه، نقف معها مهما كانت أخطاؤها. شكرا سيدي الرئيس.

السيد الرئيس: شكر؛ هل للسيد الوزير ما يضيفه؟ إذن السيد الوزير ليس لديه ما يضيفه، فشكرا للسيد قاسي وشكرا للزملاء الذين طرحوا - عبر آلية الأسئلة الشفوية - انشغالهم ونقلوا وجهات نظرهم.

والشكر موصول أيضا إلى السادة الوزراء، أعضاء الحكومة، الذين قدموا الإجابات على الانشغالات والقضايا المعبر عنها. وبذلك نكون قد استنفدنا جدول أعمال جلستنا لهذا اليوم.

نتقدم بالتهاني بمناسبة حلول عيدي الاستقلال والشباب يوم الأحد 5 جويلية القادم، وللجميع أقول تقبل الله منا ومنكم الصيام وصالح الأعمال؛ إفطار طيب، شكرا لكم والجلسة مرفوعة.

رفعت الجلسة في الساعة الحادية عشرة
والدقيقة الخامسة والخمسين صباحا

التلفزيونية الخاصة، والتي تبث برامجها للجزائريين، بواسطة أقمار صناعية، أظن أنكم أجبتكم عنه بأنفسكم، عندما قلت إنها خاضعة للتشريع الأجنبي، باعتبارها تبث من الخارج، كما يقول «بركسون» 50٪ من الجواب موجود في السؤال، لكن في هذه القضية فإن 100٪ من الجواب موجود في السؤال.

إنها مؤسسات أجنبية، تخضع لقوانين الدول التي يتم منها البث وللقوانين الجزائرية كمؤسسة أجنبية تزاوول نشاطها داخل التراب الوطني، نفس الأمر ينطبق على مسألة دفع حقوق البث للأقمار الصناعية وعلى مسائل أخرى متعلقة بالتنظيم والتسيير وكذا التصريحات الاجتماعية والجبائية. ألفت انتباهكم، أخي العضو، إلى أن وزارة الاتصال وكتريك مؤقت، رخصت لـ 5 قنوات، فتح لها مكاتب في الجزائر وهي: الشروق TV، النهار TV، دزير TV، هفار TV، والجزائرية TV، غير أن تنظيم هذا النشاط وضبطه يتجاوز السليبات الملاحظة حاليا، وسيتم تحقيقه بعد استكمال النصوص التطبيقية للقوانين المتعلقة بالنشاط السمعي البصري.

أؤكد لكم أن وزارة الاتصال حريصة على أن يتحقق ذلك في أقرب الآجال.

أشكركم على اهتمامكم بالموضوع والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ أعيد الكلمة للسيد عبد القادر قاسي.

السيد عبد القادر قاسي: شكر للسيد الرئيس المحترم. أولا، أشكر السيد الوزير على التوضيحات التي أعطاها لنا؛ وفي الحقيقة أعتبر نفسي أنني خارج مجال التغطية أو العكس!

أنا أعرف بأن هذه القنوات رسمت في الجزائر وموجودة في الجزائر على شكل تعاونية، الإشكالية ليست هنا، بل كيف يتم التعامل ماليا مع المؤسسات الإدارية الجزائرية؟ بما أنهم أجنب، نعلم أنهم جزائريون ولكنهم يثون من الخارج، ونعرف مبدئيا بأنهم يثون المباشر من هنا، لكن المهم أنهم تابعون للخارج، وعلى هذا الأساس، كيف يتعاملون ماليا مع المؤسسات الشرعية؟ ورغم ذلك - سيدي الرئيس - فإنني أهنئها تهنئة كبيرة، فهذه المؤسسات أو هذه القنوات،

ملحق

نص القانون المعدل والمتمم للأمر رقم 03 - 04

المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003

والمتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات استيراد البضائع وتصديرها

عام 1424، الموافق 19 يوليو سنة 2003، والمتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات استيراد البضائع وتصديرها.

المادة 2: تعدل وتتم أحكام المادة 2 من الأمر رقم 03 - 04، المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003، المذكور أعلاه، وتحجر كما يأتي:

المادة 2: «تنجز عمليات استيراد المنتوجات وتصديرها بحرية، طبقاً لأحكام هذا القانون، وذلك دون الإخلال بالقواعد المتعلقة بالأداب العامة، بالأمن والنظام العام، بصحة الأشخاص والحيوانات، بالثروة الحيوانية والنباتية، وبوقاية الموارد البيولوجية، بالبيئة، بالتراث التاريخي والثقافي».

المادة 3: تعدل أحكام المادة 3 من الأمر رقم 03 - 04، المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003، المذكور أعلاه، وتحجر كما يأتي:

المادة 3: «مع مراعاة الأحكام المنصوص عليها في المادة 2 أعلاه، يمكن تطبيق تدابير قيود كمية و/أو تدابير مراقبة عند استيراد أو تصدير المنتوجات ضمن الشروط المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الساري المفعول».

المادة 4: تعدل أحكام المادة 6 من الأمر رقم 03 - 04، المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003، والمذكور أعلاه، وتحجر كما يأتي:

المادة 6: «يمكن وضع رخص استيراد أو تصدير المنتوجات بغرض إدارة أي تدبير يتخذ بموجب أحكام هذا القانون، أو وفقاً للاتفاقيات الدولية التي تكون الجزائر طرفاً فيها».

المادة 5: تدرج ضمن أحكام الأمر رقم 03 - 04، المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003، والمذكور أعلاه المواد: 6 مكرر، 6 مكرر 1، 6 مكرر

إن رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المواد 19 و37 و119 و120 و125 و126 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 98 - 04، المؤرخ في 20 صفر عام 1419 الموافق 15 يونيو سنة 1998، والمتعلق بحماية التراث الثقافي،

- وبمقتضى الأمر رقم 03 - 04، المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003، والمتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات استيراد البضائع وتصديرها،

- وبمقتضى الأمر رقم 03 - 11، المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003، والمتعلق بالنقد والقرض، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 04 - 04، المؤرخ في 05 جمادى الأولى عام 1425 الموافق 23 يونيو سنة 2004، والمتعلق بالتقييس،

- وبمقتضى القانون رقم 08 - 09، المؤرخ في 18 صفر عام 1419 الموافق 25 فبراير سنة 2008، والمتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية،

- وبمقتضى القانون رقم 09 - 03، المؤرخ في 29 صفر عام 1430 الموافق 25 فبراير سنة 2009، والمتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش،

- وبمقتضى القانون رقم 14 - 07، المؤرخ في 13 شوال عام 1435 الموافق 9 غشت سنة 2014، والمتعلق بالموارد البيولوجية،

- وبعد رأي مجلس الدولة،

- وبعد مصادقة البرلمان،

- يصدر القانون الآتي نصه:

المادة الأولى: يهدف مشروع القانون إلى تعديل وتتميم أحكام الأمر رقم 03 - 04، المؤرخ في 19 جمادى الأولى

طلب، والتي لا تدار بطريقة تفرض فيها قيودا على الواردات أو الصادرات».

المادة 6 مكرر 6: «تطبق على الرخص التلقائية، علاوة على الأحكام المنصوص عليها في المواد 6 مكرر 1، و6 مكرر 2 و6 مكرر 3، الأحكام الآتية:

- تفتح رخص الاستيراد أو التصدير التلقائية لكل شخص طبيعي أو معنوي استوفى الشروط القانونية والتنظيمية المطلوبة للقيام بعمليات استيراد أو تصدير المنتوجات الخاضعة للرخص التلقائية؛

- تقدم طلبات رخص الاستيراد أو التصدير التلقائية في أي يوم عمل قبل جمركة البضائع؛

- تمنح الرخص التلقائية في مدة أقصاها عشرة (10) أيام.

- يمكن الإبقاء على رخص الاستيراد أو التصدير التلقائية مادامت الظروف التي استدعت وضعها حيز التنفيذ قائمة».

المادة 6 مكرر 7: «يقصد برخص الاستيراد أو التصدير غير التلقائية، الرخص التي لا ينطبق عليها التعريف المشار إليه في المادة 6 مكرر 5.

تطبق على رخص الاستيراد أو التصدير غير التلقائية، علاوة على الأحكام المنصوص عليها في المواد 6 مكرر 1، 6 مكرر 2 و6 مكرر 3، الأحكام الآتية:

- يجب أن لا تفرض إجراءات الرخص غير التلقائية قيودا أو اختلالات على تجارة الواردات أو الصادرات إضافة إلى تلك المقررة في القيد.

- تتوافق إجراءات الرخص غير التلقائية في مجال تطبيقها، ومدتها مع التدبير الذي تهدف لوضعه حيز التنفيذ ولا تفرض عبئا إداريا أثقل مما هو أشد ضرورة لإدارة هذا التدبير؛

- يحق لكل متعامل اقتصادي، شخص طبيعي أو معنوي استوفى الشروط المطابقة للتشريع والتنظيم الساري المفعول أن يطلب رخص، وأن يؤخذ طلبه بعين الاعتبار وعلى قدم المساواة. - تمنح الرخصة غير التلقائية بثلاثين (30) يوما قابلة للتמיד ثلاثين (30) يوما أخرى.

- في حالة عدم منح الرخصة، يجب تبرير الأسباب وتبليغها للمتعامل الاقتصادي المعني؛

- يجب أن تكون مدة صلاحية الرخص معقولة، ويجب أن لا تعيق الواردات ذات المصدر البعيد، إلا في الحالات الخاصة التي تكون فيها الواردات ضرورية لتلبية الاحتياجات غير المتوقعة على المدى القصير».

2، 6 مكرر 3، 6 مكرر 4، 6 مكرر 5، 6 مكرر 6، 6 مكرر 7، و6 مكرر 8، وتححر كما يأتي:

المادة 6 مكرر: «يمكن اتخاذ تدابير تهدف لوضع قيود لاسيما، للأغراض التالية:

- حماية الموارد الطبيعية للنفاذ، موازاة مع تطبيق هذه القيود عند الإنتاج أو الاستهلاك.

- ضمان الكميات الأساسية من المواد الأولية المنتجة على مستوى السوق الوطني للصناعة الوطنية التحويلية طبقا للمبادئ المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية التي تكون الجزائر طرفا فيها؛

- وضع حيز التنفيذ التدابير الضرورية لاقتناء أو توزيع المنتوجات تحسبا لوقوع الندرة؛

- الحفاظ على التوازن المالي الخارجي وتوازن السوق».

المادة 6 مكرر 1: «يقصد بإجراءات تراخيص الاستيراد أو التصدير كل إجراء إداري يفرض كشرط مسبق، لتقديم وثائق لجمركة البضائع، زيادة على تلك المخصصة لأغراض الجمركة.

يجب أن تكون القواعد المتعلقة بإجراءات تراخيص الاستيراد أو التصدير حيادية عند تطبيقها وأن تدار بطريقة عادلة، ومتساوية.

تحدد شروط وكيفيات تطبيق أنظمة رخص الاستيراد أو التصدير للمنتوجات عن طريق التنظيم».

المادة 6 مكرر 2: «يجب أن تقتصر الملفات المشترطة لطلب الرخص وعند الاقتضاء لتجديدها، إلا على الوثائق الضرورية للسير الحسن لنظام الرخص».

المادة 6 مكرر 3: «لا يمكن رفض المنتوجات المستوردة أو المصدرة بواسطة رخص بسبب فوارق طفيفة في القيمة أو الكمية أو في الوزن بالمقارنة مع الأرقام المبينة في الرخصة والناجمة عن فوارق بسبب النقل أو شحن البضائع غير المعبأة أو أي اختلافات طفيفة أخرى تتوافق مع الممارسات التجارية العادية.

تحدد عند الاقتضاء نسب الفوارق الطفيفة ضمن الرخصة حسب طبيعة المنتج».

المادة 6 مكرر 4: «تكون رخص الاستيراد أو التصدير إما تلقائية أو غير تلقائية».

المادة 6 مكرر 5: «يقصد برخص الاستيراد أو التصدير التلقائية، الرخص التي تمنح في كل الحالات التي يقدم فيها

المادة 6 مكرر 8: «تخضع إدارة الحصص عند الاستيراد والتصدير بواسطة الرخص غير التلقائية إلى الأحكام التالية:
- تنشر كل المعلومات ذات الصلة بما فيها الحجم الإجمالي و/أو القيمة الإجمالية للحصص التي ستطبق، وكذا توزيعها على البلدان عند الاقتضاء، تواريخ افتتاحها وغلقها، وكل تعديل متعلق بذلك بطريقة تسمح للمتعاملين الاقتصاديين بالاطلاع عليها؛

- عند منح الرخص يؤخذ بعين الاعتبار تلك التي تتوافق مع كمية منتوج ذي أهمية اقتصادية؛

- تؤخذ بعين الاعتبار لدى توزيع الرخص، الواردات السابقة التي قام بها صاحب الطلب؛ وفي حالة عدم استعمال الرخص كلياً، تقوم الإدارة المكلفة بمنحها بفحص الوضعية حسب المبررات المقدمة مع أخذها في الحسبان عند توزيع جديد للرخص؛

- يتمتع الحاصلون على الرخص بحرية اختيار مصادر الواردات في حالة الحصص الخاضعة لرخص غير مقسمة بين البلدان الموردة.

- وفي حالة توزيع الحصص بين البلدان الموردة، يجب أن يشار إلى اسم البلد أو البلدان بوضوح في الرخص الممنوحة».

المادة 6: «تلغى كل الأحكام المخالفة لنظام إدارة رخص الاستيراد والتصدير.

تبقى النصوص التطبيقية الحالية التي تحكم أنظمة الرخص سارية المفعول، إلى غاية صدور النصوص التنظيمية الجديدة المتخذة لتطبيق أحكام هذا القانون».

المادة 7: ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر، في:

الموافق:

عبد العزيز بوتفليقة

ثمن النسخة الواحدة
12 دج

الإدارة والتحرير
مجلس الأمة، 07 شارع زيغود يوسف
الجزائر 16000
الهاتف: 73.59.00 (021)
الفاكس: 74.60.34 (021)
رقم الحساب البريدي الجاري: 3220.16

طبعت بمجلس الأمة يوم الأحد 17 شوال 1436
الموافق 2 أوت 2015

رقم الإيداع القانوني: 99-457 — ISSN 1112-2587